

الأطراف والحدود والصَّحاحُ والمشاهيرُ

تأليف

الحافظ أبي عبد الله الحسين بن إبراهيم الجوزقاني الرمذاني

المتوفى ٥٥٤٣ هـ

تحقيق وتعليق

عبد الرحمن بن عبد العزيز الفوزان

المجلد الثاني

الناشر

إدارة البحوث الإسلامية والدعوة والافتاء بالجامعة السلفية بنارس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦- كتاب الصلاة

(١) باب حرمة المسجد

٣٧٨ - أخبرنا عبد الملك بن مكي أخبرنا يوسف بن محمد أخبرنا محمد بن عثمان قال حدثنا محمد بن الحسن [قال حدثنا القاسم بن الليث قال ثنا محمد بن مهاجر البغدادي قال ثنا محمد بن خازم قال ثنا حجاج عن عطية العوفي قال: رأيت ابن عمر بال، وتوضأ في المسجد الحرام، ثم صلى بوضوئه ذلك الصلوات كلها.

هذا حديث باطل.

وعطية العوفي هذا: قال أحمد بن حنبل: هو ضعيف^١، ومحمد بن مهاجر:

هذا ليس بثقة ولا مأمون.

(١) من هنا من نسخة س، وسقط في الأصل.

(٢) المرح والتعديل مجلد ٣ قسم ١/ ٣٨٢، ٣٨٣

في خلاف ذلك

٣٧٩- أخبرنا القاضي محمد بن الحسن الميـانجي قال ثنا أبو القاسم عمر بن عبد الله بن جعفر- إمام بهمدان- قال ثنا أحمد بن محمد بن الحارث قال ثنا عبد الله بن محمد بن جعفر^١ قال ثنا أبو خليفة قال ثنا أبو الوليد الطيالسي قال ثنا عكرمة بن عمار قال حدثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة قال حدثني أنس^٢ بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ قاعدا في المسجد، ومعه أصحابه، إذ جاء أعرابي، فبال في المسجد، فقال أصحاب رسول الله ﷺ: [مه مه، قال قال رسول الله ﷺ:] لا تزرهوه، ثم دعاه، فقال: إن هذا المسجد لا يصلح^٣ لشيء من الفنز والبول والخلاء، إنما هو لقراءة القرآن وذكر الله والصلاة، ثم دعا رسول الله ﷺ بدلو من ماء، فصبه عليه^٤

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن

عمر بن يونس عن عكرمة بن عمار [س ٨٦/ب].^٥

- (١) هو أبو الشيخ الأصبهاني (ت ٣٦٩)
- (٢) ورد في س 'السري'، وهو تصحيف، والتصحيح من مسلم.
- (٣) من صحيح مسلم
- (٤) ورد في س 'يصلى'، وهو تصحيف
- (٥) أخرجه أبو الشيخ في اخلاق النبي ﷺ ص ٧٩، ٨٠
- (٦) مسلم: الطهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد وان الأرض تطهر بالماء من غير حاجة الى حفرها ٢٣٦/١، ٢٣٧

(٢) باب في موضع الصلاة

٣٨٠ - أخبرنا محمد بن الحسن بن محمد قال أخبرنا أبو زرعة عدى بن محمد ابن عبد الملك قال أخبرنا أبو زرعة محمد بن الخضر بن محمد الطيب قال ثنا القاضي أبو الحسن نعيم بن أبي نعيم بن عبد الملك بن محمد النعيم قال ثنا الوكيحي إبراهيم بن أحمد قال ثنا بكر بن محمد القرشي قال ثنا بزيع بن حسان أبو الخليل الهاشمي قال ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يصلي في مكانه ، وكان يبول ويتغرط فيه الحسن والحسين ، وصبيان القرابة فقلت : يا رسول الله ! ان الحسن والحسين وصبيان القرابة كانوا يبولون في المكان الذي تصلي فيه ، قالت : فقال : يا حميرا ! أو ما علمت انه ليس أحد من أمي يضع جبهته إلى الأرض إلا ظهر الله تلك البقعة إلى سبع أرضين ، فلا تقبل نجسا أبداً .

هذا حديث باطل .

(١) قال الامام ابن القيم : كل حديث فيه : « يا حميراء ، أو ذكر الحميراء ، فهو كذب محتلق وتلقب عليه في ثلاثة أحاديث فيها ذكر « حميراء ، وهي صحبة ، النظر تفصيلاً في الاجابة فيما استدركته عائشة على الصحابة ص ٦١ ، ٦٢ ، والمنار المنيف ص ٦٠ ، ٦١ ، وهذه الأحاديث اثنتان في النسائي ، وحديث في المستدرک .

(٢) أورده ابن حبان في المجروحين ١/١٩٩ في ترجمة بزيع ، وقال : يأتي عن الثقات بأشياء موضوعة كأنه المتعمد لها ، وابن طاهر في موضوعاته ص ١٥ ، وأخرج نحوه ابن الجوزي في الموضوعات ٢/٩٣ بسنده عن ابن عدى عن الفضل بن الحساب عن =

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: سمعت أبي يقول: بزيع بن
حسان ذاهب الحديث:

٣٨١ - أخبرنا القاضي أبو نصر أحمد بن علي بن محمد بن إسماعيل بن العراقي
الطوسي قال أخبرنا القاضي أبو سعيد محمد بن سعيد الفرخزادي قال ثنا أبو زكريا

عبد الرحمن بن المبارك عن بزيع أبو الخليل به، وقال: هذا حديث موضوع على
رسول الله ﷺ، وهو معروف ببزيع ولا يتابع عليه، وقال ابن عدي: أحاديثه
مناكير لا يتابع عليها أحد، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: كان
أبو نعيم شديد الحمل عليه، ويجب مجانبته في الروايات قلت: انظر المجرحين ٩٣/٢
ولكن قوله هذا في بزيع مولى يحيى بن عبد الرحمن الذي ذكر ترجمته بعد بزيع بن
حسان.

وتعقبه السيوطي في اللآلئ ١٧/٢ وقال: وأخرجه الطبراني أيضا حدثنا مطلب بن
شبيب ثنا عبد الله بن صالح ثنى الليث عن زهرة بن معبد عن أبيه عن عائشة ثم ذكر
الحديث نحوه وقال الطبراني: لم يروه عن أبيه، تفرد به الليث، ولم يرو معبد عن عائشة
غير هذا، وكذا في تنزيه الشريعة ١٠٠/٢ وقال: قلت: وهذا المتن مع تكراره، إسناده
حسن، ثم ذكر أقوال العلماء في الرواة وقال: وقول الطبراني تفرد به الليث ممنوع،
فقد رواه الحسن بن سفيان، وذكر أسناد الجوزقاني الآتي بعده، وقال: ومن هذا
الطريق أورده الجوزقاني، وقال: منكر منقطع والله أعلم.

وأورده الذهبي في ترتيب الموضوعات ٤٠/ب وفي الميزان ٣٠٦/١ وأقره
الحافظ في اللسان ١٢/٢، وأورده الشوكاني في الفوائد المجموعة ص ٢٣

يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سحسومه^١ قال ثنا أبو بكر محمد بن جعفر
 المزكى قال ثنا الحسن بن سفيان قال ثنا حبان بن موسى قال ثنا عبد الله بن
 المبارك قال حدثنا حيوة بن شريح قال أخبرني زهرة بن معبد أن بكير بن
 الأشج حدثه عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل البيت صلى أينما دنا
 فقالت له عائشة: يا رسول الله إني اجلس وأنا حائض حيث تسجد وماسى^٢
 الوليدة من الشوق، وقد وطئت على الأذى، أو لا نازل لك مكانا من
 البيت، لا نعرفه أذى فتصلى فيه، فقال رسول الله ﷺ: ما أعجبك يا عائشة
 إن المؤمن إذا سجد طهر موضع جبينه سبع أرضين أو إلى سبع أرضين^٣
 هذا حديث منكر.

وبكير بن الأشج لم يسمه من عائشة شيئا.

في خلاف ذلك [س ٨٧/الف]

٣٨٢ - أخبرنا عبد الرحمن [بن مكي] بن بنجير الفقيه قال أخبرنا محمد بن محمد بن
 علي الهاشمي قال ثنا أبو طاهر محمد بن عبد الرحمن المخلص قال ثنا يحيى بن محمد بن
 صاحب قال ثنا يوسف بن متى وإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني قال ثنا حجاج
 ابن مهال قال ثنا حماد بن سلمة عن ثابت وحيد عن أنس بن مالك عن

(١) كذا في س

(٢) كذا في س

(٣) أورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص ٨١ وقال: هذا منكر منقطع. وأورده ابن
 عراق في تنزيه الشريعة ١٠٠/٢ في تعقبه على الحديث الأول كما مر.

النبي ﷺ قال : جعلت لي كل أرض طيبة مسجداً وطهوراً^١ .

هذا حديث صحيح ، أخرجه أبو بكر بن أبي زكريا في سننه عن ابن
صاعد . فهذا دليل^١ على أن الصلاة لا تجوز إلا على موضع طاهر غير نجس .
٣٨٣ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد أخبرنا [أحمد بن الحسين قال حدثنا]^٢
أحمد بن محمد بن إسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب قال [حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا حماد عن ثابت (عن أنس) أن أعرابيا بال في المسجد ، فقام إليه^٣
بعض القوم ، فقال رسول الله ﷺ : دعوه ، ولا تزعموه ، فلما فرغ ، دعا بدلو ،
فصبه عليه^٤ .

هذا حديث صحيح . أخرجه مسلم في الصحيح عن قتيبة^١ .

فهذا دليل على أن الشيء النجس لا يطهر إلا بالماء .

٣٨٤ - أخبرنا عبد الرحمن بن بنجير أخبرنا محمد بن محمد الهاشمي [قال حدثنا
أبو طاهر المخلص قال حدثنا محمد بن يحيى بن صاعد قال حدثنا رزق الله بن

(١) ذكره الذهبي بعد ذكر حديث عائشة : وفي خلاف ذلك حديث حجاج بن منهل به

ثم ذكر الحديث وقال : غريب

(٢) الى هنا من س ، وسقط في الاصل .

(٣) من س ، وسقط في الاصل

(٤) من س وسقط في الاصل

(٥) النسائي : الطهارة ، باب ترك التوقيت في الماء ١٠/١

(٦) مسلم : الطهارة ، باب وجوب غسل البول ، ٢٣٦/١

موسى قال حدثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي قال حدثنا زائدة بن قدامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: أمر رسول الله ﷺ ببناء المسجد في الدور وأن يطهر ويطيب . هذا حديث صحيح . أخرجه ابن أبي زكريا في سنته^١ عن ابن صاعد .

(٣) باب آخر

٣٨٥ - أخبرنا علي بن أبي محمد الفقيه أخبرنا عبد الله بن الحسن أخبرنا علي بن إبراهيم بن حامد^١ قال حدثنا محمد بن يحيى بن أحمد بن يحيى الفقيه قال حدثنا محمد بن أحمد بن سليمان بن أبي الشيخ الواسطي حدثني^١ أبي قال حدثنا عبد الملك بن مسلة القرشي حدثني المنذر بن عبد الرحمن الجراحي^١ عن موسى بن عقبة عن بشر بن سعيد حدثني زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ احتجم في المسجد .

-
- (١) كذا في الأصل ، وفي س : « مسنده »
 (٢) كذا في س ، وفي الأصل : « حامد »
 (٣) وفي س حدثنا
 (٤) كذا في الأصل ، وفي س « الحدامي »

(٥) أخرجه أحمد ١٨٥/٥ عن إسحاق بن عيسى ثنا ابن طيبة قال كتب إلى موسى بن عقبة يخبرني عن بشر بن سعيد عن زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ احتجم في المسجد ، قلت لابن طيبة : في مسجد بيته ؟ قال : لا في مسجد الرسول ﷺ : وابن سعد في طبقاته ٤٥/١ عن ابن طيبة وأبو الشيخ الأصبهاني في أخلاق النبي ص ٢٥٨ عن عبد الله نا عبد الرحمن بن عيسى نا عبد الملك بن مسلة القرشي به وفيه : « المنذر بن عبد الله الجراحي »

هذا [٩٦/ب] حديث منكر. وعبد الملك بن مسلمة [هذا]، قال أبو زرعة

[س/٨٧/ب] الرازي: ليس هو بالقوى، منكر الحديث

في خلاف ذلك

٣٨٦ - أخبرنا أبو الفرج [بن] عبد الملك البيع قال حدثنا أبو نصر الزيني قال - حدثنا أبو طاهر الخصاص قال ثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال - حدثنا الحسن بن محمد قال حدثنا دنان قال حدثنا وهيب قال حدثنا موسى بن عقبة عن بشر بن سعيد عن زيد ثابت أن النبي ﷺ احتجراً في المسجد .

= وأورده ابن الصلاح في علوم الحديث، في معرفة المصنف، قال: ومثال التصحيف في المتن ما رواه ابن هبيرة عن كتاب موسى بن بن عقبة إليه بإسناده عن زيد بن ثابت أن النبي ﷺ احتجم في المسجد وإنما هو بالراء، احتجراً في المسجد بخض أو حبير حجرة يصل فيها، فصحفه ابن هبيرة، لكونه أخذه من كتاب بغير سماع، ذكر ذلك مسلم في كتاب التمييز له. ص ٢٥٣ وراجع أيضاً تدريب الراوي ١٩٣/٢ وحدث: احتجراً في المسجد الخ الذي ذكره ابن الصلاح أخرجه البخاري في الأذان، باب صلاة الليل ٢/٢١٤، والآداب: باب ما يجوز من الغضب والهمة لأمر الله تعالى ١٠/٥١٧ والاعتصام بالكتاب والسنة: باب ما يكره من كثرة السؤال ١٢/٢٦٤ مسلم: صلاة المسافرين: باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد ٢/٥٣٩، ٥٤٠

(١) المرح والتمديد مجلد ٢ قسم ٢/٣٧١

(٢) كذا في الأصل وهو الصواب، وورد في تن مصحفاً «المنخص»

(٣) كذا في س بالراء وهو الصواب، وفي الأصل: «احتجم» بالميم وهو تصحيف

قال ابن صاعد: فن قال: إن النبي ﷺ احتجم في المسجد فقد صحف وأخطأ، وإنما هو احتجر بالراء.

(٤) باب في إفراد الإقامة

٣٨٧ - أخبرنا القاضي محمد بن علي بن الحسن المياجي قال حدثنا أبو الفتح عبد العافر بن الحسين الأمامي - قدم علينا - أخبرنا أبو الحسن بن أبي محمد بن سعيد قال حدثنا صاعد بن محمد أبو العلاء قال حدثنا أبو جعفر محمد بن علي قال حدثنا أبو محمد الحسن بن محمد قال حدثنا محمد بن سعيد قال حدثنا أحمد بن داود قال حدثنا محمد بن عبد الله عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «من أفراد الإقامة فليس مني»^١، هذا حديث باطل.

(١) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٩٢/٢ من طريق الجوزقاني قال: حدثت عن القاضي محمد بن علي بهذا الإسناد وقال: هذا حديث موضوع ورجال إسناده بين مجروح ومجهول، وإنما وضعه بعض المبغضين ولا تشفي هذا غيظاً، فإن في الصحيحين أمر بلال أن يوتر الإقامة.

وأقره السيوطي في اللآلئ ١٤/٢ وعواه للجوزقاني وكذا في تنزيه الشريعة ٧٩/٢ والفوائد المجموعة ص ١٨ والأسرار المرفوعة ص ٣٢٩ والمصنوع ص ١٨٠ وأورده الذهبي في ترتيب الموضوعات ٤٠/٤ ب وتاخيص الأباطيل ص ٦٧ وقال: بسند مظلم عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس رفعه وقال: وهذا باطل.

والمجلد في كشف الخفاء ٢٦٧/٢

وفي إسناده من المجاميل غير واحد .

سئل أبو زرعة الرازي عن الضحاك بن مزاحم قال : كوفي ثقة ، ولم يسمع من ابن عباس وقال شعبة لمشاش : الضحاك سمع من ابن عباس ؟ قال : ما رآه قط^١ . وقال أبو الحسين محمد بن إبراهيم بن شعيب القاري سمعت أبا حفص يعني عمرو بن علي يقول : كان يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي لا يحدنان عن جويبر بن سعيد .

وقال يحيى بن معين : جويبر عن الضحاك ليس بشيء .

في خلاف ذلك

٣٨٨ - أخبرنا عبد الرحمن [٩٧/الف] بن حمد أخبرنا أحمد بن الحسين أخبرنا أحمد بن محمد بن إسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب أخبرنا قتيبة قال ثنا عبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس^٢ أن رسول الله ﷺ [٨٨/الف] أمر بلالا أن يشفع الأذان ، ويوتر الإقامة .

-
- (١) كذا في الأصل وفي س : « المجهولين »
 - (٢) الجرح والتعديل مجلد ٢ قسم ١/٤٥٨ ، ٤٥٩
 - (٣) كذا في الأصل ، وفي س « لغزى »
 - (٤) ورد في النسختين : بعد قوله أنس : « قال رسول الله ﷺ » ، وما أثبتناه من النساق ، وفي الصحيحين : أمر بلال .
 - (٥) النساق : الأذان ، باب بدء الأذان ٧٣/١

هذا حديث صحيح ، اتفق البخارى ومسلم على إخراجہ فى الصحيحين
فرواه البخارى عن محمد ، ورواه مسلم عن إسحاق بن راهويه وعبيد الله القواريرى
ثلاثتهم عن عبد الوهاب الثقفى

٣٨٩ - أخبرنا عبد الرحمن [قال أخبرنا أحمد قال أخبرنا أحمد قال] أخبرنا
أحمد بن شعيب قال حدثنا عمرو بن على قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة
حدثنى أبو جعفر عن أبي المنثى عن ابن عمر قال : كان الأذان على عهد
رسول الله ﷺ مثنى مثنى ، والإقامة مرة مرة [الإلا] انك تقول : قد قامت
الصلاة ، قد قامت الصلاة

هذا حديث صحيح . وأبو جعفر اسمه محمد [بن مسلم] بن مهران المؤذن
كوفى ثقة ، وأبو المنثى اسمه مسلم المؤذن ، وهو أيضا ثقة .

(٥) باب رفع اليدين فى الصلاة

٣٩٠ - أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا أبو الفرج على بن محمد بن عبد الحميد البجلي

(١) البخارى : الأذان ، باب الأذان مثنى مثنى ٨٢/٢

ومسلم : الصلاة ، باب الأمر بشفع الأذان وإبتار الإقامة ٢٨٦/١

(٢) من س ، وسقط فى الأصل ، وانظر الاسناد الذى قبله .

(٣) ورد فى النسختين : « ابن » وهو خطأ ، والتصحيح من س

(٤) من س وليس فى النسختين

(٥) النسائى : الأذان ، باب بدء الأذان ٧٣/١

(٦) من س .

(٧) وفى س حدثنا

قال حدثنا أبو بكر محمد بن علي بن لال قال حدثنا عبد الرحمن بن علي بن محمد
 الفقيه النيسابوي حدثني أبي قال حدثنا المأمون بن أحمد السلمي قال حدثنا
 المسيب بن واضح عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن سعيد عن
 أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : من رفع يديه في الصلاة فلا صلاة له^١.
 هذا حديث باطل لا أصل له .

والمأمون بن أحمد هذا كان دجالا من الدجاجلة كذابا وضاعا خبيثا ،
 خزاه الله .

في خلاف ذلك

٣٩١ - أخبرنا إسماعيل بن أحمد بن عبد الملك [٩٧/ب] أخبرنا أبو القاسم
 عبد الكريم بن هوازن القشيري قال حدثنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن عمر الزاهد
 قال حدثنا محمد بن إسحاق الثقفي قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا مالك بن
 أنس عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال : كان النبي ﷺ يرفع يديه إذا افتتح

(١) أورده ابن حبان في ترجمة مأمون ٤٦/٣ وابن طاهر في موضوعاته ص ٦١ وأخرجه
 ابن الجوزي في الموضوعات ٩٦/٢ من طريق الجوزقاني ، فقال حدثت عن محمد بن
 نصر به وأعله بمأمون ، وأقره السيوطي في اللآلئ ١٩/٢ وعزاه للجوزقاني وكذا في
 تنزيه الشريعة ٧٩/٢ وأورده الذهبي في ترتيب الموضوعات ٤٠/ب وتأخره
 الأباطيل ص ٦٨ والميزان ٤٢٩/٣ في ترجمة مأمون ، وأقره الحافظ في اللسان ٤/٥ ،
 وأورده ابن القيم في المنار المنيف ١٢٩ وأورده القاري في الاسرار المرفوعة ص
 ٨١ و٣٣٤ والمصنوع ص ١٨٣ والشوكاني في الفوائد المجموعة ص ٢٩ والعجلوني في
 كشف الخفاء ص ٢٤١/٢ وانظر أيضا سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ص ٤٠

الصلاة حذو منكبيه [س ٨٨/ب] وإذا ركع رفع رأسه من الركوع مثل ذلك،
ويقول: ربنا ولك الحمد، ولا يفعل ذلك بين السجدين.
هذا حديث صحيح. أخرجه البخارى ومسلم في الصحيحين عن القسبي
عن مالك^١.

٢٩٢ - أخبرنا إسماعيل بن على الجعفرى^١ أخبرنا أحمد بن على بن خلف قال
حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ قال حدثنا أبو أحمد بكر بن محمد
ابن حمدان الصيرفى - بمرو - قال حدثنا إبراهيم بن ملال قال حدثنا على بن
إبراهيم قال حدثنا عبد الله بن المبارك قال حدثنا يونس بن يزيد الأيلى عن
الزهرى أخبرنى سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ:
إذا قام فى الصلاة رفع يديه حتى يكونا حذو منكبيه، ثم كبر قال: وكان يفعل
ذلك حين يكبر للركوع، ويفعل ذلك حين يرفع رأسه من الركوع فيقول:
سمع الله لمن حمده، ولا يفعل ذلك فى السجود. قال: وكان ابن المبارك يرفع
يديه كذلك فى الصلوات الخمس، والتطوع والعيدين والجنائز.

هذا حديث صحيح. اتفق البخارى ومسلم فى إخراجيه فى الصحيحين.
فرواه البخارى عن محمد بن مقاتل المروزى عن عبد الله بن المبارك. [ورواه

(١) سقط من س «ومسلم»

(٢) البخارى: الأذان، باب رفع اليدين فى التكبير الأولى مع الإلتصاح سواء ٢١٨/٢
ومسلم: الصلاة، باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيره الإحرام والركوع
وفى الرفع من الركوع ٢٩٢/١ وسند مسلم غير سند البخارى وليس فى أسانيد
القسبي عن مالك.

(٣) كذا فى الأصل، وفى س «العقوى»

مسلم عن محمد بن عبد الله بن قهزاد عن سلمة بن سليمان عن ابن المبارك^(١).
 ورفع اليدين في الصلاة [٩٨/ألف] سنة صحيحة عن رسول الله ﷺ رواها
 عنه أبو بكر، وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وعبد الرحمن
 ابن عوف، والحسين بن علي بن أبي طالب، وعبد الله بن عباس، وعبد الله
 ابن عمر بن الخطاب، ومالك بن الحويرث، ووائل بن حجر، وأنس بن مالك،
 وأبو هريرة، وجابر بن عبد الله، وأبو حميد الساعدي، ومعاذ بن جبل، وأبو سعيد
 الخدري، والبراء بن عازب، وسلمان الفارسي، وعبد الله بن عمرو العاص،
 وعقبة بن عامر، وأبو أمامة الباهلي [٨٨/ب] وعمار بن ياسر، وأبو موسى
 الأشعري، وسهل بن سعد الساعدي، وعمر بن قتادة الليثي، وعمران بن حصين،
 وبريدة بن الحصيب الأسلمي، وعائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهم
 أجمعين!

(١) سقط من س.

(٢) البغاري: الأذان، باب رفع اليدين إذا كبر وإذا ركع وإذا رفع وفيه: محمد بن
 مقاتل عن عبد الله بن المبارك أخبرنا يونس عن الزهري الخ.
 مسلم: الصلاة، باب استحباب رفع اليدين عند المنكبين مع تكبيرة الإحرام والركوع
 وفي الرفع من الركوع ٢٩٢/١ وفيه: حدثني محمد بن عبد الله بن قهزاد حدثنا سلمة
 ابن سليمان أخبرنا يونس عن الزهري به.

(٣) أورد ابن الجوزي هؤلاء الرواة من الصحابة الذين رواوا عن النبي ﷺ حديث
 رفع اليدين سوى سلمان الفارسي والبراء بن عازب ولعلهما سقطا في الطبعة السابقة،
 الموضوعات ٩٨/٢

(٦) باب رفع اليدين في الركوع

٣٩٣ - أخبرنا محمد بن الحسن أخبرنا محمد بن يحيى المزكي قال حدثنا محمد بن الحسين السلمي قال حدثنا حامد بن عبد الله الواعظ قال حدثنا علي بن محمد ابن عيسى قال حدثنا محمد بن عكاشة الكرماني قال حدثنا المسيب بن واضح قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري عن أنس قال قال رسول الله ﷺ : من رفع يديه في الركوع فلا صلاة له ، .
هذا حديث موضوع باطل .

ومحمد بن عكاشة هذا كان كذاباً خبيثاً يضع الحديث .

= وقال الألباني : الرفع عند الركوع والرفع منه ، ورد فيه أحاديث كثيرة جداً عنه ﷺ ، بل هي متواترة عند العلماء ، بل ثبت الرفع عنه ﷺ مع كل تكبيرة في أحاديث كثيرة ، ولم يصح الترك عنه ﷺ إلا من طريق ابن مسعود رضى الله عنه ، فلا ينبغي العمل به لأنه ناف ، وقد تقرر عند الحنفية وغيرهم : ان المثبت مقدم على النافي ، هذا إذا كان المثبت واحداً ، فكيف إذا كانوا جماعة كما في هذه المسألة ، فيلزمهم - عملاً بهذه القاعدة مع انتفاء العارض - أن يأخذوا بالرفع ، وأن لا يتعصبوا للذهب بعد قيام الحجية ، ولكن المؤسف أنه لم يأخذ به منهم إلا أفراد من المتقدمين والمتأخرين حتى صار الترك شعاراً لهم ١١ سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة

٤١/٢

(١) وفي من حدثنا

(٢) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٩٧/٢ بسنده عن محمد بن الحسين السلمي به ولفظه : من رفع يديه في التكبير فلا صلاة له ، ثم قال : وقد رواه محمد بن عكاشة عن المسيب مرة أخرى فقال فيه : من رفع يديه في الركوع فلا صلاة له ، وانهم =

قال عبد الرحمن بن أبي سحاتم الرازي: سئل أبو زرعة عن محمد بن
عكاشة الكرماني فقال: رأيت وكتبت عنه، وكان كذابا، قدم علينا مع محمد
ابن رافع النيسابوري، وكان رفيقه [٩٨/ب].

في خلاف ذلك

٣٩٤ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد بن الحسن أخبرنا أحمد بن الحسين [بن محمد]
أخبرنا أحمد بن محمد بن إسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب بن علي أخبرنا علي بن
حجر أخبرنا إسماعيل عن سعيد عن قتادة عن نصر بن عاصم الليثي عن مالك
ابن الحويرث، قال: رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه إذا كبر، وإذا ركع،
وإذا رفع رأسه من الركوع حتى يبلغها فروع أذنيه.

بوضعه محمد بن عكاشة ثم ذكر حديث ابن عمر الآتي من الصحيحين في خلاف ذلك
وأقره السيوطي في اللآلي ١٩/٢ وهواه للجوزقاني، وأورده الحافظ في اللسان ٢٨٩/٥
من طريق الحاكم.

وأورده القاري في الأسرار المرفوعة ص ٤٩٢، ٤٩٥، والشوكاني في الفوائد
المجموعة ص ٢٩ وقال ابن القيم أحاديث المنع من رفع اليدين في الصلاة عند الركوع
والرفع منه كلها باطلة على رسول الله ﷺ لا يصح منها شيء، المنار المنيف ص ١٣٧
وأورده الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة ٤٠/٢، ٤١.

(١) الجرح والتعديل مجلد ٤، قسم ١/ص ٥٢

(٢) كذا في الأصل وهو الصواب، وفي نسخة «بلغنا»، وهو تصحيف من بلغنا

(٣) النسائي: الاقتراح باب رفع اليدين حيال الأذنين ١٠٢/١ ولكن فيه: عن يعقوب بن

إبراهيم ثنا ابن علية [أي إسماعيل بن إبراهيم] عن سعيد عن قتادة الخ، وفي رواية

أخرى: عن محمد بن عبد الأعلى ثنا خالد ثنا شعبة عن قتادة به.

هذا حديث صحيح . أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي موسى^١ عن ابن
أبي عدي عن سعيد^٢ .

٣٩٥ - أخبرنا إسماعيل بن أحمد بن عبد الملك أخبرنا أبو عمرو عثمان بن محمد
الجمي^٣ أخبرنا عبد الملك بن محمد الاسفرائيني قال حدثنا يعقوب بن إسحاق
[س/٨٩/ب] الحافظ قال حدثنا محمد بن إسحاق الصنعاني^٤ قال حدثنا عفان
ابن مسلم قال حدثنا همام قال حدثنا محمد بن جحادة حدثني عبد الجبار بن وائل
عن علقمة بن وائل ومولى لهم انها حدثاه عن أبيه وائل بن حجر انه رأى
النبي ﷺ رفع يديه حين دخل في الصلاة، فكبر ووصف همام حياض أذنيه،
ثم التحف بثوبه، ثم وضع [يده^٥] اليمنى على اليسرى، فلما أراد أن يركع
أخرج يديه من الثوب، ثم رفعها، فكبر، فرفع، فلما قال: سمع الله لمن حمده،
رفع يديه، فلما سجد سجد بين كفيه .

هذا حديث صحيح . أخرجه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن
عفان^٦ .

- (١) هو « محمد بن المثنى »
- (٢) كذا في س ومسلم، وورد في الأصل: « سعد » وهو خطأ .
- (٣) مسلم: الصلاة، باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام والركوع
وفي الرفع من الركوع ٢٩٣/١
- (٤) كذا في س، وفي الأصل: « النجمي »
- (٥) كذا في الأصل وهو الصواب، وورد في س: « الصنعاني » وهو تصحيف .
- (٦) من س
- (٧) كذا في النسختين: « عن زهير بن حرب عن عفان » والذي في مسلم هو: « عن زهير =

(٧) باب آخر

٣٩٦ - أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن الحسن الجوهري قال حدثنا أبو الحسن
 علي بن منصور بن محمد الأديب الكشي قال حدثنا عمر بن أحمد بن مسرور
 قال حدثنا أبو أحمد الحسين بن علي التميمي قال حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد
 قال [٩٩/الف] حدثنا هشام بن عمار الدمشقي قال حدثنا رفة بن قضاة
 النساني قال حدثنا الأوزاعي عن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي عن أبيه
 عن جده قال: كان رسول الله ﷺ يرفع يديه مع كل تكبيرة في الصلاة
 المكتوبة.

= ابن حرب عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه فليس في أحاديث مسلم
 حديث وائل بن حجر، وأما حديث وائل بن حجر فأخرجه النسائي: الافتتاح، باب رفع
 اليدين حيال الأذنين ١٠٢/١ عن قتيبة ثنا أبو الأحوص عن أبي اسحاق عن عبد الجبار
 ابن وائل عن أبيه وذكر الحديث نحوه، وفي باب موضع الإبهامين ١٠٤/١ بسنده
 عن عبد الجبار بن وائل أبيه وذكر نحوه مختصراً.

- (١) كذا في الأصل، في س، «الطسبي»
- (٢) كذا في س، وهو الصحيح، وورد في الأصل، «عبيد الله»، وهو تصحيف، انظر
 التقريب ٤٣١/١ والنهذيب ٣٠٨/٥
- (٣) كذا في س، وفي الأصل «قال قال رسول الله»، وهو خطأ.
- (٤) أخرجه ابن ماجه في الصلاة باب رفع اليدين إذا ركع ٢٨٠/١ و قال البوصيري في
 زوائد ابن ماجه: هذا إسناد فيه رفة بن قضاة وهو ضعيف، وعبد الله لم يسمع من
 أبيه. وأورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص ٦٩ وقال: هذا منكر، ورفدة ليس بشيء.

ورواه محمد بن العباس الدمشقي عن هشام بن عمار عن رفة بن قضاة
عن الأوزاعي عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه عن جده ان النبي ﷺ
كان يرفع يديه في كل خفض ورفع .

هذا حديث منكر، ما رفع النبي ﷺ في كل خفض ورفع قط . وحديث
الزهري عن سالم عن أبيه يصرح بضده أنه لم يكن يفعل ذلك بين السجدين ،
ورفة بن قضاة كان ممن يتفرد بالناكير عن المشاهير ، لا يحتج به ، إذا وافق
الثقات ، فكيف إذا انفرد عن الأثبات بالأشياء المنكرا ، وقال عبد الرحمن
ابن أبي حاتم الرازي : سمعت أبي يقول : رفته بن قضاة منكر الحديث
[س ٩٠/لف]

(٨) باب آخر

٣٩٧ - أخبرنا أبو العلاء بن نصر المؤدب أخبرنا أبو القاسم علي بن محمد بن

(١) أورده ابن حبان في ترجمة رفة عن محمد بن العباس به ٣٠٤/١ ومنه نقل الجوزقاني كلامه
من قوله : هذا حديث منكر ، إلى قوله : فكيف إذا انفرد عن الأثبات بالأشياء المنكرا ،
وأورده ابن طاهر في تذكرة الموضوعات ص ١٥ ، وأخرجه ابن الجوزي في المال ٤٢٩/١
من طريق ابن حبان ، والذهبي في مختصر المال ص ٦٣٣ وقال : انفرد به رفة مجروح
وحديث ابن عمر يخالفه ، قلت : وهو حديث متفق عليه ، وفيه إثبات الرفع عند بدء
الصلاة وعند الركوع ورفع الرأس من الركوع ، وان لا يفعل ذلك في السجود ،
انظر باب رفع اليدين اذا كبر وإذا ركع من البخاري ٢٩١/١ وباب استحباب رفع
اليدين عند المنكبين ٢٩٢/١ وهو المشار اليه عند الجوزقاني بحديث الزهري عن
سالم عن أبيه .

(٢) المجروحين ٣٠٤/١

(٣) المرح والتعديل مجلد ١ قسم ٢ ص ٥٢٣

(٤) كذا في الأصل وهو الصواب ، وورد في نسخة ، وهو تصحيف

على الكوفي - قدم علينا - قال حدثنا أبو بكر [أحمد] بن علي بن إبراهيم بن منجويه^١ الحافظ قال حدثنا أبو عمرو بن أبي جعفر قال حدثنا الحسن بن سفيان قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد بن زيد عن بشر بن حرب قال سمعت ابن عمر يقول: أرايتم رفعكم أيديكم في الصلاة هكذا - ورفع حماد يديه حتى حاذاهما أذنيه - والله انها لبدعة، ما زاد رسول الله ﷺ على هذا شيئاً [قط^٢] وأوما حماد إلى ثديه^٣.

- (١) من س
- (٢) كذا في س وهو الصواب بالميم انظر تذكرة الحفاظ ١٠٨٥ و تبصير المنتبه ١٠٨٥ وفي الاصل بالقاف وهو تصحيف.
- (٣) لم يرد في س « الحافظ»
- (٤) من س .
- (٥) أورده ابن حبان عن الحسن بن سفيان ، وقال : وقد تعلق بهذا الخبر جماعة ممن ليس الحديث صناعتهم فزعموا أن رفع اليدين في الصلاة عند الركوع وعند رفع الرأس منه بدعة ، وإنما قال ابن عمر : أرايتم رفعكم أيديكم في الدعاء بدعة يعني إلى أذنيه ، ما زاد رسول الله ﷺ على هذا ، يعني ثديه ، هكذا فسره حماد بن زيد وهو ناقل الخبر، ثم ذكر الحديث وزاد : و العرب تسمى الصلاة دعاء فخير حماد هذا (ذكر لفظه وقال) أراد به الدعاء ، والدليل على صحة ما قلت ، ثم ذكر عن الحسن ابن سفيان بسنده عن ابن عمر قال : والله ما رفع نبي الله ﷺ يديه فوق صدره في الدعاء ، جرد الحسين بن واقد (أحد الرواة) حفظه ، و أتى الحديث على جهته كما ذكرنا ١٨٦/١ وأورده ابن الجوزي في الملل ٤٢٩/١ والذهبي في مختصر الملل ص ٦٣٥ و تلخيص الأباطيل ص ٧٠ والميزان ٣١٥/١ وأحلاه ببشر بن حرب . وكذا ابن طاهر في موضوعاته ص ٣

هذا حديث منكر، تفرد به بشر بن حرب [٩٩/ب] عن ابن عمر .
وبشر هذا كنيته: أبو عمرو، وعداده في أهل البصرة، روى عنه الحمادان
تركه يحيى القطان، وكان ابن المديني لا يرضاه، لانفراده عن الثقات ما
ليس من أحاديثهم. مات في ولاية يوسف بن عمر على العراق: وكانت ولايته
من سنة إحدى وعشرين ومائة إلى سنة أربع وعشرين ومائة، وقال أحمد بن
زهير: سئل يحيى بن معين عن بشر بن حرب، فقال: ضعيف^١.

وقال محمد بن حمويه بن الحسن: سمعت أبا طالب يقول: قلت لأحمد بن
حنبل: بشر بن حرب؟ قال: ليس هو بقوى الحديث.

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: سألت أبي عن أبي عمرو يعني بشر
ابن حرب؟ فقال: شيخ ضعيف الحديث، هو وأبوهارون العبدى متقاربان،
وسئل أبو زرعة عن بشر بن حرب فقال: ضعيف الحديث^٢.

في خلاف ذلك

٣٩٨ - أخبرنا أبو محمد الزاهد أخبرنا أبو نصر القاضي أخبرنا أبو بكر السني
أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائي قال أخبرنا إسحاق بن مسعود قال حدثنا يزيد
وهو ابن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة عن نصر بن حاصم أنه حدثهم عن
مالك بن الحويرث أنه رأى النبي ﷺ يرفع يديه إذا كبر، وإذا ركع، وإذا
رفع رأسه من الركوع حتى يجاذى بهما فروع أذنيه^٣.

(١) ترجمة بشر من كلام ابن حبان ١٨٦/١

(٢) الجرح والتعديل مجلد ١ قسم ١/٣٥٤

(٣) النسائي: الاقتراح، باب رفع اليدين حذو فروع الأذنين ١/١٢٦ وفيه: يرفع يديه

[إذا رفع رأسه من الركوع

هذا حديث صحيح . أخرجه مسلم في الصحيح [٩٠/ب] عن ابن أبي عدي
عن سعيد .

(٩) باب في الإمامة

٣٩٩- أخبرنا أبو جعفر الحافظ أخبرنا أبو عبد الله عبد الكريم بن عبد الكريم
السالوسي^١ قال حدثنا القاضي أبو العباس أحمد بن محمد البصري قال حدثنا القاضي
أبو علي الزجاجي^٢ [١٠٠/الف] الطبري - بآمل - قال حدثنا علي بن الحسن المروزي
قال حدثنا الحضرمي قال حدثنا حسان بن يوسف التميمي قال حدثنا محمد بن
مروان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ان رسول الله ﷺ قال :
« يوم القوم أحسنهم وجهاً » .

هذا حديث منكر . وإسناده ضعيف ،
والحضرمي الذي روى عن حسان مجهول .

في خلاف ذلك

٤٠٠- أخبرنا أبو جعفر الحافظ أخبرنا البندار أبو القاسم البغدادي قال حدثنا
أبو الحسين علي بن محمد بن بشران قال حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار قال حدثنا

(١) مسلم : الصلاة ، استحباب رفع اليدين ٢٩٣/١ وسياق الجوزقاني مثله .

(٢) كذا في النسختين

(٣) كذا في الاصل ، و هو الصواب ، انظر تبصير المنتبه ص ٦٥٧ وورد في س :

« الدجاجي ، وهو تصحيف

(٤) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ١٠٠/٢ من طريق الجوزقاني فقال : أخرت عن

أحمد بن منصور الرمادي قال حدثنا عبد الرزاق عن ' معمر عن الأعمش عن
إسماعيل بن رجاء عن أوس بن ضمج ' عن أبي مسعود الأنصاري قال قال رسول الله
ﷺ: يوم القوم أقرؤم، فإن كانوا في القراءة سواء، فأقدمهم حجراً، فإن كانوا

= عبد الله بن عبد الله الساسي (كذا) أبا نا القاضي أبو العباس أحمد بن محمد البصري
به . وقال : موضوع ، ومحمد بن مروان هو السدي الصغير قال يحيى : ليس بثقة ،
والخضري مجهول ، وأورده السيوطي ٢/٢١ ، ٢٢ وعواه للجوزقاني وتعبه ، وكذا
في تزيه الشريفه ٢/١٠٣ و النهي في ترتيب الموضوعات ٤١/الف وقال سيده ظلة ،
وفيه كذاب محمد بن مروان السدي ، وفي تلخيص الأباطيل ص ٧١ وقال : هذا باطل ،
وأورده القاري في الاسرار المرفوعة ص ٣٩٣ والمصنوع ص ٢٠٩ والشوكاني ، الفوائد
المجموعة ص ٣١ والعجلوني في كشف الخفاء ٢/٣٨٦ ، وتعب السيوطي هو أن محمد بن
مروان تابعه حسين بن المبارك عن اسماعيل بن عياش عن هشام ، والبلاء من حسين فإنه
يحدث بمتكرات ، وقد روى هذا الحديث الديلمي وابن عدي وعنه ابن عساكر عن
حسين بن المبارك ، ورواه ابن عساكر أيضاً من طريق محمد بن ضبيح بن يوسف ثنا
اسماعيل بن محمد بن عبد الله بن أبي البختري عن هشام به ، أورده في ترجمة محمد بن
صبيح ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ومن بينه وبين هشام لم أعرفهم ، اللآلي ٢/٢٢
وسكت السيوطي عليه ، وذكر له أيضاً شاهداً آخر من حديث عمرو بن أخطب نحوه ،
وهو أيضاً منكر لا أصل له وحديث الحسين بن المبارك أورده النهي في الميزان

١/٤٨٥ وكذا الحافظ في اللسان ٢/٣١٣

(١) كذا في س وهو الصواب وفي الأصل « بن معمر » وهو تصحيف .

(٢) بالصاد المفتوحة والميم الساكنة والعين المفتوحة على وزن جعفر .

في المعيرة بنوا، فأعلمهم بالسنة فإن كانوا في العلم سواء فأقدمهم بنا، ولا تقوم
رجلا في سلطانه ولا تجلس على تكرمته في بيته إلا أن يأذن لك.
هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي كريب
عن أبي معاوية عن الأعمش،

(١٠) باب القراءة في الظهر والعصر

٤٠١ - أخبرنا عبد الملك بن مكي أخبرنا يوسف بن محمد أخبرنا محمد بن
عثمان قال حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا القاسم بن الليث قال حدثنا محمد بن
مهاجر البغدادي قال حدثنا وهيب بن جرير بن حازم عن أبيه عن أبي يزيد
المديني عن عكرمة عن ابن عباس قال: ليس في الظهر والعصر قراءة، قراءة
رسول الله ﷺ لنا قراءة وسكوته لنا سكوت.

هذا حديث باطل.

وأبو يزيد هذا اسمه كنيته، سئل مالك عنه؟ فقال: لا أعرفه. ومحمد بن

مهاجر ليس بثقة ولا مأمون. [س ٩١/ألف]

- (١) كذا في س، وهو الصحيح، وورد في الأصل بالياء.
- (٢) مسلم: المساجد ومواضع الصلاة، باب من أحق بالإمامة ١/٤٦٥ إلا أن في رواية مسلم
فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، ثم أقدمهم هجرة.
- (٣) وفي س حدثنا
- (٤) كذا في س وفي الأصل وهب وكذا في الملل.
- (٥) أورده ابن الجوزي في الملل ١/٤٣٣ وانظر الكلام عليه في الحديث الآتي.

٤٠٢ - أخبرنا عبد الملك [١٠٠/ب] أخبرنا يوسف أخبرنا محمد بن عثمان قال حدثنا [محمد بن] الحسن قال حدثنا القاسم بن الليث قال حدثنا محمد بن مهاجر قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أبي جهم [عن عبد الله بن] عبيد الله عن ابن عباس قال: ليس في الظهر قراءة، لو كان فيها لاسمعتها النبي ﷺ .

هذا حديث باطل . واسناده حسن لولا محمد بن مهاجر البغدادي، وليس يأخذ بهذا الحديث أحد من المدينة، وأهل العراق ولا قهات الأمصار .

في خلاف ذلك

٤٠٣ - أخبرنا محمد بن الحسن أخبرنا الفضل بن عبد الله بن المحب - بنيسابور - قال حدثنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن عمر الخفاف قال حدثنا

- (١) من س، وسقط في الأصل
- (٢) سقط في الأصل، واستدر كناه من س
- (٣) أورده ابن الجوزي في الملل ٤٣٢/١ وقال فيه والنبي قوله: هذان حديثان لا يصح، كلاهما من عمل محمد بن مهاجر، والذهبي في مختصر الملل ص ٦٢٩ وقال فيه: محمد بن مهاجر وضاع

وقال الأستاذ الأثرى: وقد صح عن ابن عباس أنه كان يشك في القراءة في الظهر والعصر تارة وينفي أخرى وربما أثبتها، أما نفيه فرواه أبو داود ٢٩٧/١ والطحاوي ١٤١/١ وأحمد ٢٤٩/٢ وأما شكه فرواه أحمد ٢٥٧/١ وأبو داود ٢٩٧/١ من رواية عكرمة . وأما إثباته ذلك عنه فقد صح عنه عند الطحاوي ١٤١/١ بل قد صح عنه أنه كان يقرأ خلف الإمام بفاتحة الكتاب في الظهر والعصر ويأمر به كما أخرجه الطحاوي ١٤١/١ والبيهقي في القراءة ص ٦٤ وليس هذا موضع بسط .

أبو العباس محمد بن إسحاق السراج قال حدثنا محمد بن الصباح قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الأوزاعي قال حدثنا يحيى بن أبي كثير قال حدثنا عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ بأم القرآن وسورتين معها في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر والعصر، ويسمعنا الآية أحيانا، وكان يطول في الركعة الأولى من صلاة الظهر.

هذا حديث صحيح. أخرجه البخاري في الصحيح عن محمد بن يوسف عن الأوزاعي^١.

٤٠٤ - أخبرنا محمد بن الحسن أخبرنا الفضل بن عبد الله قال حدثنا أبو الحسين الخفاف قال حدثنا أبو العباس قال حدثنا محمد بن رافع قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا همام بن يحيى وأبان بن يزيد جميعا عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الركعتين الأوليين من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة، يسمعنا الآية أحيانا ويقرأ في الركعتين [١٠١/الف] الآخرين بفاتحة الكتاب.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة [عن يزيد ابن مارون]^٢.

٤٠٥ - أخبرنا محمد بن الفضل قال حدثنا أبو الحسين، قال حدثنا

- (١) في صحيح البخاري: «سورة معها»
- (٢) البخاري: كتاب الأذان: باب إذا أسمع الإمام الآية ٢/٢٦١ وأخرجه أيضا في عدة مواضع النظر الأرقام ٧٥٩، ٧٦٢، ٧٧٦، ٧٧٩
- (٣) كذا في الأصل، وبدونه في س.
- (٤) مسلم: كتاب الصلاة، باب القراءة في الظهر والعصر ١/٣٣٣
- (٥) وفي س حدثنا

أبو العباس السراج [س ٩١/ب] قال حدثنا قتيبة ويوسف بن موسى قالا حدثنا جرير عن الأعمش عن عمار^١ بن عمير عن أبي معمر قال: قلنا لحبيب: أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والمصر؟ فقال: نعم! فقلنا: من أين علمت ذلك؟ قال: باضطراب لحيته.

هذا حديث صحيح. أخرجه البخاري في الصحيح عن قتيبة بن سعيد وأبو معمر هذا اسمه عبد الله بن سخبرة^٢.

(١١) باب القراءة في المغرب

٤٠٦- أخبرنا عبد الملك بن مكي أخبرنا يوسف بن محمد قال حدثنا محمد بن عثمان قال حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا القاسم بن الليث قال حدثنا محمد ابن مهاجر البندادي قال حدثنا معن قال حدثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن^٣ عبد الرحمن عن عمر أنه صلى بالناس المغرب، فلم يقرأ فيها، فقيل له: إنك لم تقرأ، فقال: كيف كان الركوع والسجود؟ قالوا: حسن. قال: فلا بأس^٤.

هذا حديث باطل. ومحمد بن مهاجر ليس بثقة ولا مأمون.

- (١) كذا في البخاري، وفي النسختين «عمار»
- (٢) البخاري: الأذان، باب من غابت القراءة في الظهر والمصر ٢/٢٦٠
- (٣) كذا في س، وهو الصواب، وورد في الأصل: «عن»
- (٤) أورده ابن الجوزي في العلال ٢/٤٦١ وقال لا يصح بل باطل واتهم به محمد بن مهاجر، والذي في تلخيص الأباطيل ص ٧٢ وقال: هذا باطل، وقال في محمد بن مهاجر: وما أقل الحياء. وأيضاً أخرجه البيهقي بسنده عن محمد بن إبراهيم العبدى ثنا ابن بكير عن مالك به.

في خلاف ذلك

٤٠٧ - أخبرنا أبو طاهر الروذراوردي أخبرنا أحمد بن خلف قال حدثنا محمد ابن عبد الله قال حدثنا أبو النضر قال حدثنا عثمان بن سعيد ، ومحمد بن أيوب قالا حدثنا علي بن المديني قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت ان رسول الله ﷺ قال : لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب .

هذا حديث صحيح . أخرجه [١٠١/ب] البخاري في الصحيح عن علي بن المديني .

(١٢) باب في صلاة العصر

٤٠٨ - أخبرنا أبو الفرج بن علي بن محمد أخبرنا أحمد بن محمد بن يحيى قال حدثنا أحمد بن علي بن لال قال حدثنا إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفار قال حدثنا محمد بن علي الوراق قال حدثنا أبو سلمة قال سمعت عبد الواحد [س ٩٢/ألف] أبا الرماح الكلبي قال حدثنا عبد الله بن رافع بن خديج :

وقد تابع محمد بن إبراهيم ، محمد بن المهاجر فلا ذنب له ، وقال ابن عبد البر في الاستذكار : حديث منكر ليس عند يحيى ، وطائفة معه لأنه رماه مالك من كتابه بأخرة ، وقال : ليس عليه العمل لأن النبي ﷺ قال : كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج ، والصحيح عن عمر أنه أعاد الصلاة ، انظر الجوهر النقي مع البيهقي ٢/٢٤٧

- (١) البخاري : الاذان : باب وجوب القراءة للامام والمأموم في الصلوات كلها ٢/٢٣٧
- (٢) هو عبد الواحد بن نافع أو نفع أو رافع أبو الرماح الكلبي أو الكلاعي وهما رجل واحد كما قال الحافظ ابن حجر وتكرر للاختلاف في اسم الاب

أذن وؤذن لصلاة العصر ، فكأنه عجلها فلامه ، وقال : ويحك : أخبرني أبي ، وكان من أصحاب النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يأمرهم بتأخير العصر .

هذا حديث منكر ، ضعيف الإسناد من جهة عبد الواحد ، فقال

[ابن حبان] : وهو شيخ ضعيف ، يروى عن أهل الحجاز المقلوبات وعن أهل

الشام الموضوعات ، لا يجل ذكره في الكتب إلا على سبيل الطعن فيه .

ولا يصح هذا الحديث عن رافع ولا عن غيره من الصحابة .

في خلاف ذلك

٤٠٩ - أخبرنا عبد الملك بن مكي أخبرنا عبدوس بن عبد الله [قال حدثنا

(١) أورده ابن حبان في ترجمة عبد الواحد بن نافع الكلابي ، المرحومين ١٥٤/٢ وابن طاهر في تذكرة الموضوعات ص ٤٥ ، وأورده البخاري في التاريخ الكبير مجلد ٣ قسم ١/٨٩ و٦٢/٣/٢ والصغير ص ١٦١ ، ١٦٢ والدارقطني في سننه ١/٢٥١ وقال ضعيف الإسناد من جهة عبد الواحد هذا لأنه لم يروه عن ابن رافع بن خديج غيره ، وقد اختلف في اسم ابن رافع هذا ، ولا يصح هذا الحديث عن رافع ولا عن غيره من الصحابة ، والصحيح عن رافع بن خديج وعن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ ضد هذا ، وهو التسجيل بصلاة العصر والتبكير بها ، ثم ذكر الرواية الصحيحة عن رافع وهي التي ذكرها الجوزقاني في الرد على هذا الحديث . وابن الجوزي في اللؤلؤ ١/٢٨٩ من طريق الدارقطني ، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ١/٦٨

وأورد الذهبي في مختصر العلال ص ٥٨٥ والميزان ٢/٦٧٢ ، ٦٧٦ والمافظ في

اللسان ٤/٧٩ ، ٨٠ وقال : وذكره الجوزقاني في الموضوعات ، وحكى كلام ابن حبان

سواء ثم قال : ولا يصح هذا الحديث عن رافع ولا عن غيره من الصحابة رضي

الله عنهم .

محمد بن عيسى الصوفي قال حدثنا ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني قال حدثنا
 أبو بكر النيسابوري [١] أخبرنا عباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي قال سمعت
 الأوزاعي حدثني أبو النجاشي حدثني رافع بن خديج قال : كنا نصلي مع النبي
 ﷺ صلاة العصر ، ثم تنحر الجزور ، فتقسم عشر قسم^١ ، ثم تطبخ ، فنأكل
 لما نضيحا قبل أن تغيب الشمس .

هذا حديث حسن .

وأبو النجاشي هذا اسمه عطاء بن صهيب ثقة مشهور ، صحب رافع بن
 خديج ست سنين . وروى عنه عكرمة بن عمار ويحيى بن أبي كثير والأوزاعي
 وأيوب بن عتبة وغيرهم . وحديثه عن رافع بن خديج [١٠٢/الف] أولى من
 حديث عبد الواحد الكلابي عن ابن رافع .

٤١٠ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد بن الحسن أخبرنا أحمد بن الحسين بن محمد
 قال حدثنا أحمد بن محمد بن إسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب بن دلي أخبرنا قتيبة

- (١) ما بين القوسين سقط من س ، وهو ثابت في الاصل والدارقطني
- (٢) كذا في الاصل ، وورد في س : كنا نصلي المصروع النبي ﷺ ، وأقسام بدل قسم ،
 وما انتهاه من س موافق للدارقطني .
- (٣) ورد في الاصل : « نضيحا » وهو تصحيف
- (٤) سنن الدارقطني ١/٢٥٢ ، والكلام على الراوي منقول منه لإفوله : يحيى بن
 أبي كثير فليس في الدارقطني .
- (٥) الحديث أخرجه مسلم : المساجد ومواضع الصلاة . باب استحباب التكبير بالعصر
 ١/٤٣٥ عن محمد بن مهران الرازي حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي
 بهذا الإسناد

قال حدثنا الليث عن بن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله ﷺ صلى صلاة العصر والشمس في حجرتها، لم يظهر الفجر من حجرتها.

هذا حديث صحيح. أخرجه البخاري في الصحيح عن قتبية.

٤١١ - أخبرنا عبد الرحمن بن محمد [س ٩٢/ب] أخبرنا أحمد بن الحسين أخبرنا أحمد بن محمد أخبرنا أحمد بن شعيب أخبرنا قتبية قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أنه أخبره أن رسول الله ﷺ كان يصلي العصر، والشمس مرتفعة حية، فيذهب الذاهب إلى العوالي، والشمس مرتفعة.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن قتبية.

٤١٢ - أخبرنا عبد الرحمن بن محمد [أخبرنا أحمد بن الحسين] أخبرنا أحمد بن محمد أخبرنا أحمد بن شعيب أخبرنا علي بن حجر بن إياس بن مقاتل أخبرنا إسماعيل قال حدثنا العلاء بن عبد الرحمن أنه دخل على أنس بن مالك بالبصرة في داره حين انصرف من الظهر، وداره بجانب المسجد، فلما

-
- (١) النسائي: المواقيت، باب تعجيل العصر ٦٠/١
 - (٢) البخاري: مواقيت الصلاة، باب وقت العصر ٢٥/٢ وأخرجه أيضا مسلم في المساجد، باب أوقات الصلوات الخمس ٤٢٥/١
 - (٣) النسائي: المواقيت، باب تعجيل صلاة العصر ٦٠/١
 - (٤) مسلم: المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التكبير بالعصر ٤٣٢/١ وأخرجه أيضا البخاري في مواقيت الصلاة، باب وقت العصر ٢٨/٢
 - (٥) سقط من س.

دخلنا عليه، قال: صليت العصر؟ قلت: لا، إنما انصرفنا الساعة من الظهر.
قال: فصلوا العصر. قال: فقمنا، فصلينا، فلما انصرفنا، قال: سمعت رسول الله
ﷺ يقول: تلك صلاة المنافق، جالس يرقب الشمس حتى إذا كانت بين
قرني الشيطان، قام، فقرف أربما، لا يذكر الله عز وجل فيها إلا قليلاً.
هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر^١

(١٣) باب الإشارة في الصلاة

٤١٣- أخبرنا أبو بكر المزكى (١٠٢/ب) أخبرنا أبو طالب علي بن إبراهيم بن
الصباح وأبو علي أحمد بن محمد بن بندار قالا حدثنا أحمد بن علي بن لال قال
حدثنا عثمان بن أحمد بن عبد الله الدقاق قال حدثنا محمد بن الفضل بن سلمة
قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا حفص بن عبد الرحمن عن محمد بن
إسحاق عن يعقوب بن عتبة عن أبي غطفان عن أبي هريرة قال قال النبي ﷺ:
من أشار في صلاته إشارة تفهم عنه، فليعد صلاته^٢.

(١) النسائي: المواقيت، باب التشديد في تأخير العصر ٦٠/١، وورد في س: دلائل ذكر الله
عز وجل إلا قليلاً، وورد في الأصل: دلائل ذكر الله تعالى فيها إلا قليلاً، وأثبتنا ما في
النسائي.

(٢) مسلم: المساجد ومواضع الصلاة، باب استجاب التكبير بالعصر ٤٣٤/١

(٣) وفي س: أخبرنا

(٤) أخرجه أبو داود: الصلاة، باب الإشارة في الصلاة ٣٥٦/١ قال: هذا الحديث وهم.

والدارقطني في سننه ٨٣/٢ وقال: قال لنا ابن أبي داود: أبو غطفان هذا رجل مجرول.

والبيهقي في السنن الكبرى ٢/٢٩٢، وابن الجوزي في الملل ١/٤٣٠ بسنده عن محمد بن

إسحاق وهو لفظه: من أشار في الصلاة إشارة تفهمه أرفقهم فقد قطع الصلاة. وقال: =

هنا حديث منكر. مداره على محمد بن إسحاق، وهو ضعيف الحديث وأبو غطفان هذا رجل مجهول.

في خلاف ذلك [س ٩٣/الف]

٤١٤ - أخبرنا أبو بكر المزكي أخبرنا أبي أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن جعفر النورى قال حدثنا أحمد بن محمد بن أحمد بن عمر الزاهد قال حدثنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم الثقفي قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن أبي الزبير عن جابر أنه قال: إن رسول الله ﷺ بعثى لحاجة، ثم أدركته وهو يصلى، فسلمت عليه، فأشار إلى، فلما فرغ دعاني، فقال: إنك سلمت أنفاً، وأنا أصلى، وهو متوجه حيثنذ قبل المشرق.

= هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وابن إسحاق مجروح، وأبو غطفان مجهول وقال الأستاذ الأثرى: هكذا أعله ابن الجوزى فى التحقيق لكن تعبه صاحب التنقيح فقال: أبو غطفان هو ابن طريف، ويقال: ابن مالك المرى، قال ابن معين والنسائى: ثقة، وذكره ابن حبان فى الثقات، وأخرج له مسلم فى صحيحه ١٧٣/٢ كما فى تخرىج الزيلعى ٩٠/٢ قلت: (أى الأثرى) وقد تبع المؤلف رحمه الله قول ابن أبى داود فإنه قال: أبو غطفان مجهول كما ذكره الدارقطنى، لكن قال الدارقطنى: ابن أبى داود كثير الخطأ فى الكلام على الحديث كما فى تذكرة الحفاظ ص ٧٧١ فلا يلتفت إلى كلامه وأما ابن إسحاق فهو ثقة صدوق إمام فى المنزى والسير إلا أنه مدلس وقد عنعن، وقد صح عن النبى ﷺ أنه كان يشرى فى الصلاة، رواه النس وجابر وغيرهما كما قاله البيهقى، ١/ ٤٣

وأورده الذهبى فى مختصر العلى ص ٦٣٥ وقال: لم يصح، وفيه أبو غطفان مجهول.

(١) وفى س «حدثنا»

(٢) ورد فى الأصل الثورى وفى س «النولى» ومر قبله «التوزى» و«النورى»

هذا حديث صحيح . أخرجه مسلم في الصحيح عن قتبية^١ .

٤١٥ - أخبرنا أبو بكر المزكي أخبرنا أبي قال حدثنا أبو الحسين الخفاف قال حدثنا أبو العباس السراج قال حدثنا قتبية عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت : صلى رسول الله ﷺ في بيته ، وهو شاك ، فجلسنا ، وصلى وراءه قوم قياما ، فأشار إليهم أن اجلسوا ، فلما انصرف قال : إنما جعل الإمام ليؤتم به ، فإذا ركع فاركعوا ، وإذا رفع فارفعوا .
هذا حديث صحيح . أخرجه البخارى [١٠٣/الف] في الصحيح عن

قتبية^٢ .

٤١٦ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد بن الحسن أخبرنا أحمد بن الحسين بن محمد قال حدثنا أحمد بن محمد بن إسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب بن علي أخبرنا قتبية قال حدثنا الليث عن بكير عن نابل صاحب العباء عن ابن عمر عن صهيب صاحب رسول الله ﷺ قال : مررت على رسول الله ﷺ وهو يصلي ، فسلبت عليه ، فرد على إشارة ، ولا أعلم إلا أنه قال باصبعه^٣ .
هذا حديث حسن . رواه زيد بن أسلم عن ابن عمر^٤ .

(١) مسلم : المساجد ومواضع الصلاة ، باب تحريم الكلام في الصلاة وفسخ ما كان من إباحة ٣٨٣/١

(٢) البخارى : كتاب تقصير الصلاة ، باب صلاة القاعد ٥٨٤/٢ ، وأيضا في الأذان ، باب إنما جعل الإمام ليؤتم به ، عن عبادة بن يوسف ١٧٣/٢ وأخرجه أيضا مسلم في الصلاة ، باب أتمام المأموم بالإمام ٣٠٩/١ عن أبي بكر بن أبي شيبة

(٣) النسائي : الافتتاح ، باب رد السلام بالإشارة في الصلاة ١٤٠/١ وفي النسختين « بكر ابن نابل ، والتصحيح من النسائي .

(٤) أخرجه النسائي في كتاب الافتتاح ، باب رد السلام بالإشارة في الصلاة ١٤٠/١

(١٤) باب في إضاءة الصلاة

٤١٧ - أخبرنا أبو العلاء بن نصر [المودب^١] قال حدثنا علي بن محمد النيسابوري قال حدثنا أبو الأسعد محمد بن إبراهيم بن محمد بن أيوب قال حدثنا أبي إبراهيم ابن محمد قال حدثنا محمد بن علي [س/٩٣/ب] قال حدثنا أبو محمد قال حدثنا أحمد بن عبيد الله النهرواني قال حدثنا أبو عاصم النبيل قال حدثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أم سلمة قالت: دخل شاب من أهل الطائف على رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني عصيت ربي، وأضعت صلاتي، فما حيلتي؟ قال: حيلتك^٢ بعد ما تبت، وندمت على ما صنعت، أن تصلي ليلة الجمعة ثماني ركعات، تقرأ في كل ركعة، بفاتحة الكتاب مرة وخمس وعشرين مرة، قل هو الله أحد، فإذا فرغت من صلاتك، فقل بعد التسليم ألف مرة صلى الله على محمد النبي الأبي، فإن الله يجعل ذلك كفارة لصلواتك ولو تركت صلاة مائتي سنة، وغفر الله لك الذنوب كلها، وكتب الله لك بكل ركعة مدينة في الجنة، وأعطاك بكل آية قرأتها ألف حوراء، وتدخل الجنة بغير حساب. ومن صلى بعد موتي هذه الصلاة يراني في المنام من ليلته، وإلا فلا يتم له من الجمعة [ب/١٠٣] القابلة حتى يراني في المنام ومن رآني في المنام، فله الجنة^٣.

هذا حديث باطل. ومحمد بن علي وأبو محمد مجهولان، لا أعرفهما.

(١) كذا في الأصل، وبدونه في من

(٢) كذا في من وهو الصواب، وفي الأصل: «حيدت»، وهو تصحيف

(٣) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ١٢٥/٢، ١٣٦، من طريق الجوزقاني فقال: ■

في خلاف ذلك

٤١٨ - أخبرنا محمد بن الحسن بن محمد قال حدثنا الفضل بن عبد الله بن المحب قال حدثنا أبو الحسين الخفاف قال - حدثنا أبو العباس السراج قال - حدثنا عبيد الله بن جرير قال - حدثنا مسلم قال - حدثنا همام قال - حدثنا قتادة عن أنس أن النبي ﷺ قال : من نسي صلاة أو نام عنها فليصها إذا ذكرها ، لا كفارة لها إلا ذلك .

هذا حديث صحيح . اتفق البخارى ومسلم على إخراج - في الصحيحين فرواه البخارى عن أبي نعيم وموسى بن إسماعيل . ورواه مسلم عن هبة ثلاثهم عن همام عن يحيى بن دينار .

حدثت عن أبي الأسعد محمد بن إبراهيم بن محمد بن أيوب بهذا الإسناد إلا أن فيه - عن أبي سلة عن أبي هريرة ، وقال : موضوع بلا شك ، وكان واضع من جهة القصاص وأخاف أن يكون قاصداً لشين الإسلام لأنه إذا صلى الإنسان من هذه الصفة ، ولم ير النبي ﷺ في منامه شك في قول الرسول ﷺ وكيف تقوم ركعات يسيرة يتطوع بها مقام صلوات كثيرة مفترضة ، هذا محال ، وفي إسناده مجاهيل ، فليمن بشئ - أصلاً . وأقره السيوطى في اللآلئ ٢/٦٤ وعزاه للجوزقانى وكذا في تنزيه الشريعة ٢/٩٧ ، وأورده الذهبى في تلخيص الأباطيل ص ٧٤ وقال : بإسناد مظلم عن أحمد بن عبيد النهروانى الخ . وهكذا فليكن الحديث الموضوع وإلا فلا .

(١) البخارى : مواقيت الصلاة ، باب من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها ولا يعيد إلا تلك الصلاة ١٠/٢ ومسلم : المساجد ومواضع الصلاة ، باب قضاء الصلاة ، الفائتة واستحباب تعجيل قضائها ١/٤٧٧ رفيه : هداى بن خالد بدل - هبة ، وفيها : همام عن قتادة عن أنس ، فالظاهر أن قوله : عن يحيى بن دينار وهم منه .

٤١٩ - أخبرنا حمد بن نصر قال حدثنا عبيد الله بن أبي عبد الله بن مندة أخبرنا
 أني أخبرنا أبو الميمون محمد بن عبد الله بن أحمد بن مطرف [س٩٤/الف]
 ابن عبد الله المديني نزيل عسقلان قال حدثنا أبو نهشل عبيد بن محمد بن الغازي
 - بعسقلان - قال حدثنا أبو محمد مسلم بن عبد الله الزاهد بعسقلان قال حدثنا
 القاسم بن معن قال حدثنا العلامة بن المسيب قال حدثنا عطاء بن أبي رباح عن
 جابر بن عبد الله قال قال رجل: يا رسول الله! إنى تركت الصلاة، قال رسول الله
 ﷺ: فافض ما تركت. فقال: يا رسول الله كيف أقضى؟ فقال: صل مع كل صلاة
 صلاة مثلها، قال: يا رسول الله! قبل أم بعد؟ قال: لا بل قبل.
 هذا حديث غريب لم نكتبه إلا بهذا الاسناد.

١٥ - باب الصلاة إلى الجود

٤٢٠ - أخبرنا أبو الفضل المقدسي أخبرنا أحمد بن علي قال حدثنا محمد بن عمر
 ابن محمد قال حدثنا عمر بن أحمد بن عثمان قال حدثنا الحسن بن محمد بن
 سعيد قال حدثنا جعفر بن الحارث قال حدثنا بقية عن سليمان بن أبي دارد
 [١٠٤/الف] عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال: نهى رسول الله ﷺ
 أن يصل الرجل إلى عود.

هذا حديث باطل. وسليمان هذا قال أبو حاتم الرازي: هو ضعيف جدا.

(١) كذا في س، وفي الأصل «أبو ذهل»

(٢) كذا في س، وفي الأصل «سلة»

(٣) من س «العلاء» وليس في الأصل.

(٤) أخرجه ابن الجوزي من طريق الخطيب [أحمد بن علي] في الملل ١/٤١٦ وفيه: عثمان

في خلاف ذلك

٤٢١ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد أخبرنا أحمد بن الحسين أخبرنا أحمد بن محمد
أخبرنا أحمد بن شعيب بن علي أخبرنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى بن
سعيد عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يركز له
الحربة، ثم يصل إلىها.

هذا حديث صحيح. أخرجه البخاري في الصحيح عن مسدد عن يحيى بن

سعيد

٤٢٢ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد أخبرنا أحمد بن الحسين قال حدثنا أحمد بن
محمد أخبرنا أحمد بن شعيب أخبرنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا
سفيان عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه أن رسول الله ﷺ خرج في حلة حمراء،

ابن أحمد بن عثمان بدل عمر بن أحمد بن عثمان. وقال: لا يصح، وذكر قول أبي حاتم

الرازي، وعن ابن جبان: يروى عن الاثبات ما يخالف حديث الثقات حتى خرج

عن حد الاحتجاج. وأورده الذهبى في مختصر المال ص ٦٢٣ وقال: سليمان واه وقال

فيه البخاري وابن جبان والأزدى: منكر الحديث، وذكره الساجى في الضعفاء، التاريخ

الكبير ١١/٢/٢ والجرح والتعديل ١١٥/١/٢، ١١٦، المجر وحسن ٢٣٥/١، ٢٣٦،

والميزان ٢٠٦/٢ واللسان ٩٠/٣

(٢، ١) وفي من حدثنا

(٣) الساقى: القبة، باب سترة المصلى ٨٦/١

(٤) البخارى: الصلاة، باب الصلاة إلى الحربة ٥٧٥/١ وباب سترة الامام سترة من

خلفه ٥٧٣/١ وهو أيضا مخرج في صحيح مسلم، الصلاة باب سترة المصل ٢٥٩/١

فركب عنزة، فصلى إليها، يمر من ورائها الكلب والمرأة والحمار [س/٩٤/ب]
 هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة
 وزهير بن حرب عن وكيع عن سفيان.

(١٦) باب القصر

٤٢٣ - أخبرنا يوسف أخبرنا عبد الرحمن بن مندة الحافظ أخبرنا الحسن بن
 محمد بن عبد الله أبو سعيد المؤدب قال حدثنا أبو جعفر أحمد بن جعفر بن
 معبد قال حدثنا عمر بن أحمد السني قال حدثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي قال
 حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا جوير عن طلحة بن الشجاع قال : كتب
 عبيد الله بن معمر القرشي إلى عبد الله بن عمر رضى الله عنه، وهو أمير
 بفارس على جند: انا قد استقررتنا، فلا نخاف عدوا ما، وقد آتى علينا سبع
 سنين وقد ولد لنا أولاد، فكم صلاتنا؟ فكتب إليه [١٠٤/ب] عبد الله: ان
 صلواتكم ركعتان، ثم أعاد الكتاب. فكتب ابن عمر صلواتكم ركعتان، فأعاد

- (١) النسائي: القبلة، باب الصلاة في الثياب الحر ٨٩/١
- (٢) مسلم: الصلاة، باب سترة المصل ٣٦٠/١
- (٣) ورد في الأصل: «السراج»، وفي س: «السجاح»، والصواب ما أثبتناه انظر اللسان
 ٢١١/٣
- (٤) ورد في النسختين «عبداً لله»، والصواب مصفراً، وكذا في الأصل: القوسى وهو
 تصحيف والصواب القرشى كما في س والعمل أيضا.
- (٥) كذا في س وفي العمل ومختصره، وورد في الأصل: «عليه»
- (٦) كذا في س، وفي الأصل «ولدتنا»

إليه الكتاب، فكتب ابن عمر: كتبت إليك سنة رسول الله ﷺ، وسميته
يقول: من أخذ بمتى فهو منى، ومن رغب عن سنتي فليس منى.^١
هذا حديث باطل. وجويز مجروح وطلحة هذا لا نعرفه.

(١٧) باب الصلاة إلى النوم

٤٢٤ - أخبرنا أبو سعيد عيسى بن سعيد بن أحمد أخبرنا أبو بكر محمد بن نصر
ابن أحمد الفزري قال حدثنا أبو الحسن محمد بن محمد بن صالح قال حدثنا محمد بن
حبان بن أحمد التميمي قال حدثنا محمد بن غالب الانطاكي قال حدثنا أبان بن
سفيان المقدسي قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: نهى
رسول الله ﷺ أن يصلى الإنسان إلى نائم أو محدث.^١
هذا حديث باطل. تفرد به أبان بن سفيان، وهو كذاب لا يجوز
الاحتجاج به، ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار.

(١) أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه ١/١٤٣، ١٤٤، وابن الجوزي في الملل ص ٤٤٧ عن
محمد بن ناصر الحافظ أنانا عبد الرحمن بن مندة به وقال: لا يصح قال يحيى: جويز
ليس بشيء. وطلحة لا يعرف. والذهبي في مختصر الملل ص ٦٥٥
وأشار إليه الحافظ ابن حجر في اللسان ٣/٢١١ في ترجمة طلحة بن شجاع فقال:
طلحة بن شجاع من كتاب ابن عمر في القصر بنير توقيت وعنه جويز، قال
الجوزقاني: لا نعرفه.

(٢) أورده ابن حبان في ترجمة أبان بن سفيان المقدسي ١/٩٩ وقال: موضوع، وكيف
ينهى المصطفى ﷺ عن الصلاة إلى النائم، وقد كان ﷺ يصلى بالليل وعائشة معترضة
بينه وبين القبلة؟ لا يجوز الاحتجاج بهذا الشيخ والرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار
للخواص.

٤٢٥ - أخبرنا أبو العلاء المكتب أخبرنا علي بن محمد بن علي الكوفي قال حدثنا أحمد بن علي بن إبراهيم بن فنجويه الحافظ قال حدثنا أبو عمرو بن [سره/٩/الف] أبي جعفر قال حدثنا الحسن بن سفيان قال حدثنا جبارة بن مغلس قال حدثنا مندل بن علي عن رشدين عن كريب عن أيه عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ألا لا يصلين أحد إلى أحد، ولا إلى قبر.

هذا حديث باطل. وجبارة ومندل ورشدين ثلاثتهم مجروحون.

في خلاف ذلك

٤٢٦ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد بن الحسن أخبرنا أحمد بن الحسين بن محمد أخبرنا أحمد بن محمد بن إسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب بن علي أخبرنا

- وابن طاهر في تذكرة الموضوعات ص ٦٩ ، ٧٠ وابن الجوزي في الملل ١/٤٣٤

وقال: لا يصح عن رسول الله ﷺ تفرد به أبان وهو كذاب،

وأورده الذهبي في مختصر الملل ص ٦٣٩ واتهم بوضعه أبان، وأورده في الميزان

٧/١ ومعه حديث الثنية من طريق ابن جبان وتمقه فقال: حكك عليهما بالوضع

بمجرد ما أديت، حكم فيه لظن لا سيما خبر الثنية، وقال الحافظ ابن حجر في اللسان

٢٣/١ وأما خبر الثنية فلم يتفرد به أبان بن سفيان بل روى من ثلاثة أوجه آخر

ذكرتها في ترجمة حاصم بن عمار، وسكت على حديث ابن عمر هذا.

(١) أورده ابن جبان في ترجمة رشدين بن كريب ١/٣٠٢ وأبي الجوزي في الملل

١/٤٣٤ وقال: لا يصح، قال أحمد: أحاديث جبارة هذه موضوعة أو قال كذب،

وضعت مندل بن علي هو ويحيى وغيرهما، وقال: رشدين ليس بشيء، والذهبي

في مختصر الملل ص ٦٤٠ وفي الميزان ٢/٥١ وذكر ضده أي من حديث ابن عباس أن

النبي ﷺ صلى على قبر.

عبيد الله بن سعيد قال حدثنا [١٠٥/ألف] يحيى عن مشام أخبرني أبي عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل، وأنا راقدة معترضة بينه وبين القبلة، على فراشه فإذا أراد أن يؤتر، أيقظني فأوترت^١.

هذا حديث صحيح . أخرجه البخارى فى الصحيح عن مسدد عن يحيى القطان [رضى الله عنهم]^٢

(١٨) باب الجمعة

٤٢٧، أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا الحسين بن على الواعظ قال حدثنا أبو القاسم عبد العزيز بن على الأزجى قال حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد المفيد قال حدثنا محمد بن سبط الاسدى قال حدثنا على بن شعيب البزار قال حدثنا عبد الله ابن نمير قال حدثنا مجالد عن الشعبي عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب، فهو كالخمار يحمل أسفارا، والذي يقول له: أنصت ليس له الجمعة^٣.

(١) النسائى: القبلة، باب الرخصة فى الصلاة خلف النائم ٨٧/١

(٢) كذا فى الاصل، وبدونه فى س.

(٣) البخارى: الصلاة، باب الصلاة خلف النائم ٥٨٧/١ والوتر، باب إيقاظ النبى ﷺ أهله للوتر ٤٨٧/٢.

(٤) أخرجه أحمد ٢٣٠/١ ومن طريقه ابن الجوزى فى الملل ٤٦٦/١ والذهبي فى مختصر الملل ص ٦٧٧ وقال الهيثمى: أخرجه أحمد والبزار والطبرانى فى الكبير وفيه مجالد وقد ضعفه الناس، وراجع أيضا التلخيص الجبير ٤١٤/٢.

هذا حديث منكر. ومجالد هذا كوفي، قال أحمد بن حنبل: هو ليس بشيء.

في خلاف ذلك

٤٢٨ - أخبرنا القاضي حمد بن عبد الواحد بن إسماعيل الطبري أخبرنا أبو القاسم علي بن عبد الرحمن بن علي بن علي بن عليك أخبرنا أبو الحسين الخفاف قال حدثنا أبو العباس السراج قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة [س٩٥/ب] أخبره أن رسول الله ﷺ قال: إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة: أنصت والامام يخطب، فقد لغوت.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن قتيبة^١ وقد قال ﷺ: وقد لغوت، ولم يقل، فلا جمعة لك.



(١) مسلم: الجمعة، باب في الإنصات يوم الجمعة في الخطبة ٥٨٣/٢ وهو أيضا مخرج في صحيح البخاري: الجمعة، باب الإنصات يوم الجمعة والامام يخطب ٤١٤/٢.

٧ - كتاب الجنائز

٤٢٩ - أخبرنا أبو جعفر أخبرنا نصر بن إسماعيل الفارسي أخبرنا عبد الله بن جعفر أخبرنا محمد بن العباس قال حدثنا محمد بن [١٠٥/ب] جعفر قال حدثنا حامد بن محمد الفاضل قال حدثنا محمد بن مقاتل الرازي قال حدثنا أبو العباس جعفر بن هارون الواسطي قال حدثنا سيمان بن مهدي عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ انه قال لأصحابه : إذا مرضتم فلا تمنوا العافية، فإن المرض خير للؤمن من الصحة، والمرض هدية الله عزوجل للعباد.^٢

هذا حديث منكر. وفي إسناده من المجهولين غير واحد.

١ و ٢) وفي س «ثنا»

٣) أخرجه ابن الجوزي في العلل ٢/٣٩٠ - ٣٩١ من طريق الجوزقاني فقال : حدثت عن نصر بن إسماعيل الفارسي وساق السند و المتن ثم قال : لا يصح وفيه جماعة من المجهولين ، قلت : وهذا أيضا من أحاديث الجوزقاني التي نقلها ابن الجوزي بدون أي إشارة إليه . وأورده الذهب في مختصر العلل ص ٢٠٣ وقال : من نسخة سيمان ابن مهدي وهي باطلة عن أنس ، وقال الحافظ في اللسان ٣/١١٤ : وأورد الجوزقاني [و في المبطلوع الجوزجاني وهو تصحيف] من هذه النسخة حديثا وقال : منكر ، وفي سننه غير واحد من المجهولين .

في خلاف ذلك

٤٣٠ - أخبرنا السيد منصور بن محمد بن محمد الهروي أخبرنا أبو عثمان سعيد ابن أبي سعيد العيار الصوفي أخبرنا أبو الطاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق ابن خزيمة قال حدثنا جدي أبو بكر بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا علي بن حجر قال حدثنا إسماعيل بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن ابن عباس ان رسول الله ﷺ قال: «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ».

هذا حديث صحيح. أخرجه البخاري في الصحيح عن مكى عن عبد الله ابن سعيد بن أبي هند.

٤٣١ - أخبرنا منصور بن محمد أخبرنا سعيد العيار قال حدثنا أبو طاهر قال حدثنا جدي محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال حدثنا ابن وهب حدثني حنظل بن ميسرة ويعقوب عن عبد الرحمن عن موسى ابن عقبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله ﷺ كان يقول: اللهم إني أعوذ بك من زوال [س ٩٦/الف] نعمتك، وتحول عافيتك، ومن فجأة نقمك ومن جميع سنخك.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي زرعة عن عبيد [١٠٦/الف] الله بن عبد الكريم الرازي عن يحيى بن بكير عن يعقوب بن

عبد الرحمن^١.

٤٢٢ - أخبرنا الخليل بن المحسن أخبرنا أحمد بن محمد النعمان قال حدثنا محمد بن عبد الله بن الحسين قال حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن أبي الضحى^٢ عن مسروق عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ إذا أتى المريض، دعاه، فقال: أذهب البأس رب الناس! واشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقما. هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة^٣.

(١) باب في الأرواح

٤٢٣ - أخبرنا أحمد بن نصر أخبرنا أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري قال حدثنا أبو القاسم بن حبيب قال حدثنا إبراهيم بن محمد بن يزيد قال حدثنا محمد بن علي الترمذي قال حدثنا عمر بن أبي عمر عن إبراهيم بن عبد الحميد الجعفي عن صالح بن حيان عن ابن بريدة [عن أبيه^٤] عن رسول الله ﷺ قال: الأرواح في خمسة أجناس: في الإنس والجن والشياطين والملائكة

(١) مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ٤/٢٠٩٧

(٢) كذا في مس وهو الصواب، وفي الأصل: «أبي الضحاك»، وهو نصيف.

(٣) مسلم: كتاب السلام، باب استجاب رقية المريض ٤/١٧٢٢

(٤) من مس وسقط في الأصل

والروح، وسائر الخلق لها أنفاس، وليست لها أرواح'.
هذا حديث باطل.

وصالح بن حيان هذا قرشي، قال يحيى بن معين: هو ضعيف الحديث.
وقال أبو حاتم الرازي: هو ليس بالقوى،
وعمر بن أبي عمرو وإبراهيم بن عبد الحميد مجهولان.

في خلاف ذلك

٤٣٤ - أخبرنا حمد بن عبد الواحد أخبرنا أبو القاسم بن عليك أخبرنا أبو الحسن
الخفاف قال حدثنا أبو العباس السراج قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
مشمع عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال: مر ابن عمر بفتيان من قریش،
قد نصبوا طيرا، وهم يرمونه، فلما رأوا ابن عمر تفرقوا، [سر ٩٦/ب] فقال

(١) أخرجه ابن الجوزي ١٥٠/١ من طريق الخطيب عن عبد الكريم بن هوزان به
وقال: قال النسائي صالح ليس بثقة، وقال ابن حبان يروي الموضوعات عن
الائبات، ثم ذكر في خلافه حديث ابن عمر الآتي ذكره عند الجوزقاني، وأقره السيوطي
في الآلي ٩٧/١ وعواه للحكيم الترمذي ونقل عن الجوزقاني: عمرو إبراهيم
مجهولان. وكذا في تنزيه الشريعة ١٧٠/١ والفوائد المجموعة ص ٤٦٨، وأورده
الحافظ في اللسان ٧٥/١ في ترجمة إبراهيم بن عبد الحميد البجلي وقال: «قال الجوزقاني:
هذا منكر، وعمرو إبراهيم مجهولان»، قلت: عمر معروف لكنه ضعيف،
وإبراهيم يحتمل أن يكون الذي قبله.

قلت: وهو الكوفي الأسدي، الأنماطي، ذكره الطوسي في رجال الشيعة.

(٢) الجرح والتعديل مجلد ٢ قسم ١ ص ٣٩٨

ابن عمر: من فعل [١٠٦/ب] هذا؟ لعن الله من فعل هذا، إن رسول الله ﷺ لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب من هشيم^١.

٤٣٥- أخبرنا محمد بن أبي علي أخبرنا محمد بن موسى أخبرنا محمد بن مكي الكشميني أخبرنا محمد بن يوسف الفريزي قال حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال حدثنا الحلبي^٢ عن يزيد بن زريع^٣ [عن عوف بن أبي جميلة عن سعيد بن أبي الحسن قال: كنت عند ابن عباس فأتاه رجل^٤] فقال: يا ابن عباس! إني رجل أعيش من صنعة كئي، وإني أعمل هذه الصورة، فقال ابن عباس: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من صور صورة فإن الله معذبه حتى يتفخ فيها الروح، وليس بنافخ فيها أبدا، فربا الرجل لها روية شديدة، واصفر وجهه وتغير، فقال ابن عباس، إن كنت لا بد فاعلا، فاهمل الشجر، وكل شيء ليس فيه روح. هذا حديث صحيح. أخرجه البخاري في الصحيح كما ذكرناه، وأخرجه مسلم عن نصر بن علي عن عبد الأعلى الشامي عن يحيى بن أبي إسحاق عن سعيد بن أبي الحسن^٥.

(١) مسلم: كتاب الصيد والذبايح باب النهي عن صبر البهائم ٣/١٥٥٠

(٢) الحلبي بفتح المهملة والجيم ثم موحدة، عبادة بن عبد الوهاب، التقريب ١/٤٣٠

(٣، ٣) سقط من س.

(٤) البخاري: البيوع، باب بيع النساوير التي لبس فيها روح، وما يكره من ذلك =

٤٣٦ - أخبرنا أبو علي إجازة أخبرنا أبو نعيم حدثنا الطبراني حدثنا إسحاق بن إبراهيم الديري عن عبد الرزاق عن إسرائيل عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال: مر النبي ﷺ بقوم من الأنصار، وقد نصبوا حمامة يرمونها، فقال: لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا.

هذا حديث حسن. رواه عن سماك جماعة منهم سفيان وأسياط بن نصر وغيرهما.

(٢) باب التكبير على الجنازة

٤٣٧ - أخبرنا [١٠٧/ألف] رهرام بن أحرار بن عبد الله الحربي أخبرنا إبراهيم بن علي بن يوسف قال حدثنا أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان البزار، وأخبرنا عبد الملك بن أبي بكر أحمد بن محمد بن سحنويه

= ٤١٦/٤. واللباس، باب من صور صورة كلف يوم القيامة أن يفتح فيها الروح وليس بتافخ ٣٩٣/١٠ والتصوير، باب من كذب في حمله ٤٢٧/١٢.

ومسلم: اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان ١٦٧٠/٣
 (١) أخرجه مسلم بسنده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. مرفوعا: الصيد والذبايح، باب النهي عن صبر البهائم ١٥٤٩/٤ والنسائي في الضحايا، باب النهي عن الجشمة ٢٠٢/٢ وابن ماجه من طريق سفيان: الذبايح، باب النهي عن صبر البهائم وعن المثلثة ١٠٦٣/٢ وأحمد من طريق سفيان ٢١٧/١، ٢٧٣، وأيضا في ٢٧٤/١، ٢٨٠، ٢٨٥، ٢٩٧، ٣٤٥، وله شاهد من حديث ابن عمر عند النسائي: الضحايا، باب النهي عن الجشمة ٢٠٢/٢

(٢) كذا في الأصل، وفي س د أحر،

الصفار أخبرنا أبو عمرو عثمان بن محمد المحمى^١ قال حدثنا أبو عبد الله [محمد بن عبد الله] [قالا حدثنا أبو بكر أحمد بن سليمان بن أيوب قال حدثنا [س ٩٧ / الف] دلى بن حرب قال حدثنا عبد الله بن وهب قال حدثنا مصعب بن عبد الله عن عكاشة بن محسن^٢ عن سعيد بن المرزبان عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ كبر على النجاشى خمسا.

هذا حديث باطل .

- (١) كذا فى النسختين .
 - (٢) من س ، وسقط فى الأصل .
 - (٣) أخرج ابن ماجه نحوه : الجنائز ، باب فى من ماجه كبر خمسا ، ولفظه « أن رسول الله ﷺ كبر خمسا ، بدون ذكر النجاشى ، ورواه الطبرانى فى الكبير والأوسط وفيه كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده وكثير ضعيف . انظر بجمع الزوائد ٣/٣٨ وقال البوصيرى فى زوائد ابن ماجه : قال الشافعى فى كثير بن عبد الله : إنه ركن من أركان الكذب ، وقال ابن حبان : روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة . وقال ابن عبد البر : بجمع على ضعفه ، وقال النووى : ضعيف بالاتفاق ، قلت : هو كذلك ، إلا أن الترمذى صح له حديث الصلح جائز بين المسلمين ، وحديث التكبيرات فى العيد ، والراوى عنه إبراهيم بن على ضعفه البخارى وابن حبان ورماه بعضهم بالكذب .
- وحديث الباب ١ أورده ابن طاهر فى تذكرة الموضوعات ص ١٧ ولفظه : ان النبي ﷺ صلى على النجاشى كذا فى الأصل ، أى بدون ذكر الحديث كاملا وبدون ذكر الحكم ، ولعله سقط فى النسخة الخطية التى اعتمد عليها فى الطبع و أورده الحافظ فى اللسان ٤/١٨١ فى ترجمة عكاشة بن محسن ، وقال : أورده الجوزقانى فى كتاب الأباطيل وقال : عكاشة بن محسن مجهول ، وليس هو الذى روى عن النبي ﷺ ، قلت : لعله سقط من السند لفظة « ابن » ، كان فيه عن ابن عكاشة ، والمراد به محمد =

وسعيد بن المرزبان هذا كان أعور من أهل الكوفة، قال أبو حفص عمرو
ابن علي: هو ضعيف الحديث^١.

وقال يحيى بن معين: هو ليس بشيء.

وعكاشة بن محصن هذا جهول. هو ليس هو بعكاشة بن محصن الأسدي
الذي روى عن النبي ﷺ.

في خلاف ذلك

٤٢٨ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد بن الحسن أخبرنا أحمد بن الحسين بن
محمد أخبرنا أحمد بن محمد بن إسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب بن علي أخبرنا
سويد بن نصر أخبرنا عبد الله عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب
عن أبي هريرة أن النبي ﷺ نعى للناس النجاشي اليوم الذي مات فيه، ثم
خرج بهم إلى المصلى، فصف بهم، فصلى عليه وكبر أربع تكبيرات^٢.

هذا حديث صحيح. اتفق البخاري ومسلم على إخرجه في الصحيحين.

فرواه البخاري عن إسماعيل بن أبي أويس وعبد الله بن يوسف. ورواه

مسلم عن يحيى بن يحيى ثلاثتهم عن مالك^٣.

= ابن سحاق بن إبراهيم بن محمد بن عكاشة بن محصن أحد المتروكين، نسب إلى جده
الأعلى وهو مذكور في التهذيب ٤٣٠/٩

(١) سعيد بن المرزبان هو العيسى أبو سعيد البقال الكوفي الأعور ضعيف مدلس كما قال

الحافظ في التقریب ٣٠٥/١ وهناك روى بالنعنة

(٢) النسائي: الجنائز، باب الصفوف على الجنائز ٢٢٦/١

(٣) البخاري: الجنائز، باب التكبير على الجنائز أربعا ٢٠٢/٣ عن عبد الله بن يوسف.

ومسلم: الجنائز، باب في التكبير على الجنائز ٢٢٦/١

٤٣٩- أخبرنا عبد الرحمن بن حمد أخبرنا أحمد بن الحسين أخبرنا أحمد بن محمد أخبرنا أحمد بن [١٠٧/ب] شعيب أخبرنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة قال: نعى رسول الله ﷺ النجاشي لأصحابه بالمدينة، فصفرا خلفه، فصلى عليه وكبر أربعاً. هذا حديث صحيح. أخرجه البخاري في الصحيح عن مسدد عن يزيد بن زريع عن معمر.

(٣) باب الصلاة على إبراهيم

٤٤٠- أخبرنا الحسين بن علي بن جعفر أخبرنا علي بن محمد بن عبد الحميد أخبرنا أحمد بن علي بن لال قال حدثنا محمد بن بكر بن محمد قال حدثنا سليمان ابن الأشعث السجستاني قال حدثنا محمد بن يحيى بن فارس قال حدثنا يعقوب ابن إبراهيم بن سعد قال حدثنا أبي عن ابن إسحاق حدثني عبد الله بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت: مات إبراهيم بن النبي ﷺ وهو ابن ثمانية عشر شهراً، فلم يصل عليه رسول الله ﷺ. هذا حديث منكر. ومحمد بن إسحاق ضعيف.

- (١) النسائي: الجنائز، باب الصفوف على الجنائز ٢٢٦/١
- (٢) البخاري: الجنائز باب الصفوف على الجنائز ١٨٦/٣ وهو أيضاً مخرج في صحيح مسلم: الجنائز، باب في التكبير على الجنائز ٦٥٦/٢
- (٣) سيرة ابن إسحاق ص ٢٥١
- (٤) بل هو حديث حسن، أخرجه أبو دارق في سننه: الجنائز، باب في الصلاة على الطفل ٥٢٨/٣ ومن طريقه ابن حزم ١٥٨/٥، وأخرجه أحمد ٢٦٧/٦، وحسنه الحافظ =

في خلاف ذلك

٤٤١ - أخبرنا الحسين بن علي أخبرنا علي بن محمد أخبرنا ابن لال قال حدثنا محمد بن بكر بن محمد قال حدثنا سليمان بن الأشعث قال حدثنا هناد بن السري قال حدثنا محمد بن عبيد عن وائل بن داود قال سمعت البهي قال : لما مات

= في الاصابة ، وقال ابن حزم : هذا خبر صحيح ، وأورده الألباني في أحكام الجنائز وبعدها ص ٨٠ وقال : والصواب ما قاله الحافظ ، فقد ذكر ابن القيم في زاد المعاد ٢٠٣/١ عن الإمام أحمد أنه قال : هذا حديث منكر ، وله يعني حديث فرد ، فإن هذا منقول عنه في بعض الأحاديث المعروفة الصحيحة ، وأعلم أنه لا يخرج في ثبوت الحديث أنه روى عنه عليه السلام أنه صلى على ابنه إبراهيم ، لأن ذلك لم يصح عنه ، وإن جاء من طرق ، فهي كلها معلولة ، إما بالارسال وإما بالضعف الشديد ، كما تراه مفصلاً في نصب الراية ١٧٩/٢ ، ٢٨٠ وقد روى أحمد ٢٨١/٣ عن أنس أنه سئل : صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ابنه إبراهيم ؟ قال : لا أدري ، وسنده صحيح ، ولو كان صلى عليه ، لم يخف ذلك على أنس بن شاه الله ، وقد خدمه عشر سنين .

وأورده ابن الجوزي في العلل ٦٣٥/٢ والذهبي في مختصر العلل ١٢٤٣/٣ وقال : استكره أحمد جداً .

وقد صرح السيوطي الآلي ٤٢٨/٢ في ضمن حديث غسل فاطمة عند الموت أن ترك الصلاة على إبراهيم خصوصية له .

قول المؤلف : إنه حديث منكر وإعلاؤه بمحمد بن إسحاق ليس بمجيد فإن ابن إسحاق صدوق مدلس ، وقد صرح هنا بالتحديث ، وأخرج له البخاري تعليقا ومسلم والأربعة ، وله تبع فيه الإمام أحمد ولكن كما مر فانه اصطلاح خاص عنده ويريد به الحديث الفرد

إبراهيم بن النبي ﷺ، صلى عليه رسول الله ﷺ في المقاعد.
 ٤٤٢ - أخبرنا أبو جعفر الحافظ أخبرنا أبو نصر مسعود بن علي المحتسب
 قال حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن أحمد الطرازي قال حدثنا محمد بن يعقوب
 الأصم قال حدثنا الحسن بن علي بن عفان قال حدثنا يحيى بن إسماعيل بن
 أبي خالد عن عبد الله بن أوفى أن النبي ﷺ صلى [١٠٨/الف] على ابنه إبراهيم،
 وكبر أربعاً.

هذا حديث غريب حسن.

(٤) باب الكفن

٤٤٣ - أخبرنا أبو الفتح بن علي بن عبد الله أخبرنا أبو عطاء عبد الرحمن بن محمد
 ابن عبد الرحمن الجوهري قال حدثنا أبو معاذ الشاه بن عبد الرحمن بن محمد بن
 مأمون الهروي قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن الحسن بن حميد بن غالب الصوفي
 قال حدثنا محمد بن إسماعيل بن سالم الصائغ أبو جعفر قال حدثنا عفان بن
 مسلم قال حدثنا عماد بن سلمة قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن

(١) أبو داود في سننه: الجنائز، باب في الصلاة على الطفل ٥٢٩/٣ وهذا مرسل، وأبوه
 هو عبد الله بن يسار، مولى مصعب بن الزبير تابعي، يمد في الكوفيين، والمقاعد
 أي كان متبهاً إلى موضع يسمى مقاعد، بقرب المسجد الشريف، اتخذ للعود فيه
 للحوائج والوضوء. كذا قاله المنذرى.

قلت: والمرسل ضعيف عند المحدّثين، فكيف يرد حديث ابن إسحاق المصحح
 بالسماع بالحديث المرسل الضعيف.

محمد بن الحنفية عن علي أن النبي ﷺ كفن في سبعة أثواب^١.

هذا حديث منكر.

تفرد به عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن الحنفية عن علي
رضي الله عنه.

قال عمرو بن علي: [س ٩٨/الف] كان يحيى بن سعيد وعبد الرحمن
ابن مهدي لا يحدثان عن عبد الله بن محمد بن عقيل.

وقال أبو حامد بن الشرقي النيسابوري: سمعت مسلم بن الحجاج يقول:
قلت ليحيى بن معين: عبد الله بن محمد بن عقيل أحب إليك أو عاصم بن
عبيد الله؟ فقال: ما أحب واحدا منهما في الحديث.

في خلاف ذلك

٤٤٤ - أخبرنا أبو محمد الصوفي أخبرنا القاضي أبو نصر أخبرنا أبو بكر السندي
أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائي أخبرنا قتيبة عن مالك عن هشام بن عروة عن

(١) أخرجه أحمد ١/٩٤ و ٢/١٠١ وابن حبان في المجروحين ٢/٣، وابن أبي شيبة ٣/٢٦٢
وابن سعد في طبقاته ٢/٢٨٧ وابن طاهر في تذكرة الموضوعات ص ٤٣، وابن عدي
والبزار كما في التلخيص ١/٦٥٥ والزيلعي في نصب الراية ٢/٢٦٢، وابن الجوزي في
العلل ٢/٤١٥ وقال: لا يصح، وقال المافظ ابن حجر في التلخيص ١/١٥٥: ابن
عقيل في الحفظ يصلح للتابعات، فأما إذا انفرد فيحسن، وأما إذا خالف فلا يقبل
وقد خالف هو رواية نفسه، وقال في التقريب ١/٤٤٨: صدوق في حديثه لين،
ويقال: تغير آخره.

أبيه عن عائشة أن رسول الله ﷺ كفن في ثلثه أثواب بيض بحولية ليس فيها قميص ولا عمامة^١.

هذا حديث صحيح . أخرجه البخارى فى الصحيح عن إسماعيل عن مالك^١ .
 ٤٤٥ - أخبرنا [أبو محمد الصوفى قال أخبرنا] القاضى أبو نصر أخبرنا أبو بكر
 السنى أخبرنا أبو عبد الرحمن [١٠٨/ب] النسائى أخبرنا قتيبة عن مالك عن
 هشام عن أبيه عن عائشة قالت : كفن رسول الله ﷺ فى ثلاثة أثواب بيض
 يمانية كرسف ليس فيها قميص ولا عمامة^٢ .

هذا حديث [صحيح^٣] أخرجه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر بن أبى شيبة
 عن حفص بن غياث^٤

(٥) باب وفاة فاطمة عليها السلام

٤٤٦ - أخبرنا الحسن بن أحمد بن الحسن المقرئ فى كتابه أخبرنا أبو نعيم أحمد
 ابن عبد الله [الحافظ^٥] قال حدثنا سليمان بن أحمد الطبرانى قال حدثنا إسحاق

-
- (١) النسائى : الجنائز ، باب كفن النبى ﷺ ٢١٨/١
 - (٢) البخارى : الجنائز ، باب الكفن بلا عمامة ١٤٠/٣ وباب الكفن بغير قميص ١٤٠/٣ .
 - (٣) من س وسقط من الاصل ،
 - (٤) النسائى : الجنائز ، باب كفن النبى ﷺ ٢١٨/١
 - (٥) من س ،
 - (٦) مسلم : الجنائز ، باب فى كفن الميت ٦٥٠/٢ وهو مخرج أيضا فى البخارى : الجنائز ،
 باب الثياب البيض للكفن ١٣٥/٣
 - (٧) من س

ابن إبراهيم أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن محمد بن عقيل أن فاطمة بنت محمد رضي الله عنه لما حضرته الوفاة أمرت عليا، فوضع لها غسلا، فاغتسلت، وتطهرت، ودعت بثياب أكفانها. فأتيت بثياب غلاظ خشن فلبستها، ومست من الخنوط، ثم أمرت عليا ألا يكشف إذا قبضت، وأن تدرج كما هي في ثيابها، فقلت له: هل علمت أحدا فعل ذلك؟ قال: نعم! كثير بن العباس، وكتب [س/٩٨/ب] في أطراف كفه: يشهد كثير بن العباس أن لا إله إلا الله! هذا حديث باطل.

وعبد الله بن محمد بن عقيل لم ير فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يدرك زمانها، وقال العباس الدوري عن يحيى بن معين أنه قال: عبد الله بن محمد بن عقيل ضعيف في كل أمره.

(١) كذا في س، وورد في الأصل «قليل»، وهو تصحيف
(٢) أورده ابن الجوزي من طريق عبد الرزاق به هكذا مرسلا، وقال في ابن عقيل: حديثه مرسل ثم هو ضعيف جدا، وذكر قول ابن حبان أنه يجب مجانبته. الموضوعات ٢٧٧/٣ وأورده السيوطي في الآلي ٤٢٧/٢ وسيأتي تعقبه فيما بعد، والذهبي في ترتيب الموضوعات (٨٦/ب)

وأورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص ٧٥ وقال: كثير بن العباس هذا منقطع وهو منكر باطل، قلت: لعله وقع، فانه مرسل جيد. وأورده الشوكاني في النوائد المجموعة ص ٢٧٠ وقال: لا يصح

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي : سألت أبي عن عبد الله بن محمد ابن عقيل ؟ فقال : لين الحديث ، ليس بالقوي ، ولا ممن يحتج بحديثه .
 ٤٤٧ - أخبرنا عبد الكريم بن سهلان العجلي [١٠٩ / الف] أخبرنا ثامر بن علي حدثنا أبي وعمي أبو الفرج قالا حدثنا أبونا أبو أحمد محمد بن علي الفقيه الكرخي قال حدثنا محمد بن عمرو أبو عبد الله البصري أخبرنا محمد بن زكريا الغلابي أخبرنا الحكم بن أسلم قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي رافع عن أمه سلى أنها قالت : اشتكت فاطمة ، فمرضتها فأصبحت يوماً كأمثل ما رأيتها في شكواها ذلك ، فخرج علي لبعض حاجته ، فقالت لي يا أمه اسكبي لي غسلاً ، فاغتسلت كأحسن ما رأيتها تغتسل . ثم أقبلت ، فقالت : قدمي فراشي إلى وسط البيت ، ففعلت ، ثم اضطجعت واستقبلت القبلة ووضعت يديما تحت خديما ، وقالت : إني مقبوضة ، وقد تطهرت ، فلا يكشفني أحد ، فقبضت مكانها ، فجاء علي ، فأخبرته ، فقال : والله لا يكشفها أحد ، فدفنها بغسلها ذلك .^١

- (١) الجرح والتعديل مجلد ٢ قسم ٢ ص ١٥٤
- (٢) كذا في الأصل ، وفي س العجلي
- (٣) وفي س أخبرنا
- (٤) كذا في الأصل ، وفي س « أبو علي »
- (٥) كذا في الأصل وفي س « اللالي » وهو تصحيف
- (٦) كذا في س وهو الصواب ، وفي الأصل « أم سلية »
- (٧) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢٧٧/٣ بسنده عن إبراهيم بن سعد به . وقال : لا يصح ، وفي اللال ١٧٤/١ والنهي في مختصر الملل وقال : وفيه عيب الله بن علي =

رواه نوح بن يزيد عن إبراهيم بن سعد ، فخالف فيه الحكم بن أسلم ونوح بن يزيد والحكم بن أسلم كانا يميلان إلى التشيع .

٤٤٨ - أخبرنا أبو الفضل الحافظ أخبرنا علي بن أحمد البندار أخبرنا أبو طاهر المخلص قال حدثنا أبو القاسم البغوي قال حدثنا علي بن مسلم الطوسي قال حدثنا نوح بن يزيد قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق عن عبد الله [س/٩٩/الف] بن علي بن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ عن أميه عن أمه سلمى أنها قالت : اشتكت فاطمة بنت رسول الله ﷺ فمرضتها . فأصبحت يوماً كامل ما رأيت في شكواها ذلك ، وخرج [ب/١٠٩] علي عليه السلام ليقضى حاجته ، فقالت : يا أمه ! اسكبي لي غسلاً ، فاغتسلت كأحسن ما رأيتها تغتسل ، [ودعت بثياب أكفانها] فلبستها ، ثم أقبلت إلى البيت . فقالت : يا أمه ! قدمي فراشي إلى وسط البيت ، ففعلت ، ثم اضطجعت ، واستقبلت القبلة ، ووضعت يديما تحت خديها ، وقالت : يا أمه ! إني مقبوضة الآن وقد تطهرت ، فلا يكشفني أحد ، فقبضت مكانها رضى الله عنها ، فجاء علي رضى الله عنه فأخبرته ، فقال : والله لا يكشفها أحد ، فدفنها بسلام ذلك .

= ابن أبي رافع عن أميه عن أمه سلمى وقال : وما تكلم ابن الجوزي في رجاله إلا في ابن إسحاق ،

(١) سقط من س ،

(٢) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٢٨/٨ عن يزيد بن هارون عن إبراهيم بن سعد به ، وأحمد في المسند عن أبي النضر عن إبراهيم بن سعد به ٤٦١/٦ وفي الفتح الرباني ٩٦/٢٢ جاء في الأصل رضى الله ، وهو خطأ وصوابه عيذاقه كما في كتب الرجال ، وأخرجه أحمد أيضاً في المسند عن محمد بن جعفر الوركاني ثنا إبراهيم بن سعد به ١١٤/٢ =

هذا حديث لا يرجع منه إلى صحة. وليس لهذا الحديث أصل، ومحمد بن إسحاق ضعيف الحديث، لا يحتاج به. وكيف اعتسأت فاطمة رضي الله

= وابن الجوزي في الموضوعات ٢/٢٧٧ وأعله بنوح وهو متشعب ثم قال: ثم إن الفسل إنما يكون لحديث الموت فكيف تغتسل قبل الموت، هذا لا يصح إضافته، إلى علي وفاطمة بل ينزهون عن مثل هذا:

و أورده السيوطي في اللآلئ ٢/٤٢٧ وابن عراق في تزيه الشريعة ٢/٣٦٩ و الذهبي في تلخيص الأباطيل وقال: لوح هو ابن أبي مریم هالك متهم. وأورده في ترتيب الموضوعات [٨٦/ب] وقال بعد أن أورد من طريقين عاصم بن علي ونوح بن يزيد والحكم بن أسلم عن ابن إسحاق، وطريق عبد الرزاق مرسلا، وقال: هذا باطل، لا يليق أن ينسب إلى فاطمة وعلي فإن الفسل لوجود الميت لا بد منه.

و خلاصة القول أن ابن الجوزي أورد طرق الجوزقاني وذكر نحو كلامه على هذه الطرق. وقال الحافظ في القول المسدد في الذب عن الامام أحمد: أورده ابن الجوزي في الموضوعات في آخر الكتاب من طريق عاصم بن علي عن إبراهيم بن سعد، وقال: وقد رواه نوح بن يزيد والحكم بن أسلم عن إبراهيم أيضا، قال: ورواه عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن محمد بن عقيل مرسلا، ثم قال في الكلام عليه: هذا الحديث لا يصح. أما عاصم بن علي فقال: يحيى بن معين ليس بشيء، وأما نوح والحكم فشيبيان، ثم هو من رواية ابن إسحاق وهو مجروح، قلت (أى الحافظ): و حمله في هذا الحديث على الثلاثة المذكورين يدل على أنه لم يره في المسند عن أبي النضر ومحمد بن جعفر وكلاهما من شيوخ الصحيح، وأما حملة على محمد بن إسحاق فلا طائل فيه، فإن الأئمة قبلوا حديثه، وأكثر ما عيب فيه التديس والرواية عن الجهوليين، وأما هو في نفسه فصدوق، وهو حجة في المغازي عند الجمهور

عنها قبل الموت ، وهي عالمة فقيهة ، قد عدت أن غسلها قبل الموت لا يجزئها من غسل الموت الذي يجب بعد الموت .

في خلاف ذلك

٤٤٩ - أخبرنا السيد أبو القاسم منصور بن محمد بن محمد الفاطمي الهروي أخبرنا أبو مضر بن محلم بن اسماعيل بن مضر العاصمي أخبرنا أبو سعيد الخليل بن أحمد السجزي قال حدثنا أبو العباس محمد بن إسحاق الثقفى قال حدثنا أبو رجاء قتيبة بن سعيد أخبرنا محمد بن موسى الخزوي عن عون بن محمد ابن علي بن أبي طالب عن أمه أم جعفر بنت محمد بن جعفر بن أبي طالب

وشيخه عبيد الله بن علي يعرف ببسادل ، قال فيه أبو حاتم ، شيخ لا بأس به ، ومرسل عبد الله بن محمد بن عقيل بمضد مسند محمد بن إسحاق ، وقد أخرجه الطبراني في معجمه من طريق عبد الرزاق به ، فكيف يتأتى الحكم عليه بالوضع ، نعم انه مخالف لما رواه غيرهما من أن عليا و أسماء بنت عيسى غسلا فاطمة ، وقد تعقب ذلك أيضا ، وشرح ذلك بطول إلا أن الحكم بكونه موضوعا غير مسلم . وإليه أعلم راجع القول المسدد في الذب عن المسند والفتح للرباني ٩٦/٢٢ .

وقال السيوطي بعد نقل كلام ابن حجر متعبا على ابن الجوزي ٤٢٧/٢ :
وأما إنكار ابن الجوزي للفصل قبل الموت لجوابه أن ذلك له خصيصه لفاطمة خصها بها أبوها علي كما خص أخوها إبراهيم بترك الصلاة عليه . وواقه أعلم ، وكذا في تنزيه الشريعة ٢/٣٦٨ ، ٣٦٩ وراجع أيضا نصب الرابة ٢/٢٥٠ ، ٢٥١ والتلخيص الحبير ٢/١٤٣

عن أسماء بنت عميس أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ قالت: يا أسماء! إنى قد استقبحت ما يصنع بالنساء أن يطرح على المرأة الثوب، فيصفها، فقالت أسماء: يا ابنة رسول الله ﷺ! إلا أريك شيئا رأيته بأرض الحبشة [س/٩٩/ب] فدعت بجراند رطبة فحتها [ثم] طرحت عليها بوبها، فقالت فاطمة: ما أحسن هذا وأجمله! تعرف بها المرأة من الرجل، فإذا أنا مت فاغسليني أنت وعلى. ولا يدخل على أحد، فلما توفيت. جاءت عائشة تدخل، فقالت أسماء: لا تدخل! فشكت أبا بكر، فقالت: إن هذه الخثعمية تحول بيننا وبين ابنة نبي الله وقد جعلت لها مثل مودج العروس، فجاء أبو بكر، فوقف على الباب، فقال: يا أسماء! ما حملك أن منعت أزواج النبي ﷺ يدخلن على ابنة النبي ﷺ، وجعلت لها مثل مودج العروس؟ فقالت: أمرتني أن لا يدخل عليها أحد، وأريتها هذا الذي صنعت وهي حية، فأمرتني أن أصنع ذلك عليها، فقال أبو بكر: فاصنعي ما أمرتك، ثم انصرف، وغسلها على وأسماء!

هذا حديث مشهور حسن، رواه عن أم جعفر عمارة بن المهاجر.

(١) أورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص ٣٣ وقال: وهذا حسن، رواه عن أم جعفر عمارة بن مهاجر، وأخرج ابن سعد في طبقاته ٢٨/٨ عن عبد الله بن مسعود بن قعب ثنا عبد العريز بن أبي حازم عن محمد بن موسى أن علي بن أبي طالب غسل فاطمة. وحديث غسل علي فاطمة أخرجه الحاكم ١٦٣/٣، ١٦٤، وبعنه البيهقي ٣/٣٩٦، ٣٩٧ من طريق محمد بن موسى عن هون (وفي الإرواه خوف) بن محمد بن علي وعمار بن المهاجر عن أم جعفر زوجة محمد بن علي قالت: غسلت أنا وعلى فاطمة =

بنت رسول الله ﷺ ، وقال الحافظ في التلخيص ١٤٣/٢ بعد عزوه لليهقي : وإسناده حسن ، وقد احتج به أحمد وابن المنذر ، وفي جزمهما بذلك دليل على حجته عندهما ثم قال : تنبيه ؛ هذا إن صح يطل ما روى أنها غسلت نفسها وماتت وأوصت أن لا يماد غسلها ، فعمل على ذلك ، وهو خير رواه أحمد من طريق أم سلمى زوج أبي رافع ، كذا في المسند ، والصواب سلمى أم رافع ، وهو حديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات وفي العلل المتناهية ، وأفحش القول في ابن إسحاق راويه وظهره وقد تولى رد ذلك عليه ابن عبد الهادي في التتبع ، انتهى ، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٤٣/٢ من طريق أبي العباس السراج به وعن عمارة بن المهاجر عن أم جعفر ، وراجع الأرواه ١٦٢/١ وقد حسنه الألباني .

٨ - كتاب الزكاة

٤٥٠ - أخبرنا ثابت بن طاهر السجزي - قدم علينا - أخبرتنا أم الفضل بيبي بنت عبد الله بن حميد الله بن عبد الصمد الهرمية^١ قالت أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الأنصاري قال حدثنا أبو الحسن أحمد بن محمد ابن عثمان بن نصر^٢ النهرواني حدثني أبو صالح عبد الله بن عبد القدوس الكرخي قال حدثنا عاصم بن علي حدثنا شعبة عن ثابت عن [أنس أن^٣] النبي ﷺ قال: إن لكل شيء زكاة، وزكاة الدار بيت الضيافة^٤.

هذا حديث منكر.

(١) وفي النسختين «بي» كذا، وما أثبتناه فهو في تذكرة الحفاظ ص ٧٧٧ وهي أم الفضل وأم عزي، شيخة مسندة معمرة عفيفة ولدت سنة ٥٣٠٨ وهاشت إلى سنة ٤٧٧ هـ، وطها جزء بيبي، وهو جزء من حديث ابن أبي شريح، وهي رواية لهذا الجزء ١١٠/٢٣٠ سير أعلام النبلاء.

(٢) كذا في س، وفي الأصل «الهرمية»

(٣) كذا في الأصل، في س «نصير».

(٤) من س

(٥) أورده ابن الجوزي في الملل ٨/٢ وفي الواهبات كافي تنزيه الشريعة ١٤١/٢ وأورد -

وعبد الله بن عبد القدوس مجهول لا يعرف .

٤٥١ - أخبرنا أبو حفص عمر بن عبد العزيز بن محمد الأسد آباذي - قدم علينا -

أخبرنا أبو الغنم حمزة بن علي بن محمد بن عثمان بن عمران بن سهل المعروف

بابن السواق البندار قال حدثنا أبو الفرج أحمد بن عمر بن عثمان بن أحمد بن

الحسن قال حدثنا أبو محمد [س/١٠٠/الف] جعفر [١١٠/ب] بن محمد نصير^١

الخواص قال حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن مسروق^٢ الطوسي حدثني

== طريق عبد الحميد عن أنس موقوفا وقال: عبد الله بن عبد القدوس وعبد الحميد مجهولان،

وأورده السيوطي في الجامع الصغير للرافعي عن ثابت^٣، فيض التقدير ٢٨٥/٥ وفي

ذيل الأحاديث الموضوعية ص ١١٤ من رواية ابن أبي شريح في جزءه يني: حدثنا

أحمد بن عثمان النهرواني ثم ساق [سنياد المؤلف إلا أنه قال: «ثابت عن أنس»

وقال السيوطي: وأورده أبو سعيد النقاش في الموضوعات وقال: وضعه أحمد

أو شيخه، وأقره الحافظ الذهبي في الميزان ١١٨/١، ١١٩ في ترجمة أحمد بن

عثمان النهرواني وذكر إخراج الجوزقاني هذا الحديث والكلام عليه، وأقره

الحافظ في اللسان ٢٢٠/١ وقال: وقال الجوزقاني في كتاب الأباطيل: حديث

منكر، وعبد الله بن عبد القدوس مجهول. وأورده ابن عراق في تنزيه الشريعة

١٤١/٢ والشوكاني في الفوائد ص ١٦ وأورده الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة

والموضوعة وذكر بعض طرق الحديث عند ابن عساكر ١٤/١٣/٢ والجرجاني ص ٣٦٣

فليراجع للتفصيل ١/٣٢٧، ٣٢٨

(١) كذا في الأصل، وفي س: لا تعرفه.

(٢) كذا في س، وفي الأصل «بصر»

(٣) كذا في الأصل، وفي س «مصرف».

محمد بن عبد الله بن حيان العطار^١ قال حدثنا سلية بن بشير قال حدثنا بقية
ابن الوليد حدثني حمزة بن حسان قال سمعت عبد الحميد يقول سمعت أنس بن
مالك يقول: زكاة الرجل في داره أن يجعل بيتا منها للضيافة^٢.
هذا حديث موقوف منكر.

وعبد الحميد مجهول، وبقية بن الوليد ضعيف الحديث.

٤٥٢ - أخبرنا أبو الفضل أخبرنا أحمد بن علي أخبرنا محمد بن عيسى قال حدثنا
صالح بن أحمد الحافظ قال حدثنا أبو اسحاق إبراهيم بن محمد حدثني محمد بن
الفضل القسطنطيني قال حدثنا شيخ قبل ثلاثين ومائتين عن حماد بن زيد [عن ثابت^٣]
عن أنس أن النبي ﷺ قال: «كل شيء زكاة، وزكاة الدار بيت الضيافة،
فاستمدى عليه أبو حاتم وأبو حفص القاص وأبو عبد الله محمد بن السدي
إلى إبراهيم بن معروف، فقال: يا شيخ! لولا أنك حاج لأطلت حبسك،
فأحلفه [أن لا يحدث^٤] حاجا ولا قافلا^٥ من حجه.

(١) كذا في الأصل، وفي س «القطان».

(٢) أورده الحافظ في اللسان ٣/٣٩٨ في ترجمة عبد الحميد وقال: قال الجوزقاني في كتاب
الاباطيل: خبر منكر، وعبد الحميد مجهول. قلت: «ويحتمل أن يكون ابن قدامة
المتقدم».

قلت: وعبد الحميد بن قدامة عن أنس، قال البخاري: لا يتابع على حديثه، وذكره
العقيلي في الضعفاء، النظر اللسان ٣/٣٩٧.

(٣) من س

(٤) من س

(٥) كذا في الأصل، وفي س «أولا»، وهو تصحيف.

في خلاف ذلك

اعلم أن الزكاة تجب في خمسة أجناس من المال:
أحدهما المواشى، وهى الإبل، والبقر، والغنم، فقط، ولا تجب الزكاة
في غيرها من المواشى

والثانى: القوت المدخر، وهو كل ما يقتات به غالباً من الحبوب مثل
الحنطة والشعير والجاورش والجلبان وما أشبهها. وكذلك زكاة الفطر تجب في
القوت.

والثالث: الثمار، وهو التمر والزبيب، لا تجب الزكاة في غيرهما من الثمار.
والرابع: الذهب والفضة تبراً كان أو مضروباً من ضرب الإسلام أوركازاً.
والخامس: [أعروض التجارات تقوم عند الحول بما اشترت، وتخرج
من ذلك ربع عشره، وتجب الزكاة فيها بالشرائط المذكورة فى الايمان^١] مال
التجارة^٢ فأى مال [١١١/الف] كان، إذا بلغ نصاباً، وحال عليه الحول، [وجبت
فيه الزكاة^٣] ولا تجب الزكاة فى شىء من الاموال سوى ما ذكرناه فقط.

٤٥٣ - أخبرنا عيسى بن سعيد بن أحمد أخبرنا سعيد العيار أخبرنا [س/١٠٠/ب]
أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا جدى محمد بن

(١، ١) سقط من س،

(٢) كذا فى س وهو الصواب، وورد فى الأصل مصحفاً قال البخارى،

(٣) سقط فى س.

إسحاق بن خزيمة قال حدثنا [محمد بن بشار و^١] محمد بن يحيى ومحمد بن
 المثنى ويوسف بن موسى قالوا: أخبرنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثني
 أبي عن ثمامة حدثني أنس بن مالك^٢ أن أبا بكر الصديق لما استخلف كتب له
 حين وجهه إلى البحرين، فكتب له هذا الكتاب: بسم الله الرحمن الرحيم
 هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله ﷺ على المسلمين، والتي
 أمر الله بها رسوله، فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها، ومن سئلها
 فوقها فلا يعطه.

في أربعة وعشرين من الأيل فما دونها الغنم، في كل خمس شاة، فإذا بلغت
 خمسا وعشرين إلى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض، وإن لم يكن فيها بنت مخاض
 فإن لبون ذكر، فإذا بلغت [ستا وثلاثين إلى خمس وأربعين ففيها بنت لبون^٣]
 فإذا بلغت ستا وأربعين إلى ستين ففيها حقة طروقة الفحل، فإذا بلغت واحدة
 وستين إلى خمس وسبعين ففيها جذعة، فإذا بلغت ستا وسبعين إلى تسعين، ففيها
 ابنتا لبون، فإذا بلغت إحدى وتسعين إلى عشرين مائة ففيها حقتان طروقتان
 الفحل، فإذا زادت على عشرين ومائة ففي كل أربعين بنت لبون، وفي كل
 خمسين حقة، ومن بلغت عنده صدقة الجذعة. وليست عنده جذعة، وعنده
 حقة، فإنها تقبل منه، ويجعل معها شاتين.

(١) من س

(٢) كذا في الأصل، وفي س «بشر»، وهو تصحيف.

(٣، ٤) من س، وسقط في الأصل.

(٤) ورد في الأصل «خمس»، وهو خطأ

قال بدار: ويجعل مكانها، بدل ما قال هؤلاء، ويجعل معها شاتين إذا استيسرتا، أو عشرين درهما.

ومن بلغت [١١١/ب] عنده صدقة الحققة، وليست عنده حققة، وعندة جذعة، فإنها تقبل منه الجذعة، ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين [١] ومن بلغت صدقته الحققة، وليست عنده إلا بنت لبون فإنها تقبل منه [س/١٠١/الف] ابنة لبون، ويعطى معها شاتين أو عشرين درهما ومن بلغت صدقته ابنة لبون وليست عنده، وعندة حقة فإنها تقبل منه الحققة ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين [١] ومن بلغت صدقته ابنة لبون وليست عنده، وعندة بنت مخاض فإنها تقبل منه بنت مخاض ويعطى معها عشرين درهما أو شاتين، ومن بلغت صدقته بنت مخاض وليست عنده، وعندة بنت لبون فإنها تقبل منه بنت لبون، ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين. ومن لم يكن عنده بنت مخاض على وجهها، وعندة ابن لبون ذكر فإنه يقبل منه، وليس معه شيء، ومن لم يكن معه إلا أربعة من الإبل، فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربيها، فإذا بلغت خمسا من الإبل ففيها شاة، وصدقة الغنم في سائمة إذا كانت أربعين إلى عشرين ومائة شاة، شاة. فإذا زادت على عشرين ومائة إلى أن تبلغ المائتين، ففيها شاتان، فإذا زادت على المائتين إلى ثلاثمائة ففيها ثلاث شياه، فإذا زادت على ثلاثمائة، ففي كل مائة شاة شاة، ولا يخرج في الصدقة هرمة، ولا ذات عوار ولا تيس إلا أن يشاء المصدق، ولا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة، وما كان من خياطين فأيهما يتراجمان بينهما بالسوية، وإذا كانت سائمة الرجل ناقصة من أربعين شاة

واحدة، فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها. وفي الرقة ربع العشر فإن لم يكن إلا تسعين ومائة؛ فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها.

هذا حديث صحيح. أخرجه البخارى فى الصحيح عن محمد بن عبد الله الأنصارى.

٤٥٤- أخبرنا عيسى بن سعيد أخبرنا سعيد بن أبى سعيد العيار قال حدثنا محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق [١١٢/ب] بن خزيمة قال حدثنا جدى محمد بن إسحاق ابن خزيمة قال حدثنا محمد بن الوزير الواسطى قال حدثنا [إسحاق] [س ١٠١/ب] الأزرق عن سفیان الثورى عن الأعمش عن أبى وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل أن النبى ﷺ بعث به إلى اليمن، فأمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين بقرة تبيعا، ومن كل أربعين بقرة مسنة، ومن كل حالم ديناراً أو عدله معافراً. هذا حديث حسن. رواه عن الأعمش جماعة منهم: عيسى بن يونس بن أبى إسحاق وعبد الرحمن بن مغراء وأبو معاوية وغيرهم.

(١) صحيح ابن خزيمة: كتاب الزكاة جماع أبواب صدقة المواشى من الإبل والبقر والغنم

وما بعده ١٤/٤، ١٥، ١٦، ١٧، ٢٧.

(٢) البخارى: الزكاة، باب زكاة الغنم ٣/٣١٧، ٣١٨.

(٣) من سن.

(٤) صحيح ابن خزيمة: الزكاة، باب صدقة البقر يذكر لفظ مجمل غير مفسر ١٩/٤

وقال الدكتور محمد مصطفى الأعظمى: أسنده حسن. وأخرجه أيضا أبو داود

والنسائى من طريق أبى معاوية وعبد الرزاق فى مصنفه ٤/٢١، ٢٢ عن طريق

معمر والثورى، وهو مخرج عند ابن خزيمة من طريق أبى معاوية وعبد الرحمن

ابن مغراء ٤/١٩.

٤٥٥ - أخبرنا حمد بن عبد الواحد أخبرنا أبو القاسم بن عليك أخبرنا أبو الحسين الخفاف قال حدثنا أبو العباس السراج قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال النبي ﷺ: ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته إلا أحمى عليه في نار جهنم، فيجعل صفائح، فيكوى بها جبهته وجبينه، حتى يحكم الله بين عباده، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة، وإما إلى النار. وما من صاحب إبل لا يؤدي زكاتها إلا بطح لها بقاع قرقر كأوفر ما كانت، تستن عليه كلما مضت عليه أخراها ردت عليه أولها، حتى يحكم الله بين عباده، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار. وما من صاحب غنم لا يؤدي زكاتها إلا بطح لها بقاع قرقر، كأوفر ما كانت، فتطؤه بأظلافها، وتتطحه بقرونها، ليس فيها حقصاء ولا جحاه، كلما مضت عليه أخراها ردت عليه أولها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره [١١٢/ب] خمسين ألف سنة. ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار. قال سهيل: فلا أدري، أذكر البقر أم لا.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن قتيبة.

والصفائح: الألواح، واحدها صفيحة، ويكوى من السكى، ويطح: طرح. والبقاع: الأرض المستوية، والحقصاء: الموهجة القرن، والجحاه: التي لا قرن لها.

٤٥٦ - أخبرنا إسماعيل بن أحمد بن عبد الملك أخبرنا أحمد بن الحسن

الازهرى أخبرنا أبو أحمد محمد بن أحمد قال حدثنا محمد بن يعقوب الأصم قال حدثنا بحر بن نصر قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا مالك بن أنس وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة ويحيى بن عبد الله بن سالم وعبد الله بن عمر أن عمرو ابن يحيى المازني أخبرهم عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة، وليس فيما دون خمس أوسق من التمر صدقة، وليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة.

هذا حديث صحيح متفق على صحته . أخرجه البخارى في الصحيح عن

عبد الله بن يوسف عن مالك . وأخرجه مسلم من حديث ابن عينة .

٤٥٧ - أخبرنا إسماعيل بن أحمد قال حدثنا علي بن يوسف الجويني قال حدثنا

ابو نعيم الازهرى أخبرنا أبو عوانة الحافظ أخبرنا أبو عبد الله بن أخي ابن

وهب أخبرنا عمي قال حدثنا يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن

أبيه قال قال رسول الله ﷺ: فيما سقت السماء والأنهار والعيون أو كان بعلا،

العشر، وفيما سقى بالسواني والنضح فنصف العشر.

(١) كذا في س وهو الصواب، وورد في الأصل عقبة بن عينة.

(٢) البخارى: الزكاة، باب زكاة الورق ٦٧٥/٢ ومسلم: الزكاة.

(٣) بموحدة مفتوحة، وحين مهمة ساكنة، وهو ما شرب من النخيل بعروقه من

الأرض من غير سقى الماء ولا غيرها وورد في البخارى «عشريا» بفتح المهملة والمثلثة

وكسر الراء وتشديد التحتانية وهو الذى يشرب بعروقه من غير سقى، انظر الفتح

هذا حديث صحيح . أخرجه البخارى فى الصحيح عن سعيد بن أبى مرزم
عن ابن وهب .

٤٥٨ - أخبرنا أبو الفضل [١١٤/الف] أخبرنا علي بن أحمد أخبرنا أبو طاهر
المخلص حدثنا أبو القاسم البغوى قال حدثنا دارد بن عمرو قال حدثنا محمد بن
مسلم الطائفى عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله وأبى سعيد الخدرى قالا
قال رسول الله ﷺ : لا صدقة فى الزرع ، ولا فى الكرم ، ولا فى النخل إلا
ما بلغ خمسة أوسق .

هذا حديث حسن . رواه عن محمد بن مسلم جماعة منهم : منصور بن زيد
الموصلى وعبد الرزاق والهيثم بن جميل وغيرهم .

٤٥٩ - أخبرنا أبو محمد الصوفى أخبرنا القاضى أبو نصر أخبرنا أبو بكر السنى
أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائى أخبرنا قتيبة عن مالك عن ابن شهاب [س١٠٢/ب]
عن سعيد وأبى سلمة عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال : جرح العجماء
جبار ، والبئر جبار ، والمعدن جبار ، وفى الركاز الخمس .

هذا حديث صحيح . اتفق البخارى ومسلم على إخراجه فى الصحيحين

-
- (١) البخارى : الزكاة ، باب العشر فيما يسق من ماء السماء وبالماء الجارى ٣/٣٤٧ .
 - (٢) أخرج نحوه الحاتم بسنده عن محمد بن مسلم به ، وقال صحيح على شرط مسلم وواقفه
الذمى ١/٤٠١ وأشار الحافظ ابن عبد البر ثم الحافظ ابن حجر إلى رواية محمد
ابن مسلم عن عمرو بن جابر . انظر فتح البارى : الزكاة ، باب زكاة الورق ٣/٣١٠ .
 - (٣) النسائى : الزكاة ، باب المعدن ١/٢٨٣ .

فرواه البخارى عن عبد الله بن يوسف عن مالك . ورواه مسلم عن محمد بن رافع عن إسحاق بن موسى عن مالك^١ .

(١) باب زكاة الحنطة والشعير

٤٦٠ - أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا أبو مسلم عبد الرحمن بن عَزْو بن محمد بن حامد التمارى أخبرنا أبو القاسم^٢ يوسف بن أحمد بن يوسف بن كنج الدينورى قال حدثنا أبو بكر أحمد ابن يوسف النصبى قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا يزيد بن قال حدثنا الحجاج بن أرطاه عن عمرو بن دينار عن طاؤس قال : بعث رسول الله ﷺ معاذًا إلى اليمن ، وكان يأخذ الثياب بصدقة الحنطة والشعير^٣ .

(١) البخارى . الزكاة باب فى الركاز الخمس ٣/٣٦٤ ومسلم : الزكاة ، باب جرح العجماء والمعادن والبئر جبار ٣/١٣٣٤ .

(٢) وفى س « أبو مسلم » .

(٣) أورده البخارى تعليقا فقال : وقال طاؤس : قال معاذ رضى الله عنه لأهل اليمن : اتقوا بعرض ثياب خميص أو لبيس فى الصدقة . مكان الشعير والذرة ، ، أهون عليكم ، وخير لأصحاب النبى ﷺ بالمدينة ، وقال الحافظ ابن حجر : هذا التعليق صحيح الاسناد إلى طاؤس ، لكن طاؤس لم يسمع من معاذ ، فهو متقطع ، فلا يفتقر بقول من قال : ذكره البخارى بالعلق الجازم فهو صحيح عنده لانه ذلك لا يفيد إلا الصحة إلى من علق عنه ، وأما باقى الاسناد فلا ، إلا أن إرادته له فى معرض الاحتجاج به يقتضى قوته عنده ، وكأنه عنده هذه الأحاديث التى ذكرها فى الباب ، وقد روينا أثر طاؤس المذكور فى كتاب الخراج ليجى بن آدم من رواية ابن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة وعمرو بن دينار كلاهما عن طاؤس . وقال أيضا : وقد رواه ابن أبى شيبة عن وكيع عن الثورى عن إبراهيم بن ميسرة عن طاؤس : ان معاذًا كان يأخذ =

هذا حديث باطل مرسل . لم يروه عن عمرو [١١٣/ب] بن دينار إلا حجاج بن أرطاة .

قال أحمد بن حنبل : هو مضطرب الحديث ، وقال يحيى بن معين : لا يحتج بحديثه ، وقال أحمد بن يونس : كان زائدة لا يروى عن الحجاج ، كان قد ترك حديثه ، وقال علي بن الحسين : سمعت أبا حفص يفتي عمرو بن علي يقول : كان يحيى بن سعيد لا يحدث عن حجاج بن أرطاة .

في خلاف ذلك

٤٦١ - أخبرنا نصر بن أبي الحسن بن نصر بن سهلويه الأنماطي أخبرنا أبو الفتح عبدوس بن عبد الله بن محمد بن عبدوس أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمد بن حمويه الطوسي قال حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم قال حدثنا الربيع ابن سليمان قال حدثنا ابن وهب أخبرنا سليمان بن بلال عن شريك بن أبي نمر [س/١٠٤/الف] عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ

العرض في الصدقة - ٣/٣١٢ الزكاة ، باب زكاة العرض وقال الألباني : وصاه يحيى بن آدم في كتاب الخراج بسند صحيح على شرط الشيخين إلى طاوس ، مختصر البخاري ٣٤٠/١

- (١) كذا في س وهو المواب وفي الأصل «مغين» وهو تصحيف وخطأ
- (٢) انظر الجرح والتعديل مجلد ١ قسم ٢ ص ١٥٥ - ١٥٦ وقال الحافظ : صدوق كثير الخطأ والتدليس ، بن م ٥ ، انظر التقريب ١٥٢/١
- (٣) كذا في الأصل وفي س «حمويه»
- (٤) وفي س حدثنا .

بعثه إلى أهل اليمن، وقال له: خذ الحب من الحب، والشاة من الغنم، والبعير من الإبل، والبقرة من البقر.

هذا حديث صحيح. أخرجه أبو داود السجستاني في سننه عن الربيع بن سليمان مكذا^١ وأخرجه محمد بن يزيد بن ماجه في كتاب السنن عن عمرو بن سوار المصرى عن ابن وهب^٢.

(٢) باب الزكاة الفطر

٤٦٢ - أخبرنا أبو نصر بن أبي محمد أخبرنا أبو الفتح بن عبد الله قال حدثنا محمد بن عيسى الصوفى قال حدثنا أبو الحسن على بن عمر قال حدثنا أحمد بن محمد بن سليمان الواسطى قال حدثنا سعدان^٣ بن نصر قال حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم عن سلام الطويل [١١٤/الف] عن زيد العمى عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: صدقة الفطر عن كل صغير وكبير ذكر وأنى، يهودى أو نصرانى، حر أو مملوك، نصف صاع من بر أو صاعا من تمر أو صاعا من شعير^٤.

- (١) الزكاة، باب صدقة الزرع ٢/٢٥٢.
- (٢) الزكاة، باب ما يجب فيه الزكاة ٢/٥٨٠.
- (٣) كذا في الدارقطنى والموضوعات والآلى « سعدان »، وورد في النسختين « سفیان ».
- (٤) الدارقطنى في سننه ٢/١٥٠ وقال: سلام الطويل متروك، ولم يسنده غيره، ومن طريقه ابن الجوزى في الموضوعات ٢/١٤٩ وقال: وهذه الزيادة هي ذكر اليهودى والنصرانى موضوعة، انفرد بها سلام الطويل. وأقره السيوطى فى الآلى ٢/٦٩ وكذا فى تنزيه الشريعة ٢/١٢٨ والفوائد المجموعة ص ٦٠، ٦١ وأورده الذهبى فى ترتيب الموضوعات ٤٤/ب.

هذا حديث منكر . تفرد بن سلام الطويل .

قال يحيى بن معين : ليس حديثه بشيء ، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي : سألت أبي عن سلام بن سلم ، فقال : هو سلام الطويل ، ضعيف الحديث . وقال أبو زرعة الرازي : سلام الطويل ضعيف الحديث^١ .

٤٦٣ - أخبرنا أبو نصر أخبرنا أبو الفتح قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا إسماعيل بن علي قال حدثنا أبو قبيصة محمد بن عبد الرحمن حدثني عمر بن عبد العزيز قال حدثنا عثمان بن عبد الرحمن عن نافع عن ابن عمر أنه كان يخرج صدقة الفطر عن كل حر وعبد صغير وكبير ذكر وأنى كافر ومسلم^٢ .

هذا حديث منكر . وعثمان بن عبد الرحمن هذا هو الواقصي^٣ قال أبو عبد الرحمن النسائي : هو متروك الحديث ، وقال إبراهيم بن عبد الله بن الجنيدي : سألت يحيى بن معين عن الواقصي ؟ فقال لا يكتب حديثه كان يكذب ، من ولد سعد بن أبي وقاص .

(١) الفطر : الجرح والتعديل مجلد ٢ / قسم ١ / ٢٦٠ وفيه قول أبي حاتم ضعيف الحديث تركوه ، وقال الحافظ ابن حجر : سلام بن سلم أو سلم المدائني متروك ومن رجال ابن ماجه ، التقريب ١ / ٣٤٢ .

(٢) أورده ابن الجوزي في الموضوعات ٢ / ١٤٩ وقال قال ابن معين : الواقصي يكذب ، وقد صح من رسول الله ﷺ أنه قال : على كل حر وعبد من المسلمين .

(٣) كذا في الأصل وهو الصواب ، وورد في من : الواقصي ، وهو تصحيف .

في خلاف ذلك

٤٦٤ - أخبرنا محمد بن علي المروى [س/١٠٣/ب] أخبرنا أبو عبد الله بن أبي مسعود العدل الفارسي قال حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي شرحبيل قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي - ببغداد - قال حدثنا مصعب بن عبد الله بن مصعب حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعا من تمر [١١٤/ب] أو صاعا من شعير على كل حر أو عبد، ذكر أو أثنى من المسلمين.

هذا حديث صحيح . اتفق البخاري ومسلم على إخراجهم في الصحيحين ، فرواه البخاري عن ابن يوسف . ووراه مسلم عن القعني وقتيبة وبيحي بن يحيى أربعتهم عن مالك .

٤٦٥ - حدثنا أبو الفضل أخبرنا علي بن أحمد حدثنا أبو طاهر الخالص قال حدثنا أبو محمد بن صاعد قال حدثنا يحيى بن المغيرة الخزومي وأحمد بن الفرج قالوا حدثنا ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان عن نافع [عن] ابن عمر أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان على كل نفس من المسلمين ، حر أو عبد ، رجل أو امرأة صغير أو كبير ، صاعا من تمر أو صاعا من شعير .

(١) كذا في س ، وفي الأصل «أبي شرح» .

(٢) البخاري : الزكاة ، باب صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين ٣/٣٦٩

مسلم : الزكاة ، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير ٢/٦٧٧ .

(٣) من س ، وسقط في الأصل «عن» ،

هذا حديث صحيح . أخرجه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن ابن
أبي فديك^١ .

(٣) باب زكاة الركاك

٤٦٦ - أخبرنا أبو العلاء المكتب أخبرنا علي بن محمد بن علي الكوفي قال حدثنا
أحمد بن علي بن إبراهيم بن منجويه^٢ قال حدثنا أبو عمرو بن أبي جعفر قال
حدثنا الحسن بن سفيان قال حدثنا صالح بن مسهار قال حدثنا ابن أبي فديك
قال حدثنا يزيد بن عياض عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : في
الركاك العشر ، والركاك ما يوجد مدفونا مما كثره الأولون^٣ .

(١) مسلم : الزكاة ، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير ٦٧٨/٢ .

(٢) « منجويه ، باليم وهو الصواب ، وورد في الأصل بالفاء وهو تصحيف ، انظر
تبصير المتبصير ص ١٠٨٥

(٣) أخرجه ابن حبان في ترجمة يزيد بن عياض ١٠٨/٣ عن الحسن بن سفيان به وقال :
باطل ، وأورده ابن طاهر في تذكرة الموضوعات ص ٤٢ وقال فيها عبد الله بن نافع ، وليس
بشيء ، وفيه (أى في إحدى طرقه) يزيد بن عياض ليس بشيء . وأورده ابن الجوزي في
الموضوعات ١٤٩/٢ ، ١٥٠ ، وأخرج أيضا بسنده عن الدارقطني عن ابن حبان ثنا
الحسن بن سفيان ثنا هارون بن عبد الله الجمال حدثنا ابن أبي فديك ثنا عبد الله بن
نافع عن أبيه عن ابن عمر ، وقال : لا يصح عن رسول الله ﷺ قال يحيى : عبد الله
ابن نافع ويزيد ليسا بشيء ، وقال النسائي : متروكان ، وقال ابن حبان : هذا خير باطل
لم يفرض رسول الله ﷺ في الركاك العشر ،
وتعقبه السيوطي في اللآلئ ٦٩/٢ بأن عبد الله روى له ابن ماجه وقال في =

هذا حديث باطل لا أصل له ، ولا ينكر نفي صحته إلا من [جهل] صناعة العلم ، لم يفرض النبي ﷺ في الركاز العشر قط .

وزيد بن عياض هذا منكر الحديث كان ممن بخطئه ولا يعلم [س/١٠٤/الف] ولا يجوز الاحتجاج بأخباره التي لم يوافق فيها [الف/١١٥] الثقات . قال الدارمي : سألت يحيى بن معين عن يزيد بن عياض ؟ فقال : ليس بشيء .^٢

في خلاف ذلك

٤٦٧ - أخبرنا الجمع بن الحسن أخبرنا بكر بن محمد بن علي أخبرنا أبو محمد الحسن بن أحمد المخدّي حدثنا أبو العباس محمد بن إسحاق السراج قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : العجماء جرحها جبار ، والبئر جبار والمعدن جبار ، وفي الركاز الخمس .

الميزان : تفرد به عن أبيه بهذا الحديث ، ويؤيد روى له الترمذى وابن ماجه ، وكذا في التنزيه الشريعة ١٣٠/٢

قلت : قال الحافظ عبد الله بن نافع « ضعيف » (التقريب) وقال في يويد : كذبه مالك وغيره ، التقريب ٣٦٩/٢ وأورده الذهبي في ترتيب الموضوعات ص ٤٤/ب وقال تفرد به عبد الله عن أبيه وهوواه .

(١) أنظر ابن حبان : المجروحين ١٠٨/٣

(٢) ابن حبان : المجروحين ١٠٩/٣

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن قتيبة.
 والمعجم: البهية التي لا سائق لها ولا قائد، فإذا أصابت شيئاً، فجرحها
 هدر أى لا شيء فيه، والبئر التي يحفر في الملك فإذا وقع فيها إنسان، فلا
 شيء فيها، والمعدن جبار: الذي يعمل فيه التاجر فإذا انهار على العملة فأتوا،
 فلا شيء على المستاجر، والجبار: هدر.



(١) مسلم: الحدود باب جرح المعجم والمعدن والبئر جبار ١٢٣٤/٣

(٢) ورد في س وقال وهو تصحيف.

٩ - كتاب الصيام

٤٦٨ - أخبرنا الحسن بن أحمد بن الحسن المقرئ في كتابه أخبرنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الحافظ قال حدثنا سليمان بن أحمد الطبراني قال حدثنا عبد الوهاب بن نجدة قال حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك قال حدثنا اسماعيل بن عياش قال حدثنا الأوزاعي عن عبدة بن أبي لبابة عن فيروز الديلمي قال قال رسول الله ﷺ : يكون صوت في شهر رمضان، قالوا: يا رسول الله: في أوله، أو في وسطه، أو في آخره؟ قال: لا، بل في النصف من رمضان [١١٥/ب] إذا كان ليلة النصف من رمضان ليلة الجمعة، يكون صوت من السماء، يصعق له سبعون ألفاً، ويخرس سبعون ألفاً، ويعمى سبعون ألفاً، ويصم سبعون ألفاً، قالوا: يا رسول الله! فمن السالم من أمتك؟ قال: من لزم بيته [س/١٠٤/ب] وتعوذ بالسجود، وجهر بالتكبير لله عز وجل، ثم يتبعه صوت آخر، فالصوت الأول صوت جبريل والصوت الثاني صوت الشيطان، والصوت في رمضان، والمعصية في شوال، وتميز القبائل في ذى القعدة، يغار على الحاج في ذى الحجة وفي المحرم، فأما المحرم فأوله بلاء على أمتي، وآخره فرج لأمتي الراحلة في ذلك الزمان بعينها، ينجو عليها المؤمن حتى من دسكرة فعل مائة ألفاً.

(١) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٣/١٩١ عن محمد بن ناصر عن أبي علي -

هذا حديث منكر .

وله ثلاث علل : أحدها : اختلاف الناس في صحبة فيروز الديلمي . هل صحب النبي ﷺ ورآه أم لا ؟ فإن أكثر أهل السير والنقل على أن مقدم فيروز المدينة بعد قتل الأسود العنسي المتنبئ باليمن ، وإذا كان فيروز وزادويه يواطآن على قتله ، واتمرا فيه فتولى قتله وجز رأسه فيروز فحمل رأسه ليأتي به النبي ﷺ ، فقدم المدينة ، وقد توفي النبي ﷺ . هذا هو الصحيح المستفيض .
والثابت : أن النبي ﷺ لما رأى في مرضه الذي توفي فيه أن في يديه سوارين من ذهب ، فقتلا عليه فنفخ فيهما ، نظارا ، قال : أولتهما كذا بين يخرجان بعدى : أحدهما الأسود والآخر مسيلة ، قننيا بعد وفاة النبي ﷺ ، وقتلا في أيام أبي بكر وخلافته .

والحديث الذي يقول فيه : أتيت النبي ﷺ برأس الأسود ، وسؤاله النبي صلى الله عليه [١١٦ / الف] وسلم عن الأعناب والأشربة وعن جمعه بين الأخنتين

= الحسن بن أحمد الحداد به وقال لا يصح وأعله بمبد الوهاب وإسماعيل ، وأن عبدة لم ير فيروزاً وفـيروز لم ير رسول الله ﷺ ، وتعبه السيوطي في اللالي ٢ / ٣٨٩ وكذا في تنزيه الشريعة ٢ / ٣٤٧

وأورده الذهبي في ترتيب الموضوعات (٧٥ / ب ، ٧٦ / الف) وقال : هذا باطل في سنده من بهم ، ورواه غلام خليل كذاب عن محمد بن إبراهيم الشامي مثله عن رجل ضعيف . . وأورده القاري في الأسرار المرفوعة ص ٤٧٣

(١) في س « قبض »

(٢) كذا في س وهو الصواب ، وفي الأصل « أولهما »

(٣) كذا في الأصل وهو الصواب ، وورد في س مصحفا « لفتنيا تغدو »

اللتين كانتا تحته، فحديث برويه ابنا فيروز: عبد الله والضحاك عن أبيهما، وعنهما يحيى بن أبي عمرو الشيباني وفيه مقال^١.

والعلة الثانية: إرسال عبدة^٢ بن أبي لبابة عن فيروز، وعبدة بن أبي لبابة كوفي، انتقل إلى فلسطين، كان من الثقات الأثبات، وهو كثير الإرسال عن الصحابة، يرسل عن أبي مسعود [س/١٠٥/الف] وعمار وأبي موسى وسراقة وفيروز وأم سلمة كل هؤلاء روايته عنهم على الإرسال من غير لقي أو سماع، وقد قيل: انه لقي ابن عمر، واختلف فيه، فأما سماعه إذا صح وأمسد، هو عن التابعين مثل أبي وائل ومسروق وذر بن حبيش وعمرو بن ميمون وسعيد ابن عبد الرحمن بن أبزي ومجاهد وعطاء، ووراد^٣ والحكم ونافع وغيرهم.

والعلة الثالثة: رواية عبد الوهاب بن الضحاك، وتفرد عن إسماعيل ابن عياش، فإن إسماعيل وإن اختلف، فيه ضعف في روايته عن الحجازيين والعراقيين، فهو في روايته عن الشاميين أمثل، وله عدة أصحابه من الأعلام والثقات فلم يرو واحد من أصحابه عن إسماعيل ما تفرد به عبد الوهاب مع وهائه ولينه، وعبد الوهاب بن الضحاك أبو الحارث سكن سلمية قرية من قرى حمص

قال القاضي أبو أحمد في تاريخه: وهو صاحب حجائب عن إسماعيل بن عياش

(١) انظر لترجمة فيروز الإصابة القسم الأول من حرف الفاء ٢١٠/٣ والاستيعاب لابن

عبد البر على هامش الإصابة ٢٠٤/٣

(٢) كذا في الأصل وهو الصواب وورد في س مصحفا «عبرة»

(٣) كذا في س، وفي الأصل «مروان»

لم يتابع عليها، وقد روى الحديث أيضا بعض من عرف بالسعي^١ في الأرض
بالأكاذيب .

٤٦٩ - وأخبرنا غلام الخليل أحمد بن محمد بن غالب عن محمد بن إبراهيم الشامي
عن يحيى بن سعيد الطار الحمصي عن أبي [١١٦/ب] المهاجر عن الأوزاعي،
وثلاثتهم باتفاق النقاد: غلام الخليل والشامي والطار: ظلمات بعضها فوق
بعض، اتفقوا على إسقاط حديثهم وتفردهم^٢.

وأبو المهاجر هو سالم بن عبيد الرقي روى عنه علي بن ثابت وخالد بن
حيان الرقيان، وليس هو في أصحاب الأوزاعي بالمشهور والمذكور.

٤٧٠ - وقد روى مسامة بن علي عن قنادة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة
عن النبي ﷺ قال: تكون مدة في رمضان توقظ الناسم وتفزع اليقظان^٣

(١) كذا في الأصل وهو الصواب، وورد في س مصحفاً بالشيعي .

(٢) لمرده ابن الجوزي في الموضوعات ١٩٢/٣ وقال: كلهم ضعاف في الغاية و غلام
 خليل كان يضع الحديث والسيوطي في الآلي ٣٨٩/٢ وقال الذهبي في ترتيب
الموضوعات (٧٤/الف) غلام خليل كذاب عن محمد بن إبراهيم الشامي مثله عن رجل
ضعيف .

(٣) أورده ابن الجوزي في الموضوعات ١٩١/٣ ونقل عن يحيى: مسلمة ليس بشيء ،
وقال النسائي والدارقطني: متروك، وتعقبه السيوطي ٣٨٦/٢ وقال: أخرجه
الحاكم في المستدرک وقال: غريب الماتن، ومساملة لا تقوم به الحججة، وقال الذهبي:
بل هو ساقط متروك الحديث موضوع، وكذا في تنزيه الشريعة ٣٤٧/٢ وقال
بعده: لكن الحديث طرق أخرى فعند الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة
وعند أبي الشيخ في الفتن من حديث ابن مسعود، وعند لعيم بن حماد في الفتن من =

ومسألة ضعيف الحديث وليس في هذا الحديث ذكر العمى والحرس
والصمم والصعقة بل اقتصر فيه على الفزع [س ١٥ / ب] والايقظ .

٤٧١ - وروى أيضا خالد بن خديش عن إسماعيل بن عياش عن ليث بن
أبي سليم عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة قال : يكون في رمضان مدة توقف
النائم وتقعده القائم وتخرج العواتق من خدورها .

كذا رواه موقرنا غير مرفوع ، ولم يذكر الصمم والصعقة والعمى ، وإسماعيل
وليث وشهر ثلاثهم متروكون لضعفهم ولينهم .

في خلاف ذلك

٤٧٢ - أخبرنا الجمع بن الحسن بن الجمع أخبرنا بكر بن محمد بن علي أخبرنا
أبو محمد الحسن بن أحمد المخلدي قال حدثنا أبو العباس السراج قال حدثنا قتيبة

= حديث ابن مسعود أيضا ، وعنده أيضا من حديث أبي هريرة و من حديث عبد الله
ابن عمرو ، و من مرسل مكحول و من مرسل شهر بن حوشب و من كعب وغيره
قولهم .

وقد أخرج ابن الجوزي طريقا آخر لهذا الحديث من طريق العقيل في عبد الواحد
ابن نيس عن أبي هريرة ونقل عن يحيى بن سعيد : شبهه لاشع ، وقال العقيل
ليس لهذا الحديث أصل من ثقة ولا له وجه ثابت وأشار إليه الذهبي في ترتيب
الموضوعات (٧٥/ب) وراجع أيضا اللآلي ٣٨٦/٢ وتنويه الشريعة ٣٤٧/٢
والأسرار المرفوعة ص ٤٧٢ .

(١) أورده ابن الجوزي في الموضوعات ١٩١/٣ وقال : إسماعيل وليث وشهر ضعفاء
مجروحون والذهبي في ترتيب الموضوعات ٧٥/ب والسيوطي في اللآلي ٣٨٦/٢
وتنويه الشريعة ٣٤٧/٢

ابن سعيد قال حدثنا إسماعيل بن جعفر أخبرني أبو سهيل^١ عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة، وغلقت أبواب النار، وصفدت الشياطين.

هذا حديث صحيح. اتفق البخاري ومسلم على إخراجهم في الصحيحين [١١٧/ألف] فروياه جميعا عن قتبية بن سعيد، وأبو سويل هذا اسمه: نافع بن مالك^٢.

٤٧٣- أخبرنا الجمع بن الحسن أخبرنا عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن محمد بن مندة الأصبهاني قال حدثنا أبو العباس أحمد بن علي بن أحمد بن عمران الشيباني قال حدثنا أبو الحسن علي بن إسحاق الماذراي^٣ قال حدثنا الحارث بن محمد الطوسي قال حدثنا يحيى بن أبي بكير قال حدثنا إبراهيم بن طهمان حدثني أيوب عن أبي قلابة عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: قد جاءكم رمضان شهر مبارك، افترض الله عليكم صيامه، ويفتح فيه أبواب الجنة، وتغل فيه الشياطين، فيه ليلة خير من ألف شهر، من حرم خيرها، فقد حرم.

هذا حديث غريب حسن.

واسم أبي قلابة عبد الله بن يزيد الجرمي البصري.

-
- (١) كذا في الأصل مصغرا وهو الصواب، وورد في س «أبو سهل»، وهو خطأ
 - (٢) البخاري: كتاب الصوم، باب هل يقال رمضان أو شهر رمضان ومن رأى كذا، واسما ١١٢/٤ ومسلم: الصيام باب، فضل شهر رمضان ٧٥٨/٢
 - (٣) كذا في الأصل، وفي س «المادراي»

وهذا الشهر شهر رمضان مخصوص بالبركة، والخير والرحمة
ميسرة، بشر النبي ﷺ أمته بهذه الفضائل التي ذكرها في هذا الحديث وغيره
من الأحاديث الصحاح [س١٠٦/الف] فلا يجوز الذهاب عن الحديث الصحيح
إلى حديث جوام باطل، ليس لسنده قوام ولا لحقيقته نظام.

(١) باب هل يقال رمضان أو شهر رمضان

٤٧٤ - أخبرنا القاضي أبو القاسم بن عبد الواحد أخبرنا إبراهيم بن عثمان بن
أبي إبراهيم الجلالى أخبرنا أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمى القرشى
قال حدثنا أبو أحمد عبد الله بن عدى القطان [الحافظ] قال حدثنا علي
ابن سعيد بن بشر قال حدثنا محمد بن أبي معشر حدثني أبي عن سعيد المقبرى
[١١٧/ب] عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: لا تقولوا رمضان، فإن
رمضان اسم من أسماء الله تعالى، ولكن قولوا: شهر رمضان.

(١) كذا في النسختين

(٢) ليس في س،

(٣) وفي س بدون «تعالى»

(٤) أورده ابن الجوزى فى الموضوعات ١٨٧/٢ عن ابن عدى وقال: موضوع لا أصل

له، وأعله أبى معشر، وذكر فيه قول يحيى بن سعيد وعن ابن معين: إسناده ليس بشئ

وقال: ولم يذكر أحد فى أسماء الله رمضان، ولا يجوز أن يسمى به إجماعاً ثم ذكر حديث

أبي هريرة الآتى ذكره، وأورده الذهبى فى ترتيب الموضوعات ٤٦/ب والسيوطى

فى اللآلى ٩٧/٢ وكذا فى تنزيه الشريعة ١٥٣/٢ وقال: تعقب بأن البيهقى وأخرجه

فى سنته من طريقه واقتصر على تضعيفه، وأورده الشوكانى فى الفوائد ص ٨٧ وقال:

ورواه تمام فى فوائده من حديث ابن عمر من غير أبى معشر وأخرجه ابن النجار من

حديث عائشة؛ وقال العلامة عبد الرحمن المعلمى: إن فى سند روايته تمام من

٤٧٥ - أخبرنا أبي - رحمه الله - أخبرنا أبو القاسم سفيان بن الحسين بن محمد بن فخره^١ الثقفى قال حدثنا أبي قال حدثنا المفضل بن الفضل قال حدثنا أبو جعفر محمد بن يحيى الرازى قال سمعت الحارث بن عبد الله الحارثى قال سمعت أبا معشر يحدث عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: لا تقولوا رمضان، ولكن قولوا: شهر رمضان، فإن رمضان اسم من أسماء الله عز وجل. هذا حديث باطل، مداره على أبي معشر، وإسمه تبيح السندى عن سعيد عن أبي هريرة رضى الله عنه.

قال محمد بن إبراهيم بن شعيب: حدثنا عمرو بن على قال: كان يحيى ابن سعيد لا يحدث عن أبي معشر، ويضمه ويضحك إذا ذكره.

وقال يحيى بن معين: أبو معشر ليس بقوى فى الحديث^٢.
وقد نظرت^٣ فى المكتب المصنفة فى أسماء الله تعالى، وقرأتها قراءة فهم وإتقان وفتشتها، فما وجدت فيها «رمضان» من جملة أسماء الله عز وجل، وما سمعت أحدا من الفقهاء والعلماء أنه يدعو الله تبارك وتعالى بهذا الاسم، ويستكر أن يقال له: «يا رمضان».

= لم أجده، وهو مع ذلك منقطع، وقال فى رواية ابن النجار: إن سنده مظلم، وهو موضوع بلا ريب.

(١) كذا فى الأصل «الحسين» وفتحويه، وهو الصواب الظرف تبصير المتبته ص ١٠٨٤

وورد فى س «الحسن» ومنجويه وهما تصحيف

(٢) الجرح والتعديل مجلد ٤ قسم ١/٤٩٤

(٣) ورد فى س «بطل» مصحفاً،

(٤) كذا فى س وورد فى الأصل «يدعون الله»

في خلاف ذلك

٤٧٦ - أخبرنا عبد الخالق بن أحمد بن عبد القادر البغدادي [س/١٠٦/ب] أخبرنا أبو نصر الزيني أخبرنا أبو طاهر الخصاص قال حدثنا أبو القاسم البغوي حدثني أبو صالح الشيخ الصالح الحكم بن موسى قال حدثنا عبد الرزاق بن عمر الدمشقي عن الزهري عن أحمد بن أبي [١١٦/الف] أنس مولى التميميين أن أباه حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ: إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة، وغلقت أبواب جهنم، وسلسلت الشياطين.

هذا حديث صحيح. أخرجه البخاري في صحيحه عن يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل عن الزهري.

(١) البخاري: الصوم، باب هل يقال رمضان أو شهر رمضان، ومن رأى كله وأصغره ١١٢/٤ وقال الحافظ في هذه الترجمة: أشار البخاري بهذه الترجمة إلى حديث ضعيف رواه نجيب المدني عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً (وذكره) وقال: أخرجه ابن عدي في الكامل، وضمفه بأبي معشر قال البيهقي: قد روى عن أبي معشر عن محمد بن كعب وهو أشبه، وروى عن جاهد والحسن من طريقين ضعيفين، وقد احتج البخاري لجواز ذلك بعدة أحاديث، انتهى. وقد ترجم النسائي، لذلك أيضاً فقال: «باب الرخصة في أن يقال لشهر رمضان رمضان، ثم أورد حديث أبي بكر مرفوعاً: لا يقولن أحدكم صمت رمضان، ولا صمته كله، وحديث ابن عباس «عمره في رمضان تعدل حجة»، وقد يتمسك للتقييد بالشهر بورود القرآن به حيث قال: «شهر رمضان»، مع احتمال أن يكون حذف لفظ شهر من الأحاديث من تصرف الرواة، وكأن هذا هو السر في عدم جزم المصنف بالحكم، ونقل عن أصحاب مالك الكراهية، وعن ابن الأقلاني منهم، وكثير من الشافعية إن كان هناك قرينة تصرفه إلى الشهر فلا يكرهه، والجمهور على الجواز، الفتح ١١٣/٤.

٤٧٧- أخبرنا السيد منصور بن محمد الفاطمي أخبرنا أبو عثمان سعيد بن أبي سعيد العيار، أخبرنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثني جدي أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا علي بن حجر بن إياس السعدي قال حدثنا إسماعيل بن جعفر قال حدثنا سعد بن سعيد ابن قيس الأنصاري عن عمر بن ثابت عن الحارث الخزرجي عن أبي أيوب الأنصاري أنه حدثه أن رسول الله ﷺ قال: من صام رمضان، ثم اتبعه ستة من شوال، كان كصيام الدهر.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر.

٤٧٨- أخبرنا بندار بن موسى أخبرنا أحمد بن محمد بن يحيى قال حدثنا الحسن بن أحمد المخلدي قال حدثنا محمد بن إسحاق قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن [١١٨/ب] أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن زهير عن جرير. وعن أبي بكر بن أبي شيبة عن حسين بن علي عن زائدة كلاهما عن عبد الملك ابن عمير.

(١) كذا في مس وهو الصواب انظر تبصير المنتبه ص ٩٧٧ وورد في مس: «العبد»، وهو تصحيف

(٢) مسلم: الصيام، باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعاً لرمضان ٨٢٢/٢

(٣) مسلم: الصيام، باب فضل صوم المحرم ٨٢١/٢ وعند مسلم في الروايتين «شهر رمضان»، وأخرج مسلم هذا الحديث عن قتيبة وفيه «رمضان»

٤٧٩ - أخبرنا [س/١٠٧/ألف] أبو طاهر الروذراوى^١ أخبرنا أحمد بن خلف قال حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا محمد بن يعقوب قال حدثنا يحيى بن محمد ابن يحيى قال حدثنا مسدد حدثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت إسحاق بن سويد وخالد الحذاء يحدثان عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ : شهرها عيد لا يتقصان : رمضان وذو الحجة .
 هذا حديث صحيح . أخرجه البخارى فى الصحيح عن مسدد^٢

(٢) باب آخر

٤٨٠ - أخبرنا أبو جعفر الحافظ أخبرنا أبو بكر محمد بن يحيى بن ابراهيم المزكى النيسابورى أخبرنا أبو مسلم غالب بن على بن محمد بن غالب الوالابى الرازى^٣ - بنيسابور - أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن عبد الرحمن الصفار قال قرىء على عبد الملك بن محمد وأنا حاضر أسمع قيل له حدثكم يوسف بن سعيد ابن مسلم قال حدثنا داود بن معاذ بن أخت هـ خلد قال حدثنا عبد الوارث ابن سعيد قال حدثنا على بن زيد بن جدعان عن أنس بن مالك قال مطرت السماء بردا ، فقال لى أبو طلحة ناولنى من ذلك البرد ، فناولته ، فجعل يأكل ، وهو

= ورد هذا الحديث فى الأصل مكرراً ، وجاء فى آخر الثانى : « هذا حديث صحيح

أخرجه مسلم فى الصحيح عن على بن حجر ، وجاء على هامشه : عن زهير عن جرير

وعن أبي بكر بن أبى شيبة إلى آخر ما فى الحديث الأول .

(١) كذا فى س ، وفى الأصل « الروداوى »

(٢) البخارى : الصوم ، باب شهرها عيد لا يتقصان ١٢٤/٤

(٣) كذا فى س « الوالابى » ، وفى الأصل : « الوالابى » ، وفى الأصل الرازى ، وفى س

« الدارى »

صائم في رمضان. قال قلت له: ألسنت بصائم؟ قال: بلى! إن ذلك ليس بطعام، ولا شراب، وإنه بركة من السماء، يطهر بطوننا. قال أنس: فأتيته النبي ﷺ، فذكرت ذلك له، فقال: «خذته عن عمك»، .
هذا حديث باطل.

قال عباس بن محمد: سمعت يحيى بن معين يقول: علي بن زيد بن جدعان ليس بشيء.

(١) أخرجه الدارقطني في العمل: مسند أبي طلحة مرفوعا وموقوفا وقال: الموقوف أصح ٣٥/٢ الف، وأخرجه البزار في مسنده مرفوعا وموقوفا: كشف الاستار، باب كل البرد للصائم ٤٨١/١ ونقل ابن حجر عنه بأنه قال: الإسناد الموقوف هو الصحيح، وعلي بن زيد ضعيف، لا يقبل ما ينفرده فكيف إذا خالف، مختصر الزوائد للبزار ٢/١٣٠

والدبلي في مسند الفردوس، زهر الفردوس ١١١/٢ وعزاه الهيثمي إلى أبي يعلى وقال: فيه حديث بن ثابت عليه السلام وقت وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح، مجمع الزوائد ١٧١/٣، ١٧٢، وأورده ابن الجوزي في الملل ٥٤/٢، وقد لا يصح، وذكر قول ابن معين في علي بن زيد، والذهبي في مختصر الملل ص ٧٤٥ وابن حجر المطالب العالمة ٢٧٧/١ والطحاوي في مشكل الآثار ص ٣٤٧ وابن عراق في تنبيه الشريفة ١٥٩/٢ وقال بعد ذكر كلام الأئمة في الحديث: تبين أن هذا المتن ليس بموضوع، ولعل السيوطي إنما قال أنه موضوع بهذه الزيادة والتسلسل، والله أعلم.

وراجع للتفصيل أيضا الضعيفة للألباني ص ٦٣

(٢) المرح والتعديل مجلد ٣ قسم ١ ص ١٧٧

(٣) باب في تقديم الشهر [١١٩/الف]

٤٨١ - أخبرنا حمد بن نصر بن أحمد أخبرنا أبو طالب علي بن إبراهيم بن الصباح أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي بن لال قال حدثنا أبو الحسن بن سلمة القطان^١ قال حدثنا محمد بن يزيد بن ماجه القزويني^٢ قال حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي [س/١٠٧/ب] قال حدثنا مروان بن محمد قال حدثنا الهيثم بن حميد قال حدثنا العلاء بن الحارث عن القاسم بن عبد الرحمن أنه سمع معارية ابن أبي سفيان على المنبر يقول: كان رسول الله ﷺ يقول على المنبر قبل شهر رمضان [الصيام^٣] يوم كذا وكذا، ونحن متقدمون، فمن شاء فليقدم ومن شاء فليأخر^٤.

هذا حديث منكر.

والقاسم هذا شامي، كان يزعم أنه لقي أربعين بديرا، وروى عنه أهل الشام، كان ممن يروى عن أصحاب رسول الله ﷺ للمضلة، ويأتي عن الثقات بالأشياء المنقولة.

- (١) كذا في بن وهو الصواب، وورد في الأصل «الطار» وهو تصحيف.
- (٢) ورد في الأصل بعد قوله: القزويني (قال حدثنا الهيثم بن حميد) وهو مقحم.
- (٣) من ابن ماجه وليس في النسختين.
- (٤) ابن ماجه: كتاب الصيام، باب ما جاء في صيام يوم الشك ٥٢٨/١
وفي إسناده القاسم وفيه مقال كما ذكره المؤلف، وانظر أيضا نيل الأوطار للشوكاني ٢١٩/٤

قال جعفر بن أبان: سمعت أحمد بن حنبل ذكر القاسم الشامي فقال:
منكر الحديث، ما رأى البلا، إلا من قبل القاسم.

وقد روى هذا الحديث عن العلاء بن الحارث بن يزيد المري فخالف

فيه الهيثم بن حميد.

٤٨٢ - أخبرنا أبو علي الحداد - إذا - قال حدثنا أبو نعيم الحافظ قال حدثنا
محمد بن أحمد بن حمدان قال حدثنا الحسن بن سفيان قال حدثنا يعقوب بن
سفيان قال حدثنا صفوان بن صالح حدثني الوليد بن مسلم أخبرني خالد بن
يزيد المري عن العلاء بن الحارث عن مكحول أن معاوية كان إذا حضر شهر
رمضان قال: إنا رأينا هلال شعبان يوم كذا وكذا ونحن متقدمون فمن
أحب أن يتقدم فعل، ثم يقول معاوية: هكذا كان رسول الله ﷺ كان
إذا حضر رمضان قال كما قلت.

(١) النظر المجروحين لابن حبان ٢/٢١٢ فان هذا الكلام على القاسم منقول منه والقاسم
هذا ابن عبد الرحمن وكنيته أبو عبد الرحمن، وقال الحافظ في التقريب ٢/١١٨:
صدوق، يرسل كثيراً، ورع له (بخ ٥).

(٢) سقط في من قوله «إذا»

(٣) يضم الميم وبالراء؛ هو أبو هاشم الدمشقي ثقة، النظر التقريب ١/٢٢٠ والتهذيب
٣/١٢٥ وورد في النسختين المزيق وهو تصحيف.

(٤) كذا في الأصل وهو الصواب، وورد في من «أما إذا»

(٥) أخرجه ابن الجوزي في العلل ٢/٣٨ عن محمد بن ناصر عن الحداد به وقال لا يصح
عن رسول الله ﷺ ومكحول لم يسمع معاوية وما صح أنه سمع من صحابي سوى ثلاثة
وذكرهم، وأما خالد بن يزيد فقال أحمد: ليس بشيء، وقال النسائي ليس بثقة وفي =

هذا حديث باطل .

ومكحول ثقة ثبت ، وهو كثير الارسال [١١٩/ب] عن الصحابة ، ولا يعلم بإرسال مكحول عن الصحابة إلا المتبحرون ، فكان يرسل عن عمر بن الخطاب وأبي عبيدة بن الجراح ومعاوية بن أبي سفيان وأبي ذر والمغيرة بن شعبة وحذيفة ابن اليمان ومعاذ بن جبل وسلمان الفارسي وأبي هريرة وعائشة [رضوان الله عليهم] كل هؤلاء روايته عنهم على الإرسال والحولة من غير سماع . وقد قيل : إنه سمع أنس بن مالك ووائله بن الأسقع وأبا ثعلبة الخشني ، فسماعه من هؤلاء الثلاثة [س ١٠٨/ألف] صحيح ثابت متصل ، ولا يصح له سماع من أحد من الصحابة غير هؤلاء الثلاثة ، وإن ذلك يخفى إلا على الحفاظ .

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي : حدثني أبي قال سمعت أبا مسهر الدمشقي وسألته هل سمع مكحول من أحد من اصحاب النبي ﷺ ، فقال : سمع من أنس ، وسمع من أبي هند الداري . فقال : من رواه ؟ فقلت له : حيوة بن شريح عن أبي صخر عن مكحول سمع أبا هند الداري يقول سمعت النبي ﷺ يقول : فكأنه لم يلتفت إلى ذلك ، فقلت : فوائله بن الأسقع فقال : من ؟ فقلت : حدثنا أبو صالح كاتب الليث قال حدثني معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث

== الصحيح لا تقدموا الشهر يوم أو يومين ، والنهي في مختصر العليل وقال : منقطع وخالد واه ص ٧٧٢ ، قلت : الانقطاع بين مكحول ومعاوية ، لأن مكحولا لم يسمع من معاوية كما في جامع التحصيل ص ٣٥٢ وأما خالد فاعلامها به وهم لأنه خالد بن يزيد المري وهو ثقة وليس هو ابن يزيد بن مالك الضعيف ، انظر التقريب ١/٢٢٠

(١) كذا في س وفي الأصل « من الصحابة »

عن مسكحول قال: دخلت أنا وأبو الأزهر على وائلة بن الأسقع، فكأنه
أوما برأسه كأنه قيل ذلك.

وقد روى هذا الحديث أيضا إبراهيم بن العلاء الزبيدي عن الوليد بن مسلم
فخالف فيه صفوان.

٤٨٣ - أخبرنا الحسين بن علي بن جعفر أخبرنا علي بن محمد بن عبد الحميد
أخبرنا أحمد بن علي بن لال الفقيه قال حدثنا محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق
قال حدثنا، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني قال حدثنا إبراهيم بن العلاء
الزبيدي من كتابه قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا عبد الله بن العلاء عن
أبي الأزهر المغيرة بن فروة قال [١٢٠/الف]: قام معاوية في الناس بدير
مسجل، الذي على باب حصص، فقل: يا أيها الناس إنا قد رأينا الهلال يوم كذا
وكذا، وأنا متقدم بالصوم، فمن أحب أن يفعله فليفعله. قال: فقام إليه
مالك بن مبيعة السبيعي، فقال: يا معاوية! أشيء سمعته من رسول الله ﷺ
أم شيء من رأيك: فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: صوموا الشهر وسره
رواه الوليد بن مسلم، دحيم، فخالف إبراهيم بن العلاء الزبيدي في المتن.

٤٨٤ - أخبرنا علي بن أبي محمد الفقيه قال حدثنا عبد الله بن الحسن بن حسان

(١) كذا في أبي داود وورد في الأصل «السنائي وفي س «النسائي»، وفي التقريب:
السكوني أو الكندي

(٢) كذا في س وفي الأصل، النبي ﷺ

(٣) أبو داود في الصيام، باب في التقدم ٢/٧٤٦، ٧٤٧ وسكت عليه، وسره معناه آخره
وأخرجه أيضا ابن ماجه ١/١٢٠ والبيهقي ٤/٢١١

[س/١٠٨/ب] أخبرنا أبو حامد قال حدثنا أبو بكر بن أبي زكريا الفقيه قال حدثنا عبدان الأهوازي قال حدثنا دحيم قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا [عبد الله بن مسلم قال حدثنا] عبد الله بن العلاء أنه سمع أبا الأزهر يقول: سمع معاوية بن أبي معاوية يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: صوموا الشهر وسرره. هذا حديث لا يرجع منه إلى الصحة، وهو مضطرب الإسناد والمتن ليس لإسناده قوام، ولالمتن نظام، وأبو الأزهر هذا ثقة إلا أن في حديثه بعض النكارة.

٤٨٥ - أخبرنا علي بن أبي محمد أخبرنا عبد الله بن الحسن بن حسان أخبرنا أبو حامد قال حدثنا أبو بكر بن أبي زكريا الفقيه الشافعي قال حدثنا ابن ناجية قال حدثنا إسماعيل بن مسعود أخو الصلت الجحدري قال حدثنا فضيل بن سليمان النميري قال حدثنا عمر بن سعيد عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ قال في رمضان: صوموا لرؤيته فأب غم عليكم فاقدروا له، فكان عبد الله إذا أشكل عليه تقدم قبله بصيام يوم.

هذا حديث ضعيف الإسناد. وفضيل النميري قال أبو زرعة: هولن الحديث وعمر بن سعيد بن جريج مضطرب الحديث [س/١٢٠/ب] ليس بقوى.

(١) من س، وسقط في الأصل.

(٢) أخرجه ابن ماجه بسنده عن إبراهيم بن سعد عن الزهري به: الصيام باب ماجاء صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته ٥٢٩/١.

(٣) الجرح والتعديل جلد ٣ قسم ٢ ص ٧٣.

في خلاف ذلك

٤٨٦ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد بن الحسن أخبرنا أحمد بن الحسين بن محمد أخبرنا أحمد بن محمد بن إسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب أخبرنا عمران بن يزيد ابن خالد قال حدثنا محمد بن شعيب أخبرنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة أخبرني أبو هريرة إن رسول الله ﷺ قال: «ألا لا يتقدم أحد الشهر يوم ولا يومين إلا أحد كان يصوم صياما فليصم».

فهذا حديث صحيح. اتفق البخاري ومسلم على إخراجهم في الصحيحين. فرواه البخاري عن مسلم بن إبراهيم عن هشام عن يحيى بن أبي كثير، ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة [س١٠٩/الف] وأبي كريب عن وكيع عن علي بن المبارك عن يحيى

٤٨٧ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد أخبرنا أحمد بن الحسين أخبرنا أحمد بن محمد بن إسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا جرير عن منصور عن ربيع بن حراش عن حذيفة بن اليمان عن رسول الله ﷺ قال: «لا تقدموا الشهر حتى تروا الهلال أو تكملوا العدة ثم صوموا».

- (١) النسائي: الصيام، باب التقدم قبل شهر رمضان ٢٤٨/١.
- (٢) البخاري: الصوم، باب لا يتقدم رمضان بصوم يوم ولا يومين ١٢٧/٤. ومسلم: كتاب الصيام، باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين ٧٦٢/٢.
- (٣) النسائي: الصوم، باب ذكر الاختلاف على منصور متصلا عن حذيفة ٢٤٤/١، وأخرجه أيضا أبو داود في الصوم، باب إذا أغنى الشهر ٧٤٤/٢، وقال: رواه سفیان وغيره عن منصور عن ربيع عن رجل عن أصحاب النبي ﷺ ولم يسم حذيفة.

هذا حديث صحيح ثابت

٤٨٨ - أخبرنا عبد الرحمن أخبرنا أحمد قال حدثنا أحمد بن محمد أخبرنا أحمد ان شعيب أخبرنا قتيبة قال حدثنا ابن أبي عدي عن أبي يونس عن سماك قال دخلت على عكرمة في يوم يعني قد أشكل من رمضان هو أو من شعبان، وهو يأكل خبزاً وبقلاً ولبناً، فقال لي: هلم اقلت: إني صائم. قال - وحلف بالله - لنفطرن. قلت: سبحان الله مرتين، فلما رأته يحلف لا يستثنى، تقدمت قلت. هات الآن ما عندك: قال: سمعت ابن عباس، يقول: قال رسول الله ﷺ: صوموا لرؤيته، وافطروا لرؤيته فإن حال بينكم وبينه سحابة أو ظلمة فأكلوا العدة عدة شعبان، ولا تستقبلوا الشهر استقبالا، ولا تصلوا رمضان [١٢١/الف] بيوم من شعبان.

هذا حديث صحيح. رواه عن سماك بن حرب أبو الاحوص.

٤٨٩ - أخبرنا أبو عثمان بن الحسن المؤذن أخبرنا أبو منصور بن محمد النيسابوري أخبرنا أبو محمد الحسن بن محمد المخلدي قال حدثنا أبو العباس السراج قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن العلاء عن أبيه

(١) وفي س حديثنا.

(٢) كذا في س والنسائي وورد في الاصل «غيم».

(٣) كذا في من والنسائي «تصلوا»، وورد في الاصل مصحفاً «ولا تقبلوا».

(٤) النسائي: الصيام، باب صيام يوم الشك ١/٢٤٩.

(٥) كذا في الاصل، وفي س «أحمد».

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: إذا بقي نصف شعبان فلا تصوموا^١.
هذا حديث صحيح. رجاله ثقات أثبات.

٤٩٠ - أخبرنا أبو الفتح الهروي أخبرنا^٢ محمد بن عبد العزيز بن محمد قال حدثنا ابن أبي شريح قال حدثنا يحيى^٣ بن محمد بن صاعد قال حدثنا أبو سعيد يحيى بن سعيد قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عبيد الله عن أبي الزناد عن الأعرج [س/١٠٩/ب] عن أبي هريرة قال: ذكر رسول الله ﷺ الهلال^٤، قال: إذا رأيتموه فصوموا، فإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين.

هذا حديث صحيح. أخرجه البخاري الصحيح عن أبي بكر عن محمد بن بشر هذا^٥.

٤٩١ - أخبرنا أبو العلاء المكتب قال حدثنا علي بن عبد الرحمن قال حدثنا السلي قال حدثنا يحيى بن منصور قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن^٦ قال حدثنا

(١) أخرج نحوه ابن ماجه في الصيام، باب ما جاء في النهي أن يتقدم رمضان بصوم إلا من صام صوما فوافقه بسنده عن العلاء به ٥٢٨/١.

(٢) وفي س حديثنا.

(٣) سقط في س قوله « يحيى بن ».

(٤) سقط في س.

(٥) كذا في التستخين، والذي في البخاري: الصوم، باب قول النبي ﷺ: إذا رأيتم الهلال

فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا ١١٩/٤ من حديث أبي هريرة أخرجه عن

آدم بن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة ولفظه: صوموا لرؤيته وأفطروا

لرؤيته فإن غي عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين.

(٦) كذا في الأصل، وفي س « عبد السلام ».

يحيى بن يحيى عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: لا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فاقدروا له،

هذا حديث صحيح . أخرجه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن مسleme الفعنى عن مالك^١.

ومعنى فاقدروا له أى فعدوا ثلاثين لا تسعاً وعشرين .

٤٩٢ - أخبرنا يوسف أخبرنا عبد الرحمن بن مندة أخبرنا أحمد بن على الاصبهانى - بنيسابور - أخبرنا محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق أبو أحمد الحافظ أخبرنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن عبيد الطوايىق [١٢١/ب] - بطرطوس - قال حدثنا محمد بن يحيى بن إسماعىل الحسانى قال حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «الشهر هكذا وهكذا [ثلاثاً]»، ثم نقص لإبهامه يعنى تسعاً وعشرين، إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فافطروا، فإن غم عليكم فاقدروا له العدة ثلاثين .

[أخرجه مسلم فى الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير عن أبيه عبد الله

بن نمير^٢]

(١) البخارى: الصوم، باب قول النبي ﷺ إذا رآتم الهلال فصوموا/١١٩ .

(٢) من س .

(٣) من س، وسقط فى الأصل .

(٤) مسلم: كتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال ٧٥٩/٢ وأخرجه

البخارى بسنده عن ابن عمر ١١٩/٤

(٤) باب صيام رجب

٤٩٣ - أخبرنا شيرويه بن شهردار أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن عبدوس القفال - بأصبهان - قال حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله بن خرشيد قوله قال حدثنا أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي إمامنا قال حدثنا عبد الله بن شبيب حدثني إبراهيم بن المنذر حدثني داود بن عطاء حدثني زيد بن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد [س/١١٠/الف] بن الخطاب عن سليمان بن علي بن عبد الله بن العباس عن أبيه عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ نهى عن صيام رجباً .

هذا حديث باطل ، لم يروه عن زيد بن عبد الحميد إلا داود بن عطاء وهو منكر الحديث .

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : سمعت عبيد الله بن محمد بن إسحاق يقول : سألت أبي عن داود بن عطاء قال : لا يتحدث عنه ، وسمعت يقول : ليس بشيء ، قد رأيته قبل أن يموت بأيام .

(١) أخرجه ابن ماجه : الصيام ، باب صيام أشهر الحرم ٥٥٤/١ وقال البوصيري في الزوائد : داود ضعيف متفق على ضعفه ، و البيهقي في شعب الإيمان وقال : هكذا رواه داود ابن عطاء وليس بالقوي وإنما الرواية فيه عن ابن عباس من فعل النبي ﷺ ما قدمنا ذكره في أول الباب ، فتحرف الفعل إلى النهي والله أعلم ، وأورده ابن الجوزي في الملل ٦٥/٢ وقال لا يصح وأعله بدادود ، والذهبي في مختصر الملل ص ٧١١ ، وذكره ابن القيم في المنار المنيف وقال : هو أقرب ما جاء في صوم رجب ص ٩٧ ولابن حجر رسالة تبيين المعجب بما ورد في فضل رجب فليراجع للتفصيل ص ٣١ ، ٣٢ وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٣٤٨/١٠ .

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي سمعت أبي يقول: داود بن عطاء
ليس بالقوي ضعيف الحديث منكر الحديث.
وسئل أبو زرعة عنه فقال: منكر الحديث^١.

في خلاف ذلك

٤٩٤ - أخبرنا محمد بن طاهر بن علي قال حدثنا أحمد بن خلف الشيرازي
قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو طاهر عبد الله بن محمد
الجويني قال حدثنا محمد بن محمد بن رجاء السندي قال حدثنا محمد بن عبد الله بن
نمير قال حدثنا [١٢٢/الف] أبي قال حدثنا عثمان بن حكيم الأنصاري قال سألت
سعيد بن جبير عن صوم رجب ونحن يومئذ في رجب. فقال: سمعت ابن
عباس يقول: كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول: لا يفطر، ويفطر حتى
نقول: لا يصوم.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير^١
٤٩٥ - أخبرنا الحسين بن علي أخبرنا علي بن محمد بن عبد الحميد أخبرنا ابن
لال قال حدثنا محمد بن بكر بن محمد قال حدثنا أبو داود السجستاني قال حدثنا
إبراهيم بن موسى قال حدثنا عيسى بن يونس قال حدثنا عثمان يعني ابن حكيم
قال سألت سعيد بن جبير عن صيام رجب؟ فقال: أخبرني ابن عباس أن
رسول الله ﷺ كان يصوم حتى نقول: لا يفطر، ويفطر حتى نقول:
لا يصوم^٢.

(١) الجرح والتعديل مجلد ١ قسم ٢ ص ٤٢١.

(٢) مسلم: الصيام باب صيام، النبي ﷺ في غير رمضان ٨١١/٢.

(٣) أبو داود: الصوم، باب في صوم الحرم ٨١١/٢.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم في الصحيح عن ابراهيم بن موسى .

(٥) باب ذكر تأخير السحور

٤٩٦- أخبرنا [س/١١٠/ب] أبو محمد الصوفي أخبرنا القاضي أبو نصر أخبرنا أبو بكر السني أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائي أخبرنا محمد بن يحيى بن أيوب أخبرنا وكيع عن عاصم عن زر قال: قلنا لحذيفة. أي ساعة تسحرت مع رسول الله ﷺ؟ قال: هو النهار إلا أن الشمس لم تطلع .

هذا حديث منكر. وقول عاصم: هو النهار إلا أن الشمس لم تطلع خطأ منه. وهو وهم فاحش لأن عديا عن زر بن حبيش بخلاف ذلك. وعدي أحفظ وأثبت [من عاصم] .

في خلاف ذلك

٤٩٧- أخبرنا عبد الرحمن بن حمد [بن الحسن قال أخبرنا أحمد بن الحسين] .

(١) مسلم: الصيام، باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان ٨١٢/٢ وهو مخرج أيضا في البخاري: الصوم، باب ما يذكر من صوم النبي واقطاره ٥٠/٣ .

(٢) النسائي: الصيام، باب تأخير السحور وذكر الاختلاف على زر فيه ٢٤٦/١ وقال الشيخ الفوجياني: قال الحافظ ابن كثير ٢٢٢/١ هو حديث تفرد به عاصم بن أبي النجود قاله النسائي. وفي التقريب: عاصم صدوق له أوام، وقال في التهذيب: خلط في آخره، وقال الجصاص في الأحكام ٢٦٩/١ لا يثبت ذلك عن حذيفة، التعليقات السلفية ٢٤٦/١ .

(٣) من س، وسقط في الأصل .

(٤) سقط من س في خلاف ذلك .

(٥) من س وسقط في الأصل .

ابن محمد أخبرنا أحمد بن محمد بن اسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب [حدثنا محمد ابن بشار^١] أخبرنا محمد بن يحيى بن أيوب قال حدثنا شعبة عن عدى قال [سمعت زو بن حبيش قال: تسحرت مع حذيفة، ثم خرجنا إلى الصلاة فلما أتينا المسجد^٢] صلينا ركعتين، وأقيمت الصلاة وليست بينهما إلا هنية^٣.

هذا حديث [١٢٢/ب] حسن. رواه إبراهيم عن صلة بن زفر.

٤٩٨ - أخبرنا عبد الرحمن أخبرنا أحمد أخبرنا أحمد بن محمد أخبرنا أحمد بن شعيب أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا محمد بن فضيل قال حدثنا أبو يعفور قال حدثنا إبراهيم عن صلة^٤ بن زفر قال: تسحرت مع حذيفة ثم خرجنا إلى المسجد، فصلينا ركعتي الفجر، ثم أقيمت الصلاة فصلينا^٥.

٤٩٩ - أخبرنا يحيى بن أحمد بن الحسين الغضائري قال حدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن بن محمد الصابوني قال حدثنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن

(١) من النسائي: وسقط في الأصلين

(٢) من من وسقط في الأصل.

(٣) النسائي: الصيام، باب تأخير السحور وذكر الاختلاف على زر فيه ٢٤٦/١ وفيه:

«عن محمد بن بشار، ثنا محمد ثنا شعبة به فسقط في النسختين «محمد بن بشار،

وقوله «هنية»، كذا في الأصل وفي من هنية أي قليلا من الزمان، تصغير هنة على

القياس، وهنية على إبدال الهاء من الباء في هنية، النظر المعجم الوسيط ١٠٠٨/٢.

(٤) وفي من حدثنا.

(٥) صلة بالصاد المهملة المكسورة واللام المفتوحة الحفيفة، وورد في من مصحفا جملة.

(٦) النسائي: الصيام، باب تأخير السحور وذكر الاختلاف على زر فيه ٢٤٦/١.

إسحاق بن خزيمة قال حدثنا جدى محمد بن اسحاق بن خزيمة قال حدثنا أحمد
ابن منيع قال حدثنا هشيم أخبرنا حصين عن الشعبي أخبرنى عدى بن حاتم قال:
لما نزلت «وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود،
قال النبي ﷺ إنما ذاك يياض النهار وسواد الليل».

هذا حديث صحيح أخرجه البخارى فى الصحيح عن حجاج بن المنهال

عن هشيم



(١) البخارى: الصوم، باب قول الله واكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من

الخيط الأسود من الفجر ٤/١٢٢.

١٠ - كتاب الحج

٥٠٠ - أخبرنا أبو نصر بن أبي محمد الصواف قال حدثنا أبو الفتح [س١١١/الف] بن عبد الله قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا علي بن عمر الحافظ قال حدثنا محمد بن الحسن بن محمد قال حدثنا عبد الله بن محمود المروزي قال حدثنا عبد الوارث بن عبيد الله قال حدثنا خالد بن صبيح عن الحسن بن عمارة عن عبد الملك بن ميسرة عن طاؤس عن ابن عباس قال: سمع النبي ﷺ رجلا يلبى عن نيشة، فقال: أيها الملبى عن نيشة! هل حججت؟ قال: لا: قال: هذه عن نيشة وحج عن نفسك^١.

هذا حديث منكر، تفرد به الحسن بن عمارة وهو [١٢٣/الف] متروك

الحديث .

(١) ورد في من « عمر بن عمر » وهو تصحيف، والصواب علي بن عمر وهو الدارقطني .

(٢) الدارقطني في سننه ٢٦٨/٢ وقال: تفرد به الحسن بن عمارة وهو متروك

الحديث والمحفوظ عن ابن عباس حديث شربة، ويلاحظ اعتماد الجوزقاني على الدارقطني في الحكم على الحديث. وأورده ابن الجوزي في العلل ٧٧/٢ والذهبي في

مختصر العلل ص ٧٧٨. والبيهقي أيضا في السنن الكبرى ٣٢٧/٤.

في خلاف ذلك

٥٠١ - أخبرنا الحسين بن علي قال حدثنا علي بن محمد بن عبد الحميد أخبرنا أحمد بن علي بن لال قال حدثنا محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق قال حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني قال حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني وهناد بن السري قال حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي ﷺ سمع رجلا يقول: ليك عن شبرمة. فقال: من شبرمة؟ قال: أخ لي أو قريب لي قال: هل حججت عن نفسك؟ قال: لا! قال: فحج عن نفسك ثم حج عن شبرمة^١. هذا حديث صحيح. رواه عن عبدة جماعة منهم: هارون بن إسحاق والحسن ابن حماد وسجادة وغيرهم.

وعزرة هذا هو ابن عبد الرحمن الخزاعي كوفي. قال الدوري: سمعت يحيى بن معين يقول: عزرة الذي يروي عنه قتادة ثقة، وقال علي بن المديني: عزرة بن عبد الرحمن ثقة، وروى عنه قتادة وسليمان التيمي، وعبد الكريم الجزري وغيرهم^٢.

فهذا الحديث صحيح عن ابن عباس، والذي قبله منكر شبيهه بالباطل. ويقال: إن الحسن بن عمار كان يروي، ثم رجع عنه إلى الصواب، فحدث به علي

(١) أبو داود في سننه: للناسك، باب الرجل يهجم مع غيره ٤٠٣/٢ وأخرجه ابن ماجه: الناسك، باب الحج عن الميت ٩٦٩/٢ وقال البيهقي: هذا إسناده صحيح ليس في الباب أصح منه، المنذرى.

(٢) العرح والتعديل مجلد ٣، قسم ٢، ٢٤، ٢٢٢.

الصواب موافقا لرواية غيره عن ابن عباس، وهو متروك الحديث على كل حال.
 ٥٠٢ - أخبرنا أبو نصر الصواف أخبرنا أبو الفتح قال حدثنا محمد بن عيسى قال
 حدثنا علي بن عمر قال حدثنا أحمد بن [س ١١١/ب] محمد بن سعيد قال حدثنا
 الحسن بن جعفر بن مدرار^١ حدثني عمي [نا^٢] طاهر [بن مدرار^٣] قال حدثنا
 الحسن بن عمارة عن عبد الملك بن ميسرة عن طاؤس عن ابن عباس أن
 رسول الله ﷺ سمع رجلا يقول: ليك عن شبرمة، فقال له النبي ﷺ
 [١٢٣/ب] من شبرمة؟ قال: أخ لي، قال: هل حججت؟ قال: لا قال:
 حج عن نفسك ثم احجج عن شبرمة^٤
 هذا هو الصحيح عن ابن عباس.

رواه عنه جماعة منهم عكرمة وعطاء وأبو قلابة وغيرهم.^٥

(١) باب في فضل المحرم

٥٠٣ - أخبرنا أبو الفتح بن أبي الحسن الهروي أخبرنا أبو عطاء عبد الرحمن بن

(١) هذا قول الدارقطني إلا أنه قال «وم» بدل «منكر شبيهه بالبطل» ٢٦٩/٢.

(٢) كذا في الدارقطني، وورد في الأصلين «مروان».

(٣) من الدارقطني وسقط في النسختين.

(٤) من الدارقطني.

(٥) الدارقطني في سننه ٢٦٩/٢ وقال: هذا هو الصحيح عن ابن عباس، والذي قبله وم

يقال: إن الحسن بن عمارة كان يرويّه ثم رجع عنه إلى الصواب فحدث به على

الصواب موافقا لرواية غيره عن ابن عباس، وهو متروك الحديث على كل حال.

(٦) حديث عطاء أخرجه الدارقطني في سننه ٢٦٩/٢.

(٧) كذا في الأصل، وسقط في سن قوله «عبد الرحمن».

محمد بن عبد الرحمن الجوهري أخبرنا أبو معاذ الشاه بن عبد الرحمن [بن محمد] ابن مأمون المروى قال حدثنا أبو الحسن علي بن عبد الله قال حدثنا عبد الحميد ابن بيان قال حدثنا إسحاق بن يوسف عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن عائشة في المحرم يموت، فقالت: إنه حين مات ذهب عنه الإحرام. هذا حديث باطل. وأبو حنيفة هذا متروك الحديث، وإبراهيم لم يسمع من عائشة شيئا.

في خلاف ذلك

٥٠٤ - أخبرنا حمد بن عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد بن محمد القاضي أخبرنا علي بن عبد الرحمن بن علي بن عليك أخبرنا أبو محمد الخلدی قال حدثنا أبو العباس السراج قال حدثنا قتبية قال حدثنا حماد عن أيوب عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس قال: بينما رجل واقف مع رسول الله ﷺ بعرفة إذا وقع من راحلته، فأقصته أو (قال) فأقصته فقال رسول الله ﷺ: «اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين، ولا تحنطوه، ولا تخرموا رأسه، فإن الله تعالى يبعثه يوم القيامة مليا».

هذا حديث صحيح. أخرجه البخاري في الصحيح عن قتبية.

-
- (١) من من .
 (٢) قلت: انظر أقوال المحدثين في الإمام أبي حنيفة في باب حكم المرأة المرتدة في كتاب الحدود ص ٣٧١ وخلاصة الكلام فيه: انه صدوق في نفسه وضعفه من جهة حفظه.
 (٣) سقط في من قوله «رجل» .
 (٤) البخاري: الجنائز، باب الحنوط لبيت ٣/٢٦١ وأيضاً في باب الكفن وثوبين / ١٣٥ =

٥٥٥ - أخبرنا حمد بن عبد الواحد أخبرنا ابن عليك أخبرنا أبو محمد المخلدي قال حدثنا أبو العباس [س١١٢/الف] السراج قال حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: وقصت^١ برجل محرم ناقته، فقتلته، فأتى به رسول الله صلى [١٢٤/الف] الله عليه وسلم. فقال: «اغسلوه، وكفنوه، ولا تغطوا رأسه. ولا تقربوه طيبا، فإنه يبعث يوم القيامة يبل»، هذا حديث صحيح. اتفق البخاري ومسلم على إخراجهم في الصحيحين، فرويا جميعا عن قتيبة^١.



= وباب كيف يكفن المحرم ١٣٧/٣ وكتاب جزاء الصيد: باب ما ينهى عن الطيب للمحرم والمحرمة ٥٢/٤ وباب المحرم يموت بعرة ولم يأمر النبي ﷺ أن يؤدي عنه بقية الحج ٦٣/٤، ٦٤ وباب سنة المحرم إذا مات ٦٤/٤ وهو أيضا مخرج في صحيح مسلم: الحج، باب ما يفعل المحرم إذا مات ٨٦٥/٢.

(١) وفي س: «قصت».

(٢) البخاري: كتاب جزاء الصيد، باب ما ينهى من الطيب للمحرم والمحرمة ٥٢/٤ ومسلم: الحج، باب ما يفعل المحرم إذا مات ٨٦٥/٢.

١١ - كتاب البيوع

(١) باب التجارة

٥٠٦ - أخبرنا عبد الرحمن بن أبي القاسم أخبرنا محمد بن علي (بن علي) الهاشمي أخبرنا أبو طاهر محمد بن عبد الرحمن بن العباس قال حدثنا إسماعيل بن العباس الوراق قال حدثنا حفص الربالي قال حدثنا أبو سحيم قال عبد العزيز بن صهيب عن أنس عن النبي ﷺ أنه دخل سوق المدينة، فقال: «ألا إن التاجر فاجر، ألا إن التاجر فاجر».

هذا حديث باطل. وأبو سحيم هذا اسمه المبارك بن سحيم ويقال: المبارك بن عبد الله بن سحيم مولى عبد العزيز بن صهيب. قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يقول وعرضت عليه أحاديث مبارك بن سحيم الذي حدثنا عنه سويد، فأنكرها، ولم يحمده، أظنه قال: ليس بثقة، وأنكرها إنكاراً شديداً، أظنه قال: اضربوا عليها.

- (١) كذا في س وهو الصواب، وفي الأصل «سحيم»، خطأ.
- (٢) أورده ابن الجوزي في الموضوعات ٢/٢٣٨ وقال: وقد روى من طرق آخر عن أنس بإسناد فيه مجاهيل وأقره السروطي في اللآلئ ٢/١٤٢ ودراه للجوزقاني، وكذا في تنزيه الشريعة ٢/١٩٠ والفوائد المجموعة ص ١٤١.

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي سألت أبي عن مبارك بن سحيم
 فقال: هو منكر الحديث.

وسئل أبو زرعة عن مبارك بن سحيم فقال: واهي الحديث ما أعرف له
 حديثاً صحيحاً.

وقال أبو عبد الرحمن النسائي: أبو سحيم المبارك بن عبد الله ليس بثقة.

في خلاف ذلك

٥٠٧- أخبرنا محمد بن أبي علي أخبرنا محمد بن موسى قال حدثنا أبو الهيثم محمد
 ابن مكي الكشميهني قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن محمد بن يوسف القرشي
 القريري قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن إسماعيل قال حدثنا عثمان بن الهيثم عن ابن
 جريج قال عمرو قال [١٢٤/ب] ابن عباس [س ١١٢/ب] كان ذو المجاز،
 وعكاظ متجرأ للناس في الجاهلية، فلما جاء الإسلام كأنهم كرهوا ذلك حتى نزلت:
 «ليس عليكم جناح أن تبغوا فضلاً من ربكم، الآية»

هذا حديث صحيح. أخرجه البخاري في الصحيح هكذا

٥٠٨- أخبرنا أبو محمد الصوفي أخبرنا القاضي أبو نصر أخبرنا أبو بكر السني
 أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائي أخبرنا أبو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن قال
 حدثنا سفيان عن عبد الملك عن أبي وائل عن قيس بن أبي غرزة قال: كنا
 نسمى «الساسرة»، فأتانا رسول الله ﷺ ونحن نبيع، فسمانا باسم هو خير من

(١) النظر الجرح والتعديل مجلد ٤، قسم ١/٣٤١.

(٢) سورة البقرة: ١٩٨.

(٣) البخاري: كتاب الحج، باب التجارة أيام الموسم والبيع في أسواق الجاهلية

اسمنا، فقال: يا معشر التجار! إن هذا البيع يحضره الخاف والمكذب، فشوبوا
بِعَمَّكَ بِالصَّدَقَةِ.

هذا حديث صحيح. رواه عن أبي وائل جماعة منهم عاصم وجامع والمغيرة
ومنصور وغيرهم.

٥٠٩ - أخبرنا محمد بن طاهر بن علي أخبرنا يوسف بن محمد بن أحمد المهرواني
- ببغداد - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن عبيد الله بن يحيى بن زكريا البيع قال
أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي أخبرنا محمد بن المثنى قال حدثنا
عبد الوهاب قال حدثنا عبيد الله بن عمر بن حفص عن وهب بن كيسان عن
جابر قال: خرجت مع النبي ﷺ في غزاة، فأبطأ بي جملي، وأعيا، فأني عليه
النبي ﷺ فقال لي: يا جابر! قلت: نعم! قال: ما شأنك؟ قلت: أبطأ بي جملي،
وأعيا، فتخلف، فنزل، فحجنه بمحجنه، ثم قال: اركب فركبت، فلقد رأيتني أكفه
عن النبي ﷺ، قال: أتزوجت؟ قلت: نعم! قال: أبكرا أم ثيبا؟ فقلت: بل
ثيبا؟ قال: فهلا جارية تلاعبها [١٢٥/الف] وتلاعبك؟ قلت: إن لي أخوات،

(١) النسائي عن محمد بن قدامة عن جرير عن منصور عن أبي وائل عن قيس وساق
الحديث أتم من هنا البيوع، باب الأمر بالصدقة لمن لم يتقدم اليمين بقلبه في حال يمه
٢/٢٠٥ وأخرجه الحاكم ٥/٢ وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه لما قدمت
ذكره من تفرد أبي وائل بالرواية عن قيس بن أبي غرزة وهكذا رواه منصور بن
المعتمر والمغيرة بن مقسم وحبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل. ثم أخرج حديث
منصور والمغيرة وحبيب بن أبي ثابت ووافقه الذهبي قال صحيح تفرد أبو وائل.
عن قيس.

(٢) كذا الضوابط النظر بمصدر المتن ١٤٤٥.

فأحييت أن أتزوج امرأة تجمعهم وتمشطن، وتقوم عليهن، قال: أما إنك قادم،
 فإذا قدمت فالكيس، فالكيس! ثم قال: أتبيع جملك؟ قلت: نعم! فاشتره مني
 بأوقية، ثم قدم النبي ﷺ قبلي، وقدمت بالغداة. فجئت المسجد، فوجدته
 على باب المسجد، فقال: الآن حين قدمت؟ قلت: نعم! قال: [س١١٣/الف]
 دع جملك، وادخل، فصل ركعتين، قال: فدخلت فصليت، ثم رجعت. فأمر
 بلالا أن يزيد لي أوقية، فوزن لي بلال، فأرجح في الميزان، قال: فانطلقت
 فلما وليت، قال: ادع لي جابرا. فدعيت، فقلت: الآن يرد علي الجمل،
 ولم يكن شيء أبغض إلي منه، فقال: خذ جملك، ولك ثمنه.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي موسى محمد بن المثنى.

وقال البخاري في الصحيح: قال عبد الله بن عمر اشترى النبي ﷺ جملا
 من عمر^١ وقال عبد الرحمن بن أبي بكر: جاء مشرك بغنم، فاشترى النبي ﷺ
 منه شاة^٢. وقال عطاء عن جابر قال: باع النبي ﷺ المدبر بثمانمائة درهم.

- (١) مسلم: الرضاع، باب استحباب نكاح البكر ١٦/٢.
- (٢) أخرجه البخاري مطلقا في البيوع، باب شراء الامام الجوانج بنفسه ٢١٩/٤ ووصله في كتاب الهبة.
- (٣) ذكره البخاري في البيوع، باب شراء الامام الجوانج بنفسه مطلقا ووصله في البيوع
 باب الشراء والبيع مع المشركين وأهل الحرب ٤١٠/٤.
- (٤) البخاري: البيوع، باب بيع المدبر ٤٢٠/٤، وبدون ذكر الدرهم، وكذا
 عند ابن ماجه، والبخاري في الاحكام، باب بيع الامام هل الناس ١٢/١٧٩.

٥١٠ - أخبرنا محمد بن طاهر أخبرنا يوسف بن محمد المهرواني أخبرنا عبد الله ابن عبيد الله البيهقي قال حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي قال حدثنا علي بن شعيب والفضل بن سهل قال حدثنا كثير بن هشام قال حدثنا كلثوم بن جوشن عن أيوب السخيتاني عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: التاجر الصدوق الأمين المسلم مع الشهداء يوم القيامة، وقال الفضل: مع النبيين والصدقيين والشهداء يوم القيامة.

هذا حديث غريب. رواه أحمد بن الوليد الفحام عن كثير بن هشام.

(١) أخرجه ابن حبان في ترجمة كلثوم بن جوشن ٢/٢٣٠، ٢٣١ بسنده عن كثير بن هشام به وقال فيه: يروى عن الثقات المقلوبات وعن الأثبات الموضوعات لا يجل الاحتجاج به بحال. وقال الحافظ الذهبي تعليقا على هذا الحديث: لم يذكر ابن حبان سواه، وهو حديث جيد الإسناد صحيح المعنى، ولا يلزم من المعية أن يكون في درجتهم.

وأورده ابن طاهر في تذكرة الموضوعات ص ٨٠ وأعله بكلثوم بن جوشن. والحاكم في المستدرک ٢/١٦ وقال: كلثوم هذا بهسرى قليل الحديث، ولم يخرجاه، وقال الحافظ الذهبي: ضعفه أبو حاتم وسمع هذا من كثير بن هشام. والدارقطني في سننه ٣/٧ عن الحسين بن إسماعيل به وقال المحدث شمس الحق العظيم آبادي: الحديث فيه كلثوم وثقه ابن حبان وقال أبو داود منكر الحديث، وأخرجه ابن ماجه من حديث ابن عمر والترمذي من حديث أبي سعيد الخدري وقال: حسن، التعليق المعنى ٣/٧ والنظر أيضا كشف الخفاء ١/٢١٨

ورواه الحسن عن أبي سعيد الخدرى [١٢٥/ب] عن النبي ﷺ مثله^١.

(٢) باب بيع المدبر

٥١١ - أخبرنا أبو نصر الصوفى الصواف أخبرنا أبو الفتح عبد الله أخبرنا محمد ابن عيسى قال حدثنا علي بن عمر بن أحمد قال حدثنا أبو بكر النيسابورى قال حدثنا أحمد بن يوسف السلى والعباس بن محمد وإبراهيم بن هاني قالوا حدثنا أبو نعيم قال حدثنا شريك عن سلمة بن كهيل عن عطاء وأبي الزبير عن جابر أن رجلا مات وترك مدبرا ودينا، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يبيعوه في دينه فباعوه بثمانمائة^٢.

(١) حديث الحسن عن أبي سعيد الخدرى أخرجه الدارقطنى: البيوع ٧/٣ والحاكم ٦/٢ شاهداً لما قبله من مراسيل الحسن وسكت عليه هو والذهبي.

والحديث رواه ايضا الديلمى عن أنس والأصبهاني في الترغيب، والديلمى في مسند الفردوس عن أنس أيضا، ورواه الترمذى والحاكم عن أبي جعفر عيسى أبي سعيد، ورواه ابن ماجه والحاكم عن ابن عمر ورواه البخارى في تاريخه عن ابن عباس وانظر تفصيل هذا في كشف الخفاء ٣٤٩/١

(٢) أخرجه الدارقطنى في سننه ١٣٩/٤ ثم قال الدارقطنى: قال أبو بكر: قول شريك ان رجلا مات، خطأ منه، لأن في حديث الأعمش عن سلمة بن كهيل، ودفن إليه وقال: «اقض دينك»، كذلك رواه عمرو بن دينار، وأبو الزبير عن جابر «أن سيد المدبر، كان حيا يوم بيع المدبر»، وقال الحافظ في الفتح ٢٢/٥: اتفقت هذه الروايات على أن بيع المدبر كان في حياة الذى دبره إلا ما رواه شريك عن سلمة ابن كهيل بهذا الإسناد، ثم ذكر الحديث وأنه أخرجه الدارقطنى وذكر قول =

هذا حديث منكر . وهو قول شريك دأن رجلا مات، خطأ منه [س ١١٣
 /ب] لأن الاعمش رواه عن سلمة بن كهيل عن عطاء وأبي الزبير عن جابر أن
 رجلا أعتق غلاما له عن دبر، فقال النبي ﷺ: من يشتريه مني؟ فاشتراه
 نعيم بن عبد الله [بئمانمة درهم^١] فأخذ ثمنه، فدفعه إليه، وقال: اقم دينك.
 وهذا حديث صحيح . اتفق البخارى ومسلم على إخراجهم في الصحيحين^٢
 فرواه البخارى عن مسدد عن يزيد بن زريع عن حسين المعلم . ورواه مسلم
 عن عبد الله بن هاشم الطوسى عن يحيى القطان عن حسين المعلم عن عطاء بن
 أبي رباح عن جابر رضى الله عنه .

= شيخه فيه ، ثم قال : وفي رواية النسائى من وجه آخر عن اسماعيل بن أبى خالد :
 ودفع ثمنه إلى مولاه ، قلت : وقد رواه أحمد عن أسود بن عامر عن شريك بلفظ :
 أن رجلا دبر عبدا له و عليه دين ، فباعه النبي ﷺ في دين مولاه ، وهذا شبيه
 برواية الاعمش ، وليس فيه لئوت ذكر ، وشريك كان تغير حفظه لما ولى القضاء
 وسمع من عمله قبل ذلك أصح ، ومنهم أسود المذكور ٤٢٢/٥ .

(١) من الدارقطنى .

(٢) البخارى : العتق ، باب بيع المدبر ١٦٥/٥ والبيع ، باب بيع المدبر ٤٢٠/٤ ، ٤٢١ .

والاحكام ، باب بيع الامام على الناس أموالهم وضياعهم ١٧٩/١٣ .

ومسلم : الايمان ، باب بيع جواز المدبر ١٢٨٩/٣ والزكاة ، باب الابتداء فى التفقه

بالنفس ثم أهله ثم القرابة ٦٩٣/٢ .

(٣) باب بيع الكلب

٥١٢ - أخبرنا أبو محمد الصوفي أخبرنا القاضي أبو نصر^١ أخبرنا^٢ أبو بكر السني
 أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائي أخبرنا إبراهيم بن الحسن قال حدثنا حجاج بن محمد
 عن حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ نهى عن ثمن السنور
 والكلب إلا كلب صيد.

قال أبو عبد الرحمن النسائي: هذا حديث منكر^٣.

وحديث حجاج عن حماد بن [١٢٦/الف] سلمة ليس هو بصحيح.

(١) سقط في من قوله «أبو نصر».

(٢) وفي من «ثنا».

(٣) النسائي: البيوع، باب بيع الكلب ما (استثنى) ٢/٢٢٥.

و الدارقطني في سننه ٣/٧٣ وابن الجوزي في الملل ٢/١٠٦ وذكر قول النسائي،
 وقال الحافظ ابن حجر في الفتح ٤/٤٢٧ ورجال إسناده ثقات إلا أنه طعن
 في صحته.

وأخرج نحوه الترمذي من حديث أبي هريرة لكن من رواية أبي المهزم، وهو
 ضعيف، فينبغي حمل المطلق على المقيد، ويكون المحرم بيع ما عدا الكلب إن صلح
 هذا التيد للاحتجاج به، نيل الأوطار. وقال الفوجياني: ضعف النووي والبيهقي
 أحاديث الاستثناء، ولكن يقتضى مجموعها أن الحديث أصلا كذا في الحواشي
 الجديدة، وفيما قاله نظر، كيف وكل طريق له لا يخلو عن ضعف وصحاح المحدثين يدل
 على شذوذ الاستثناء، التعليقات السلفية ٢/٢٢٥، وأورده الذهبي في مختصر الملل
 ص ٨١٤ وقال: قلت: رواه الهيثم بن جميل ساقط، ذمنا كبر ثنا حماد بن سلمة عن
 أبي الزبير عن جابر. وأورده في كشف الخفاء ٢/١٩٦.

٥١٣- أخبرنا علي بن أبي محمد الفقيه أخبرنا عبد الله بن الحسن الصباغ قال حدثنا أبو حامد أخبرنا أبو بكر بن أبي زكريا قال حدثنا محمود الواسطي قال حدثنا رحمويه قال حدثنا عباد بن العوام قال حدثنا ابن أبي جعفر عن أبي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب والهر إلا الكلب المعلم .
هذا حديث منكر

وابن أبي جعفر هذا هو الحسن بن أبي جعفر الجفري من أهل البصرة،
واسم أبيه عجلان، ضعفه يحيى بن معين، وتركه أحمد بن حنبل

(١) كذلك في س «الصباغ»، وفي الأصل «الصناع».

(٢) وفي س «أخبرنا»

(٣) وفي س «ثنا».

(٤) سقط في س «الكلب».

(٥) أخرجه أحمد ٣١٧/٣ والدارقطني في سننه ٧٣/٣ وابن حبان في ترجمة الحسن ابن أبي جعفر الجفري ٢٣٧/١ عن أبي يعلى ثنا أبو خيثمة ثنا عباد بن العوام به وقال: وهذا خبر بهذا اللفظ لا أصل له، ولا يجوز ثمن الكلب المعلم ولا غيره. وابن طاهر في تذكرة الموضوعات ص ٦٩ وابن الجوزي من طريق أحمد في العلل، ١٠٥/٢ وفي الواهيات (كما في تنزيه الشريعة)، ونقل عن يحيى: ان الحسن ليس بشيء، وضعفه أحمد وقال النسائي: متروك، وقال ابن حبان: هذا خبر بهذا اللفظ لا أصل له. والذهبي في مختصر العلل ص ٨١٤ وانظر أيضا للتفصيل: مختصر السنن ١٢٦/٥. ونيل الأوطار ١٦٢/٥

(٦) قوله «الجفري»، سقط في الأصل، وورد في س.

قال أحمد بن زهير: سئل يحيى بن معين عن الحسن الجفري فقال لا شيء^١
وهو الذي روى عن أبي الزبير عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن ثمن
الكلب والهر إلا الكلب الممل.

وقد روى هذا الحديث أيضا المثنى بن الصباح عن عطاء عن أبي هريرة
أنه نهى عن ثمن الكلب إلا كلب صيد.
والمثنى ضعيف ليس بحجة.

في خلاف ذلك

٥١٤ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد [س/١١٤/الف] أخبرنا أحمد بن الحسين
أخبرنا أحمد بن محمد^٢ أخبرنا^٣ أحمد بن شعيب أخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث
عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أنه سمع
أبا مسعود عقبة قال: نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب، ومهر البغي وحلوان
الكاهن^٤.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم في الصحيح عن قتيبة^٥.

- (١) الجرح والتعديل مجلداً قسم ٢/٢٩.
- (٢) كذا الصواب وورد في الأصل «محمود»، وهو تصحيف.
- (٣) وفي س «ثنا».
- (٤) التسناني: البيوع، باب بيع الكلب ٢/٢٢٥.
- (٥) مسلم: المساقاة، باب تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن ومهر البغي ٣/١١٩٩ وهو
مخرج في البخاري: البيوع، باب ثمن الكلب ٤/٤٢٦ والاجارة، باب كسب البغي
والامارة ٤/٤٦٠.

(٤) باب المزارعة

٥١٥ - أخبرنا محمد بن الحسن بن محمد أخبرنا نصر بن إسماعيل الفارسي [الآمل] قال حدثنا عبد الله بن جعفر قال حدثنا محمد بن العباس بن أحمد قال حدثنا محمد بن جعفر بن عبد الله قال حدثنا حامد بن محمد القاضي قال حدثنا [١٢٦/ب] محمد بن مقاتل الرازي أخبرنا أبو العباس جعفر بن هارون الواسطي قال حدثنا سميان بن المهدي عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: شرار الناس التجار والزراع،

هذا حديث باطل، وفي إسناده من المجاهيل غير واحد.

٥١٦ - أخبرنا أبو الفتح بن أبي الحسن الهروي أخبرنا أبو عطاء بن أبي عاصم الجوهري وأبو الحسين علي بن الحسين قالا أخبرنا القاضي أبو منصور محمد بن محمد بن عبد الله الأزدي أخبرنا أبو عبد الله محمد بن اسحاق قال حدثنا عثمان بن سعيد قال حدثنا سلام بن سليمان المدائني قال حدثنا حمزة الزيات عن الأجلح بن عبد الله الكندي عن الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: إن الله بعثني ملحمة ومرحمة ولم يبعثني تاجرا ولا زارعا، وإن

(١) وفي من «ثنا» .

(٢) من س .

(٣) أورده ابن الجوزي في الموضوعات ٢/٢٣٨ وأقره السيوطي في اللآلئ ٢/١٤٢ وقال: أخرجه الجوزقاني في موضوعاته ثم ساق الإسناد والمتن وكلامه على الحديث، وكذا في تنوير الشريعة ٢/١٩١ والفوائد المجموعة ص ١٤١ .

شرا الناس يوم القيامة التجار والزراعون^١.

هذا حديث باطل

والضحاك لم يسمع من ابن عباس حرقا، وأجاح بن عبد الله الكندي قال أبو حاتم: هو ابن ليس بقوى، وقال علي بن المديني^٢: قلت ليجي بن سعيد القطان: ما تقول في الأجلح؟ فقال: في نفسي منه شيء.

في خلاف ذلك

٥١٧- أخبرنا حمد بن عبد الواحد الروياتي أخبرنا علي بن عبد الرحمن بن علي بن عليك أخبرنا أبو محمد المخلدي قال حدثنا أبو العباس السراج قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا أبو عوانة [مر/١١٤/ب] عن قتادة عن أنس قال قال النبي ﷺ: ما من مسلم يفرس غرسا أو يزرع زرضا، فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له صدقة.

هذا حديث صحيح، اتفق البخاري ومسلم على إخراجـه في الصحيحين فروياه جميعا^٣ عن قتيبة [١٢٧/الف]

(١) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢/٢٣٧ من طريق ابن عدي عن عمر بن محمد بن شعيب ثنا محمد بن عيسى المدائني ثنا سلام بن سليمان به وقال لا يصح وأعله بسلام والأجلح ومحمد بن عيسى، وتعقبه السيوطي في اللآلئ ٢/١٤٣ بأن الدارقطني أخرجه بسنده الحسين بن نصر الحوشى عن سلام، وطريق آخر عن ابن عباس غير هذا عند أبي نعيم في الحلية وكذا في تنزيه الشريعة ٢/١٩١.

(٢) كذا الصواب، وورد في الأصل يحيى بن معين المديني، وفي نسخة يحيى بن المديني وهما تصحيف. والأجلح صدوق شيعي، انظر التقريب ١/٤٩.

(٣) البخاري: كتاب الحرث والمزارعة، باب فضل الزرع ٥/٣ وأيضاً في الأدب، باب رحمة الناس والبهائم ١٠/٤٢٨ ومسلم: المساقاة، باب فضل الفرس والزرع ٣/١١٨٨

٥١٨ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد بن الحسن أخبرنا أحمد بن الحسين بن محمد
أخبرنا أحمد بن محمد بن إسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب أخبرنا إسماعيل بن مسعود
قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا عبد الملك عن عطاء عن جابر ان
رسول الله ﷺ قال: «من كانت له أرض فلينزعها»^١

هذا حديث صحيح. أخرجه البخارى فى الصحيح عن عبيد الله بن موسى
ومحمد بن يوسف عن الأوزاعى عن عطاء.^٢

(٥) باب الاجارة

٥١٩ - أخبرنا أبى - رحمه الله - أخبرنا محمد بن الحسين بن محمد بن فنجويه
قال حدثنا أبى قال حدثنا عبد الله^٣ بن إبراهيم بن على بن عبيد الله^٤ قال
حدثنا محمد بن عثمان^٥ بن حمدويه قال حدثنا أبوسهل^٦ بن يزداد بن أسد
المقرى^٧ قال حدثنا صالح بن بيان الثقفى قال حدثنا الفرات بن السائب عن

(١) النسائى: المزارعة والوثائق، ذكر الاحاديث المختلفة بالنهى عن كراء الارض
١٤٢/٢ .

(٢) البخارى: كتاب الحرث والمزارعة، باب ما كان النبي ﷺ يواسى بعضهم بعضا فى
الزراعة والتمر ٢٢/٥، والهبة، باب فصل المنبحة ٢٤٣/٥ .

(٣) كذا فى س، وفى الاصل عبيد الله .

(٤) كذا فى الاصل، وفى من «عبد الله» .

(٥) كذا فى الاصل والسيوطى، وفى س «عمر» .

(٦) كذا فى الاصل والسيوطى، وفى س بدون «بن» .

(٧) بفتح فسكون نسبة إلى مغرة بالنين المعجمة، موضع بالشام من ديار قلب، وورد فى
الاصلى «المقرى» .

ميمون بن مهران عن ابن عمر قال: «نهى النبي ﷺ عن التعليم والأذان بالاجرة، فمن فعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين».

هذا حديث باطل. لم يروه عن ميمون إلا الفرات وهو متروك ولا يرواه عنه إلا صالح بن بيان وهو أيضا متروك.

قال محمد بن يعقوب: سمعت العباس يقول سمعت يحيى بن معين يقول: فرات بن السائب جزرى ليس بشيء. وقال محمد بن إسماعيل البخارى: أبو سليمان فرات بن السائب الجزرى متروك الحديث.

وقال أبو بكر الخطيب فى تاريخ بغداد: أخبرنا البرقانى قال رأيت بخط الدارقطنى: صالح [س/١١٤/ب] بن بيان متروك.

٥٢٠ - أخبرنا حمد بن نصر قال حدثنا عبد الملك بن البصرى قال ذكر حسين بن محمد التفليسى فى كتابه المسمى كتاب الأعداد فيما روى عنه على بن أحمد العباسى قال حدثنا الحضرمى قال حدثنا محمد عن 'حسان عن' عبد [١٢٧/ب] الأعلى عن زياد عن الحسن عن أنس بن مالك قال قال رسول

(١) أوردته ابن الجوزى فى الموضوعات ٢/٢٢٩ وقال: لا يصح، قال الدارقطنى: صالح بن بيان والفرات متروك وكان أقره السيوطى فى اللآلئ ١/٦٠٢ وعراه للجوزقانى وأورده فى نزهة الشريعة ١/٢٧٠ وقال زاد الذهبى فى تلخيصه فقال: وفيه انقطاع وقال: وتعمق بأنه له شواهد، فمنها فى التعليم، ما أخرجه أبو داود والحاكم وصححه عن عبادة بن الصامت (وسياقى بعد) وفى الأذان ما أخرجه الترمذى وحسنه ابن ماجه عن عثمان بن أبى العاص قال: إن آخر ما عهد إلى رسول الله ﷺ أن يأخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا، وفى أذان المختبأ أحاديث كثيرة.

(٣، ٤) ورد فى الأصل «بن»، والصواب فى الموضوعين «عن».

الله ﷺ: إلا أحدكم عن أجر ثلاثة؟ قيل: من يا رسول الله؟ قال:
أجر المعلمين، والمؤذنين، والأئمة حرام^١.

هذا حديث موضوع باطل. والحضرمي ومحمد وحسان مجهولون، وزياد

ضعيف الحديث.

٥٢١ - أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا علي بن محمد الميداني^٢ أخبرنا أبو الحسن علي بن
أبي علي الوراق قال حدثنا أبو سعيد^٣ الاستراباذي قال حدثنا أحمد بن أحمد^٤
أبو نصر الباهلي البخاري قال حدثنا خلف بن مشر^٥ بن الخضر قال حدثنا
أبو طاهر بن اليسع أخبرنا أبو مقاتل البخاري أخبرنا عيسى بن نهشل القرشي
عن الضحاك عن ابن عباس قال: مر رسول الله ﷺ بمرداس المعلم فقال:
إياك وحبط الصبيان وخبز الرقاق وإياك والشرط على كتاب الله^٦.

(١) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢٢٩/١ عن حسين بن محمد التفليسي به وقال
موضوع وقال: الحضرمي ومحمد وحسان مجهول لا يعرفون، وزياد يقال له ابن
أبي زياد قال يحيى: ليس بشيء وقال النسائي متروك، وأقره السيوطي في اللآلئ ٢٠٦/١
وكذا في الفوائد المجموعة ص ٢٧٧ وتنزيه الشريعة ٢٤٥/١ وأورده الحافظ في
اللسان ١٩٠/٢ في ترجمة حسان وقال أخرجه حسين بن محمد التفليسي في كتاب
الأعداد وقال الجوزقاني في الإبطال زياد ضعيف وحسان مجهول.

(٢) «الميداني»، بفتح الميم وسكون التحتانية ثم الدال، انظر تبصير المنتبه ١٣٩٩.

(٣) كذا في س، وفي الأصل والسيوطي «أبو سعد»

(٤) كذا في الأصل «أحمد»، وفي س «أحمد»

(٥) كذا في س والسيوطي، وفي الأصل «ميسر»

(٦) أورده ابن الجوزي في الموضوعات ص ٢٢٨، ٢٢٩ عن نهشل عن الضحاك =

هذا حديث باطل . وإسناده مجهول منكر .

٥٢٢ - أخبرنا حمد بن نصر قال حدثنا ابن أبي الليث قال حدثنا ابن لال قال حدثنا حامد بن عبد الله أبو سهل الحلواني قال حدثنا أبو محمد عبد الله بن موسى بن أبي عثمان الدهقان قال حدثنا أبو عبيدة بن فضيل بن عياض قال حدثنا مالك بن سعيد عن ثور بن يزيد قال حدثنا عبد الرحمن بن سلم عن دطية بن قيس عن أبي بن كعب قال : علمت رجلا سورة من القرآن ، فأمدى إلى قوساً . فسالت رسول الله ﷺ ، فقال : « إن قبلتها تتقلد مثلها في النار » .

وقال : لا يصح ، وذكر عن إسحاق بن راهويه ان نهشلا كان كذابا ، وعن النسائي : انه متروك الحديث ، وأورده السيوطي في الآلى ٢٠٥/١ ، ٢٠٦ وقال : وقد أخرج الجوزقاني في موضوعاته ثم ذكر الاسناد والاثن وكلامه على الحديث . وكذا في تنزيه الشريعة ص ٢٥٥/١ والفوائد المجموعة ص ٢٧٧ وقال الحافظ في الاصابة ٤٠١/٣ في ترجمة مرداس المعلم : ذكره أبو زيد الدبوسي في كتاب الاسرار بغير سند فقال : النبي ﷺ بمرداس المعلم فقال : إياك والخبز المرقق والشرط على كتاب الله تعالى وهذا لم أقف له على إسناد إلى الآن .

- (١) كذا الصواب ، وورد في العلل « فضل »
- (٢) كذا الصواب ، سعيد بالتصغير ، وآخره راء لا بأس به (خ قدت من ق) التقريب ٢٢٥/٢ وورد في النسختين « سفيان » وفي العلل « سعيد » وكلاهما خطأ .
- (٣) سلم : بفتح المهملة وسكون اللام ، شامى مجهول ، التقريب ٤٨٢/١ وهو الصواب ، وورد في النسختين « أبي مسلم » وفي نسختي العلل السندية والرافورية « أبي سلم »
- (٤) كذا الصواب ، وفي س « فأهوى » وهو تصحيف
- (٥) أورده ابن الجوزي في العلل ٧٤/١ ، ٧٥ وقال : لا يصح وأبو عبيدة وعبد الرحمن =

هذا حديث باطل . وعبد الرحمن بن سلم وأبو عبيدة بن فضيل ضعيفان

[س ١١٥/ب]

٥٣٣ - أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا أبو طالب بن الصباح أخبرنا ابن لال قال

= ابن سلم ضعيفان ، والذهبي في مختصر العلل وهذا مثل ما قاله الجوزقاني ، واكن
أبا عبيدة فقد تابعه سهل بن أبي سهيل عند ابن ماجه ، التجارات ، باب
الأجر على تعليم القرآن ٧٣٠/٢ وفي سنده « خالد بن معدان » بين ثور بن يزيد
وعبد الرحمن بن سلم . وقال البوصيري في الزوائد : إسناده مضطرب قاله الذهبي في
الميزان في ترجمة عبد الرحمن بن سلم وقال الملا في المراسيل : « عطية بن قيس
الكلاعي عن أبي بن كعب ، مرسل ، وقال الذهبي في الميزان ٥٤٩/٤ في ترجمة
أبو عبيدة بن الفضيل بن عياض ، فيه لين قال : ابن الجوزي ضعيف ، وتمتبه الحافظ
اللسان ٧٩/٧ وقال : وثقه الدارقطني ، فلا يلتفت إلى تضعيف ابن الجوزي بلا سبب
وذكره ابن حبان في الثقات وأخرج حديثه في صحيحه ، وكذلك الحاكم ، ولم يذكره
أحد من صنف في الضعفاء ، ثم رأيت سلف ابن الجوزي فقرأت بخطه في كتاب
الاباطيل للجوزة في ما ذكر حديثا من طريق أبي عبيدة هذا عن مالك بن سعيد عن
ثور بن يزيد ثنا عبد الرحمن بن « أبي مسلم » ، (كذا) عن عطية بن قيس عن أبي بن
كعب قال : علمت رجلا سورة من القرآن وقال بعاده : هذا حديث باطل ،
وعبد الرحمن وأبو عبيدة ضعيفان كذا قال .

و أما عبد الرحمن بن سلم الذي عليه مدار الحديث فهو جهول كما في التقريب
٤٨٢/١ وقد مر عن الذهبي أن إسناده مضطرب ، وما روى عنه سوى ثور بن يزيد
ميزان الاعتدال ٥٦٧/٢ وأقره الحافظ في التهذيب ١٨٧/٦ فقال بعد ذكر
الحديث في إسناده حديثه اختلاف كثير .

حدثنا موسى بن سعيد الفراء قال حدثنا أبو مسلم الكشي قال حدثنا أبو عاصم النبيل قال حدثنا المغيرة بن زياد [١٢٨/الف] الموصلي قال حدثنا عبادة بن نسي عن الأسود بن ثعلبة عن عبادة بن الصامت قال : كنت أعلم أناسا من أهل الصفة الكتاب والقرآن فأهدى إلى رجل منهم قوسا، فقلت : أرمى عنها في سبيل الله ، وليست بمال ، فقال رسول الله ﷺ : إن أردت أن يطوقك الله طوقا من نار فاقبلها .

(١) أخرجه ابن حبان في المجروحين في ترجمة مغيرة ٧/٣ وابن طاهر في تذكرة الموضوعات ص ٤١ واعتمد الجوزقاني عليهما في الحكم على الحديث وأخرجه أحمد ٣١٥/٥ وأبو داود : كتاب الاجارة ، باب في كسب العلم ٧٠١/٣ ، ٧٠٢ ، والحاكم ٤١/٢ وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وواقعه الذهبي وقال مغيرة صالح الحديث وقد تركه ابن حبان ، وأبو نعيم في أخبار اصبهان ٨٢/٢ كلهم عن المغيرة بن زياد به وابن الجوزي من طريق أحمد بن العليل ٧٥/١ وقال لا يصح عن رسول الله ﷺ قال أحمد بن حنبل : المغيرة بن زياد ضعيف الحديث يحدث بأحاديث مناكير ، وكل حديث رفعه فهو منكر . والذهبي في مختصر العليل ص ١٧٠ وقال : مغيرة واه .

والبيهقي ١٢٥/٦ وقال عن ابن المديني : اسناده كله معروف (أي اسناد عبادة) إلا الأسود بن ثعلبة فانا لا نحفظ عنه إلا هذا الحديث .

قلت : الحديث فيه ضعيفان المغيرة والأسود فهو ضعيف بهذا الاسناد وهم ضعفه مخلف لما أخرجه البخاري في صحيح من حديث ابن عباس كما سيعارض به الجوزقاني هذا الحديث .

ولكن الحديث أخرجه نحوه أبو داود بسند آخر وفيه بقية وهو مدلس لكنه صرح هنا بالتحديث ٢٧٦/٦ وأيضا تابع أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج بقية =

هذا حديث باطل . ومغيرة بن زياد الموصلي هذا كان ممن يتفرد عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات ، فوجب بجانبه ما انفرد به من الروايات ، وترك الاحتجاج بما خالف الأثبات والاعتبار بما يوافق الثقات في الروايات .
وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل : سمعت أبي يقول : مغيرة بن زياد مضطرب الحديث [منكر الحديث] روى عن عطاء عن ابن عباس في الرجل في الجنازة [وهو] غير متوضئ ، قال : يقيم ، وأحاديثه أحاديث متاكير .

في خلاف ذلك

٥٢٤ - أخبرنا ثابت بن طاهر بن محمد الهروي قال حدثنا أبو بكر أحمد بن علي بن عبد الله بن عمر بن خلف الشيرازي قال حدثنا الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله قال حدثنا أبو يحيى أحمد بن محمد بن إبراهيم السمرقندي قال

ابن الوليد عند أحمد في مسنده ٣٢٤/٥ والأسود بن ثعلبة مجهول لكنه تابعه جنادة ابن أبي أمية عند أبي داود في الحديث المذكور ، فالحديث يكون بهذا الإسناد حسنا لأن فيه بشر بن عبد الله وهو صدوق ، وفي ضوء هذا التخريج لا يخلو حكم الجوزقاني على الحديث ببطالانه من المجازة فالخيرة بن زياد من رجال السنن الأربعة وصدوق له أو هام كما في التقريب ٢٦٨/٢ والأسود مجهول وقد وجدت لهما متابعات ، والله أعلم . وانظر أيضا للتفصيل : فتح الباري ٤/٤٥٢ - ٤٥٤ سبل السلام ٣/١٠٦ عون المعبود ٣/٢٧٦ وسلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني رقم حديث . ٢٥٦

(١) انظر الجروحين لابن حبان ٧/٣ فان هذا القول منقول منه .

(٢) انظر الجرح والتعديل مجلد ٤ قسم ١ ص ٢٢٢ .

حدثنا أبو عبد الله محمد بن نصر الإمام قال حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري قال حدثنا يوسف بن يزيد قال حدثنا عبيد الله بن الأخنس عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس: أن فقرا من أصحاب رسول الله ﷺ مروا بماء، وفيهم لديغ أوسليم، فمرض لهم رجل من أهل الماء، فقال: فيكم من راق؟ ان في الماء رجلا لديغا أوسليما، فانطلق رجل منهم [س/١١٦/الف]، فقرأ أم الكتاب على شاه، فبرأ، فجاء بالشاه إلى أصحابه، فكروا ذلك، وقالوا: أخذت على كتاب الله أجراً، فأتى رسول الله ﷺ فأخبره بما [ب/١٢٨] كان، فقال رسول الله ﷺ: «إن أحق ما أخذتم عليه أجرأ كتاب الله عز وجل».

هذا حديث صحيح. أخرجه البخاري في الصحيح عن سيدان بن مضارب

عن أبي معشر البراء، وهو يوسف بن يزيد

٥٢٥ - أخبرنا ناصر بن مهدي المشطى^١ [قال أخبرنا^٢] علي بن شعيب بن عبد الوهاب قال حدثنا إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن أبي حماد الأسدي الأبهري قال حدثنا أحمد بن محمد بن شاكراً الزنجاني حدثنا الحسن بن علي الخوافي قال حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا^٣ هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أخيه معبد بن سيرين عن أبي سعيد الخدري قال: «نزلنا منزلاً، فأتتنا

(١) البخاري: الطب، باب الشروط في الرقية بفاتحة الكتاب ١٠/١٩٨ - ١٩٩

(٢) كذا في الأصل، وفي س «المشطى»

(٣) من س، وسقط في الأصل

(٤) كذا في الأصل وهو الصواب، وفي س «ساكن»، وهو تصحيف

(٥) وفي س «ثنا»

إمرأة، فقالت: إن سيد الحى سليم، فهل فيكم من راق؟ فقام معها رجل، ما كنا نظنه يحسن الرقية، فانطلق، فرقاه فبراً، فأعطوه ثلاثين شاة، قال: وأحسبه قال: وسقونا لبناً، فلما رجع، قلنا له: أكنت تحسن الرقية؟ قال: لا. إنما رقيته بفاتحة الكتاب. فقلت لهم: لا تحدثوا فيها شيئاً حتى أتى رسول الله ﷺ. قال: فلما قدمنا، أتيت رسول الله ﷺ وذكرت ذلك، فقال: ما كان يدريه أنها رقية، أفسموا، واضربوا لى معكم بسهم.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر بن أبى شيبة عن يزيد بن هارون^١.

٥٢٦ - أخبرنا ناصر بن مهدي أخبرنا يوسف بن محمد بن يوسف قال حدثنا عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مهدي قال حدثنا الحسين بن يحيى بن عباس القطان قال حدثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدم قال حدثنا ابن أبي عدي عن هشام بن حسان عن محمد بن [س/١١٦/ب] سيرين عن أخيه [١٤٩/الف] معبد بن سيرين عن أبى سعيد الخدرى قال: نزلنا منزلاً، فجاءتنا جارية، فقالت: إن سيد الحى سليم، فهل فى القوم من رلق؟ فقام رجل، فقال: نعم! ما كنا نراه يحسن الرقية، فذهب فرقاه، فأمر لهم بثلاثين شاة، وحسبت انه قال: «وسقانا لبناً، فلما جاء، قلنا: «ما كنا نريك تحسن رقية، ١٩ قال: «ولا أحسبها، إنما رقيته بفاتحة الكتاب، قال: فلما قدمنا المدينة، قلت: لا تحدثوا فيها شيئاً حتى أتى رسول الله ﷺ فأذكر ذلك له، فأتيته، فذكرت ذلك له، فقال: «ما كان يدريه أنها رقية، أفسموا واضربوا بسهمى معكم».

(١) مسلم: السلام، باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار ٤/١٧٢٨ وهو مخرج فى البخارى أيضاً فى الإجماع وفى فضائل القرآن وفى الطب،

هذا حديث صحيح ، انفق البخارى ومسلم على إخراجہ فى الصحيحين^١.

٥٢٧ - أخبرنا بندار بن موسى قال حدثنا على بن شجاع قال حدثنا عمر بن إبراهيم الكتانى المقرئ ، قال حدثنا أبو القاسم البغوى قال حدثنا على بن الجعد قال حدثنا شعبة قال قال جابر بن زيد : « لا بأس بأجر المعلم »^٢.

٥٢٨ - أخبرنا أبي أخبرنا عبد الملك بن عبد الغفار أخبرنى عمر بن إبراهيم الفقيه قال حدثنا أحمد بن جعفر القطيبي قال حدثنا أحمد بن على الأبار قال حدثنا على بن إسماعيل الترمذى قال سألت مالك بن أنس عن أجر المعلم؟ قال : « لا بأس به »^٣.

٥٢٩ - وهذا الاسناد قال حدثنا القطيبي قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنى أبى قال حدثنا إسماعيل قال حدثنا خالد الحذاء قال : سألت أبا قلابة عن المعلم يعلم شيئاً ، فيأخذ شيئاً فلم ير به بأساً .

وقال البخارى فى الصحيح : قال الحكم : لم أسمع أحداً كره أجر المعلم ، وأعطى الحسن عشرة دراهم^٤.

(١) انظر تخريجه فى الحديث الذى قبله .

(٢) انظر شرح السنة ، باب أخذ الاجرة على تعليم القرآن و الرقية به ٢٦٨/٨ وانظره : لا بأس به ما لم يشترط .

(٣) ذكر البغوى جماعة المجوزين بأخذ الاجرة منهم مالك ٢٦٨/٨ .

(٤) البخارى فى الإجارة ، باب ما يعطى فى الرقية على احياء العرب بفاتحة الكتاب ٥٢٢/٤ تعليماً ، ووصله البغوى فى الجعديات ثنا على بن الجعد عن شعبة سألت معاوية بن قرة عن أجر المعلم فقال : أرى له أجراً ، وسألت الحكم فقال : ما سمعت قبيها بكرمه ، وقول الحسن وصله ابن سعد فى الطبقات من طريق يحيى بن سعيد بن

٥٣٠ - أخبرنا عبد الرحمن بن محمد أخبرنا [١٢٩/ب] أخبرنا أحمد بن الحسن أخبرنا أحمد بن محمد بن إسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب أخبرنا إبراهيم [س ١١٧/الف] بن الحسن ويوسف بن سعيد - واللفظ له - قال حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج حدثني عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي مخدرة ابن عبد الله بن محيرز أخبره - وكان يتيا في حجر أبي مخدرة، حتى جهزه إلى الشام - قال: قلت: لأبي مخدرة: إني خارج إلى الشام، وأخشى أن أسأل عن تأذيتك، فأخبرني أن أبا مخدرة، قال له: نعم! خرجت في نفر، فكنا ببعض طريق حنين، مقفل رسول الله ﷺ من حنين، فلقينا رسول الله ﷺ في بعض الطريق، فأذن مؤذن رسول الله ﷺ بالصلاة عند رسول الله ﷺ، فسمعنا صوت المؤذن، ونحن عنه متكبون، فظللنا نحكيه ونهزأ به فسمع رسول الله ﷺ الصوت، فأرسل إلينا حتى وقفنا بين يديه، فقال رسول الله ﷺ: أيكم الذي سمعت صوته قد ارتفع؟، فأشار القوم إلى، وصدقوا، فأرسلهم كلهم، وحبسني، فقال: قم! فأذن بالصلاة! فقامت، فألقى علي رسول الله ﷺ التأذين هو بنفسه، فقال: قل: الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدا رسول الله، أشهد أن محمدا رسول الله، ثم قال: ارجع، فامدد من صوتك، ثم قال: قل: أشهد أن لا إله إلا

أبي الحسن قال: لما حدثت، قلت لعمى باعاه! ان المعلم يريد شيئا، قال ما كانوا يأخذون شيئا، ثم قال: أعطه خمس دراهم، فلم أزل به حتى قال: أعطه عشرة دراهم، وروى ابن أبي شيبة من طريق أخرى عن أس قال: لا بأس أن يأخذ على الكتابة اجرا وكره الشرط، انظر الفتح ٤/٤٥١.

الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدا رسول الله، أشهد أن محمدا رسول الله، حتى على الصلاة، حتى على الفلاح، حتى على الفلاح الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، ثم دعاني حين قضيت التأذين فأعطاني صرة فيها شيء من فضة. قلت: يا رسول الله! [١٣٠/الف] مررت بالتأذين بمكة. فقال: قد أمرتكم به. فقدمت على عتاب بن أسيد عامل رسول الله ﷺ بمكة، فأذنت معه بالصلاة عن أمر رسول الله [١١٧/ب].

هذا حديث صحيح. رواه عن ابن جريج جماعة منهم: روح ومسلم بن خالد وغيرهما. فرواه مكحول عن عبد الله بن محيرز، ورواه إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة عن أبيه عبد العزيز عن جده عبد الملك عن أبي محذورة.

ورواه عثمان بن السائب عن أبيه وأم عبد الملك بن أبي محذورة عن أبي محذورة.

وأعطى رسول الله ﷺ أبا محذورة رضى الله عنه صرة، ولو كان ذلك حراما لم يعطه.

٥٣١ - أخبرنا بندار بن موسى قال حدثنا علي بن شجاع قال حدثنا عمر بن إبراهيم الكتاني المقرئ قال حدثنا أبو القاسم البغرى قال حدثنا حميد الله بن

- (١) النسائي: كتاب الأذان، باب كيف الأذان ٧٣/١، ٧٤.
- (٢) أخرجه النسائي في الأذان لم للأذان من صلاة وباب كيف الأذان ٧٣/١.
- (٣) أخرجه النسائي في الأذان، باب خفض في الترجيع في الأذان ٧٤/١.
- (٤) أخرجه النسائي في الأذان، باب الأذان في السفر ٧٤/١.

محمد العيشي أخبرنا حماد بن سلمة بن دينار عن الجريري عن أبي العلاء عن مطرف يعني ابن عبد الله عن عثمان بن أبي العاص أنه قال: يا رسول الله! عليك اجعلني إمام قومي، قال: أنت إمامهم، واقتد بأضفهم، واتخذ مؤذنا، لا يأخذ على أذانه أجرا.

رواه جماعة كثيرة عن عثمان ولم يقل منهم أحد: واتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا. إلا ما تفرد به حماد عن الجريري^١ فإن صححت هذه اللفظة، كان فيه دليل على إباحة الأجرة، لأن في قوله: اتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا. دليل أن هناك من يأخذ الأجرة، وإنما ذكره ذلك، ولو كان ذلك على الزجر لقال: لا تؤخذ الأجرة على الأذان أو لا يجوز. والله أعلم.



(١) أخرجه النسائي: الأذان، باب اتخاذ المؤذن الذي لا يأخذ على أذانه أجرا/٧٧ عن

أحمد بن سليمان ثنا عثمان ثنا حماد بن سلمة ثنا سعيد الجريري به.

(٢) وورد في الأصل مصحفا: جماعة عن الجريري.

١٢ - كتاب النكاح

٥٣٢ - أخبرنا محمد بن الحسن بن محمد قال حدثنا أبو علي الحسن بن محمد الصفار أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي بن [محمد بن] منجويه الأصبهاني قال حدثنا أبو أحمد محمد بن محمد الحافظ قال حدثنا أبو بكر محمد بن محمد بن سليمان الواسطي [١٣٠/ب] قال حدثنا محمد بن مصفى قال حدثنا بقرية قال حدثنا مبشر ابن عبيد عن الحجاج بن أرطاة عن عطاء بن أبي رباح وعمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال قال [س ١١٨/الف] رسول الله ﷺ : « لا صدق دون عشرة دراهم ».

هذا حديث منكر. لم يروه عن عطاء وعمرو إلا الحجاج بن أرطاة، وهو ضعيف الحديث، ولا رواه عنه إلا مبشر بن عبيد، وهو متروك الحديث، تفرد به عنه بقرية بن الوليد وهو ضعيف الحديث.

(١) من س، وسقط في الأصل،

(٢) أورده ابن حبان في المجروحين في ترجمة مبشر بن عبيد ٣/٣١ من ثلاث طرق

١ - بقرية بن الوليد عن مبشر بن الحجاج عن عطاء عن جابر ٢ - مبشر بن عمرو عن جابر

٣ - بقرية عن مبشر عن أبي الزبير عن جابر ثم قال : وهذا التخليط من

مبشر بن عبيد مرة كان يحدث هكذا ومرة هكذا ، وأورده ابن طاهر في تذكرة

الموضوعات ص ٧٤ ، ٧٦ في ثلاثة مواضع وقال في موضعين فيه مبشر يروى

الموضوعات وقال في الموضع الثالث : فيه محمد بن عبيد المرزبي ، والحجاج بن

أرطاة متروكان .

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يقول: مبشر بن عبيد كان يكون بجمص، وأصله كوفي، أرى روى عنه بقية وأبو المغيرة أحاديثه موضوعة كذب.

وقال أبو حاتم الرازي: مبشر بن عبيد منكر الحديث جداً، ضعيف الحديث.

= وأورده ابن الجوزي من هذه الطرق الثلاثة في الموضوعات ٢٦٢/٢ ونقل عن ابن عدى: هذا الحديث مع اختلاف الفاظه في المتون واختلاف إسناده باطل لا يرويه إلا مبشر، ثم ذكر قول أحمد، وقول الدارقطني: يكذب، وقول ابن حبان: يروى عن الثقات الموضوعات لا يحمل كتب حديثه إلا على سبيل التعجب، وتعبه السيوطي في اللآلئ ١٦٥/٢ قال: قلت: هذا الحديث أخرجه الدارقطني في سننه وقال: مبشر متروك الحديث وأخرجه البيهقي في سننه وقال: هذا حديث ضعيف وأخرجه ابن خزيمة وقال: أنا أبرا من صعدة مبشر والله أعلم، وكذا في تهذيب الشريفة ٢٠٧/٢ وقال: قال الزيلعي في تخريج الهداية، وتبعه الحافظ ابن حجر في مختصره: هو حديث ضعيف، ثم نقل عن البغوي تحسينه، وهو رواية ابن أبي حاتم بسنده عن القاسم بن محمد سمعت جابراً مرفوعاً: ولا مهر أقل من عشرة الحديث، وقال ابن حجر: هو بهذا الإسناد حسن ولا أقل منه انتهى، وذكره ابن الهمام في شرح الهداية بعد ذكر كلام الأئمة في تضعيف هذا الحديث. وأورده الفارسي في الأسرار المرفوعة ص ٣٨٥ وذهب إلى أن الحديث يرتقي إلى درجة الحسن بمجموع الشواهد والمنابع، كما فصل القول في المسألة في شرح مختصر الوقاية.

وأورده الشوكاني في الفوائد ص ١٢٤ والعجلوني، في كشف الخفاء ٣٦٨/٢.

(١) الجرح والتعديل، جلد ٤/ قسم ١/ ٣٤٣.

وقد روى محمد بن ربيعة وعبيد الله بن موسى عن داود الأودي عن الشعبي عن علي قال: دلا صدق أقل من عشرة دراهم،^١.

هذا لفظ عبيد الله بن موسى، وقال محمد بن ربيعة: لا يكون مهر أقل من عشرة دراهم، فدار هذا الحديث على أبي يزيد داود بن يزيد عن عبد الرحمن الأسود الأودي الكوفي عن الشعبي عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه، والشعبي لم يسمع من علي، إنما رآه رؤية. وداود الأودي قال أبو الحسين الفارسي: سمعت أبا حفص عمرو بن علي يقول: كان يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي لا يحدثان عن داود بن يزيد الأودي وهو عم عبد الله ابن ادريس^١.

وقال يحيى بن معين: داود بن يزيد الأودي ليس حديثه بشيء^١. وقال عبد الله بن موسى الأشجعي: قلت لسفيان: حديث داود الأودي عن الشعبي عن علي: لا مهر أقل من عشرة دراهم فقال سفيان: [داود^١]، داود ما زال هذا ينكر عليه. قلت: إن شعبة رواه عنه، فضرب حديثه، وقال: داود داود؟

- (١) أورده ابن الجوزي في الموضوعات ٢/٢٦٤ وقل قول يحيى بن معين، وقول ابن حبان: كان داود يقول بالرجمة، ثم أن الشعبي لم يسمع من علي، وقال أحمد: لئن غيبت داود عن الشعبي عن علي: لا يكون مهر أقل من عشرة دراهم، فصار حديثنا.
- (٢) كذا في التهذيب، وفي الجرح والتعديل: محمد بن المتني قال: ما سمعت يحيى وعبد الرحمن يحدثان عن سفيان عن داود بن يزيد الأودي.
- (٣) انظر الجرح والتعديل مجلدا ١ قسم ٢/٤٢٧.
- (٤) من سن.

في خلاف ذلك

٥٣٣ - أخبرنا القاضي [١٣١/الف] حمد بن عبد الواحد الطبري أخبرنا علي بن عبد الرحمن بن علي أخبرنا أبو محمد المخلدي قال حدثنا أبو العباس السراج قال حدثنا قتيبة بن سعيد [س ١١٨/ب] قال حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه أنه سمع سهلا يقول: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: جئت أمب لك نفسي، فقامت قياما طويلا، فظفر، وصوب، فلما طال مقامها، قال رجل: زوجيها إن لم يكن لك بها حاجة. قال: «عندك شيء تصدقها؟»، قال: «لا»، قال: «انظر، فذهب، ثم رجع، فقال: «والله إن وجدت شيئا». قال: «اذهب فالتمس ولو خاتما من حديد، فذهب، ثم رجع، قال: لا، والله، ولا خاتم من حديد وعليه إزار، فقال: «أصدقها إزارى فقال النبي ﷺ: «إزارك إن لبسته، لم يكن عليك منه شيء، وإن لبسته، لم يكن عليها منه شيء». فتسحى الرجل، فجلس، فرآه رسول الله ﷺ موليا، فأمر به، فدعى قال: «ما معك من القرآن؟» قال: سورة كذا وكذا لسور عددها، قال: «قد ماكتها بما معك من القرآن».

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم في الصحيح عن قتيبة.

- (١) كذا في س وهو الصواب، وورد في الأصل «العباس».
- (٢) كذا في الأصل، وهو الصواب وورد في س «أبي جابر»، وهو تصحيف.
- (٣) مسلم: النكاح، باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد وغير ذلك ١٠٤١/٢.

وأخرجه أيضا البخاري في النكاح، باب التزويج على القرآن وبغيره ٢٠٥/٩ وفي الوكالة ونشاط القرآن والعباس والتوحيد.

٥٣٤ - أخبرنا ذاكر بن عبد الملك الفقيه أخبرنا محمد بن محمد الهاشمي قال حدثنا أبو طاهر المخلص قال حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا أبو سعيد الأشج قال حدثنا إسحاق بن سليمان قال حدثنا يعقوب بن عطاء عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال: «كنا نتكح على عهد رسول الله ﷺ على القبضة من الطعام».

هذا حديث غريب. رواه أبو الزبير عن جابر مثله^١.

٥٣٥ - وقد روى أيضا أحمد بن سنان عن يزيد بن رومان عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله ﷺ: «من أعطى في نكاح ملء كفيه، فقد استحل». قال: من الدقيق، أو طعام أو سويق [١٣١/ب] فقد استحل».

٥٣٦ - وروى أبو قتادة عن عبد الله بن داود عن عبد الله بن المؤمل^٢ عن أبي الزبير عن جابر قال: «إنا كنا لتكح المرأة على الحفنة، والحفنتين من الدقيق».

(١) باب آخر

٥٣٧ - أخبرنا محمد بن الحسن بن محمد أخبرنا السيد أبو منصور ظفر بن محمد

(١) أخرجه مسلم ولفظه: «كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر حتى نهى عنه عمر في شأن عمرو بن حريث. النكاح، باب الصداق الخ ١٠٤١/٢ وأخرجه أبو داود عن جابر مرفوعاً: «من أعطى في صداق امرأة سويقاً أو تمرًا فقد استحل».

(٢) كذا في س وهو الصواب، وورد في الأصل: «المهل»، وهو تصحيف.

ابن أحمد العلوي قال حدثنا أبو بكر محمد بن [أحمد بن 'أ] السري المعروف بابن أبي حارم الحافظ [س ١١٩/الف] بالكوفة، قال حدثنا عبد الله بن قريش قال حدثنا أبو عون قال حدثنا الربيع بن محبوب قال حدثنا المسيب بن شريك عن إدريس الأودي عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ ليس للمرأة أن تأذن في البيت، ما كان الرجل في البيت .
هذا حديث منكر .

قال محمد بن حمويه بن الحسن : سمعت أبا طالب قال : قال أحمد بن حنبل المسيب بن شريك من أهل خراسان، ترك الناس حديثه .
وقال اسحاق بن منصور عن يحيى بن معين أنه قال : المسيب بن شريك لا شيء .

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي : سألت أبي عن المسيب بن شريك فقال : ضعيف الحديث ، كأنه متروك .

-
- (١) من س ، وسقط في الأصل ، وهو في تذكرة الحفاظ ص ٨٨٤ . أحمد بن محمد بن السري ، وأورده الذهبي في الميزان ١/١٣٩ و ١٥١/١ وهو رافضى كذاب .
- (٢) أورده ابن الجوزي في المال ٢/١٤٢ وقال : هذا حديث منكر قال ابن معين : المسيب ليس بشيء ، وقال السعدى : سكت الناس عن حديثه ، وقال النسائي : متروك الحديث وقل ابن حبان « لا يجوز الاحتجاج به »
- (٣) انظر الجرح والتعديل مجلد ٤ قسم ١/٢٩٤ وانظر أيضا ترجمته الميزان واللسان ٦/٢٨ وفيه : قال أحمد : ترك الناس حديثه ، وقال البخاري . سكتوا عنه ، وقال مسلم وجماعة : متروك ، وقال الفلاس : متروك الحديث ، قد أجمع أهل العلم على ترك حديثه .

(٢) باب الطلاق

٥٣٨ - أخبرنا اسماعيل بن الفضل بن أحمد بن الاخشيد المقرئ فيما كتب إلى أخبرنا أبو طاهر محمد [بن أحمد] بن عبد الرحيم قال حدثنا علي بن عمر ابن أحمد الدارقطني قال حدثنا محمد بن أحمد بن يوسف بن يزيد الكوفي [-] ينفاد - وأبو بكر أحمد بن أبي دارم قال حدثنا أحمد بن موسى بن إسحاق قال حدثنا أحمد بن صبيح الاسدي قال حدثنا ظريف بن ناصح عن معاوية ابن عمار عن أبي الزبير قال سألت ابن عمر عن رجل طلق امرأته ثلاثا وهي حائض، فقال: أتعرف ابن عمر؟ قلت: [١٣٢/الف] نعم قال: طلقت [مرأتى ثلاثا على عهد رسول الله ﷺ] [وهي حائض] فردها رسول الله ﷺ إلى السنة .

(١) كذا الصواب النظر تذكرة الحفاظ ص ١٢٧٤

(٢) من س

(٣) ورد في الأصل: (ينفاد قال حدثنا أبو بكر بن أبي دارم قال) وورد في س (أبو بكر ينفاد وابن أبي دارم قال ثنا) وما أثبتناه هو الصواب الموافق للدارقطني .

(٤) كذا في س ، وهو موافق لما في تلخيص الإبطيل والليزان واللسان ، وفي الأصل: «بمحمد»

(٥) طريف بالمهملة في النسختين ، وذكره الذهبي في باب طريف بالمهملة ، وقال: بل صوابه طريف بالظاء المعجمة و سيبويه ، ثم أعاده في باب الظاء وأحال إلى ما كتب تحت عنوان طريف ، وأورده الحافظ الذهبي في باب من اسمه طريف ، وقال: وضبط أوله بالمعجمة وقيل: بالمهملة .

(٦) من س

هذا حديث منكرو، وقال الدارقطني: هؤلاء كلهم من الشيعة^١.

في خلاف ذلك

٥٣٩ - أخبرنا حمد بن عبد الواحد أخبرنا علي بن عبد الرحمن بن علي بن عليك أخبرنا أبو مخلد المخلدی قال حدثنا أبو العباس السراج قال حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا الليث عن نافع أن ابن عمر طلق امرأة له، وهي حائض تطليقة واحدة، فأمره رسول الله ﷺ أن يراجعها ثم يمسكها حين تطهر ثم يحيض عنده حيضة أخرى، ثم يمها حتى تطهر [س/١١٩/ب] من حيضتها، فإذا أراد أن يطلقها، فليطلقها حين تطهر من قبل أن يجامعها، فذلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء.

هذا حديث صحيح. اتفق البخاري ومسلم على إخراجه في الصحيحين.

فروياه جميعا عن قتيبة^٢.

(١) الدارقطني في سننه: الطلاق ٧/٤ وتام كلامه: والمخفوظ أن ابن عمر طلق امرأته واحدة في الحيض. وأورد ابن الجوزي من طريق الدارقطني في العلل ١٥٠/٢ والذهبي في مختصر العلل ص ٨٧٩ ونقل كلام الدارقطني على الحديث وأورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص ٢٤ وفي الميزان ٢/٣٣٦ في ترجمة طريف بن ناصح وذكر قول الدارقطني وقال: ويطلب ما في الصحيح من أن طلق واحدة، وأقره الحافظ في اللسان ٢١٦/٣

(٢) كذا في س وهو الصواب، وورد في الأصل دحق، وهو خطأ

(٣) كذا في النسختين، ولعله ذهول من الموائف في عزو الحديث للشيخين عن قتيبة، والذي روى هذا الحديث عن قتيبة هو مسلم. الطلاق، باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها ١٠٩٣/٢ والذي رواه البخاري فهو عن إسماعيل بن عبد الله بن مالك عن نافع عن =

٥٤٠ - أخبرنا عمر بن الحسين بن محمد أخبرنا محمد بن محمد بن علي الهاشمي
 [قال حدثنا أبو طاهر المخلص قال حدثنا يحيى بن صاعد إملاء قال حدثنا المؤمل
 ابن هشام] اليشكري ويعقوب بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم
 عليه أخبرنا أيوب عن محمد بن سيرين قال: مكثت عشرين سنة يحدثنني من
 [لا] أنهم، أن ابن عمر طلق إمراته وهي حائض [ثلاثاً]، فأمر أن يراجعها،
 فجعلت لا أتهمهم، ولا أعرف [وجه] الحديث، حتى لقيت أبا غلاب يونس
 ابن جبير الهالمي، وكان ذا نبت، فحدثني أنه سأل ابن عمر، فحدثه أنه طلقها
 واحدة، وهي حائض، فأمره النبي ﷺ أن يراجعها.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح [١٣٢/ب] عن علي بن

حجر عن إسماعيل بن عليه.

== ابن عمر، وقد أشار الحافظ ابن حجر في أثناء شرح هذا الحديث إلى رواية الليث

عن نافع عند مسلم فقال: وزاد الليث عن نافع تلبية واحدة أخرجه مسلم، وقال

في آخره: جرد الليث في قوله: تلبية واحدة وهي حائض، الفتح ٢٤٧/٩

(١-١) سقط في س ما بين اللالين.

(٢) من س، ومسلم، وسقط في الأصل.

(٣) من س وسقط في الأصل.

(٤) من مسلم وبدونه في النسختين.

(٥) مسلم: الطلاق، باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها ١٠٩٣/١، ١٠٩٤

(٣) باب الرضاع

٥٤١ - أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا أبو طالب بن الصباح أخبرنا ابن لال قال حدثنا أبو الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة القطان قال حدثنا محمد بن يزيد ابن ماجه قال حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف قال حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة وعن محمد بن إسحاق عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت: لقد نزلت آية الرجم ورضاعة الكبير عشرا، ولقد كانت صحيفة تحت سريري، فلما مات رسول الله ﷺ، وتشاغلنا بموته، فدخل داجن فأكلها.

هذا حديث باطل، تفرد به محمد بن إسحاق، وهو ضعيف الحديث، وفي إسناده هذا الحديث بهض الاضطراب.

في خلاف ذلك

٥٤٢ - أخبرنا عبيد الله بن أبي عاصم أخبرنا محمد بن [س/١٢٠/الف] عبد العزيز الفارسي أخبرنا عبد الرحمن بن أبي شريح قال حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا مصعب بن عبد الله بن مصعب حدثني مالك عن عبد الله ابن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أنها قالت: كان فيما أنزل من

(١) ابن ماجه: النكاح، باب رضاع الكبير ٦٢٥/١ وفيه في الإسناده الثاني: «عن

عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه، بدون ذكر محمد بن إسحاق،

(٢) وفي س «ثنا»،

(٣) وفي س «ثنا»،

القرآن عشر رضعات معلومات، ثم نسخن بخمس معلومات، يحرم، فتوفى رسول الله ﷺ، وهن مما يقرأ [أو نقرأ] من القرآن]. الشك من ابن منيع. هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى عن مالك ومالك أثبت عند أصحاب الحديث من محمد بن إسحاق، وقد أخذ بهذا الحديث قوم من الفقهاء منهم، الشافعي وإسحاق وغيرهما، وجعلوا الخمس حدا بين ما يحرم وبين ما لا يحرم كما جعلوا القلتين حدا بين ما [٣٣/الف] ينجس الماء وبين ما لا ينجس.

(٤) باب الوصية

٥٤٣- أخبرنا أحمد بن نصر أخبرنا أبو سعيد مسعود بن ناصر بن أبي زيد الحافظ السجستاني قال حدثنا أبو عبدالله محمد بن علي بن عبد الله بن محمد الصوري الحافظ - لفظا من أصله ببغداد - قال حدثنا أبو محمد عبد الغني بن سعيد [بن علي بن سعيد بن] بشر بن مروان الأزدي، الحافظ أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد القرشي قال حدثنا محمد بن الحسن الأشعري قال حدثنا إسماعيل بن موسى السدي قال حدثنا عمر بن سعيد البصري عن إسماعيل بن زياد عن جرير بن

(١) من س، وسقط في الأصل.

(٢) مسلم؛ الرضاع، باب التحريم بخمس رضعات ١٠٧٥/٢.

(٣) من س، وسقط في الأصل.

(٤) كذا في الأصل، وهو الصواب، انظر تذكرة الحفاظ ص ١٠٤٧ وورد في س

مصنف «الأردى».

عبد الحميد الكندي عن أشياخ من قومه قالوا: أتينا سلمان، فقلنا له: من وصي رسول الله ﷺ؟ قال: سألت رسول الله ﷺ من وصيه؟ فقال: وصي، وموضع سرى، وخليفتي في أهلي، وخير من أخلف بعدي علي بن أبي طالب.

هذا حديث باطل لا أصل له [س/١٢١/الف]

(١) أورده ابن الجوزي في الموضوعات ١/٣٧٤ من أربع طرق أحدها بسنده عن أبي عبد الله الصوري به وأعله بإسماعيل بن زياد، وأقره السيوطي في اللآلئ ١/٣٥٨ ونقل قول الجوزقاني وابن حبان فيه وذكر أن الحديث أخرجه الخطيب في المتفق والمفترق وقال: فيه جرير كوفي غير مشهور ولم أره ذكرًا إلا في هذا الحديث وكذا في تنزيه الشريعة ١/٣٥٦ وأورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص ٣٥ وفي ترتيب الموضوعات ٢٧/ب، ٢٨/الف.

وأورده الحافظ في اللسان ٢/١٠٣ في ترجمة جرير بن عبد الحميد الكندي وقال: أخرجه الجوزقاني في كتاب، ونقل قوله إلى قوله: ليس هو جرير بن عبد الحميد، وقال: كذا قال، والله أعلم.

وأورده ابن حبان في ترجمة خالد بن عبيد العتيق وقال فيه: يروى عن أنس نسخة موضوعة لا يعل كذب حديثه إلا على جهة التعجب، المجردين ١/٢٧٩ وكذا ابن طاهر في تذكرة الموضوعات ص ١٧ وابن الجوزي في الموضوعات ١/٣٧٤ من طريق ابن حبان.

وأورده ابن الجوزي من طريق نالك فيه مطر بن ميمون الذي قال فيه البخاري: منكر الحديث، وقال أبو الفتح الأزدي: متروك الحديث، وفيه جعفر وقد تكلموا فيه.

مداره على إسماعيل بن زياد عن جرير بن عبد الحميد الكندي عن أشياخ من قومه، وإسماعيل قال أبو حاتم محمد بن حبان: هو شيخ دجال، لا يحل ذكره إلا على سبيل القدح فيه، وجرير وأشياخ من قومه مجهولون. وجرير هذا

ليس هو بجرير بن عبد الحميد الذي روى عنه سبيل بن أبي صالح.

٥٤٤ - أخبرنا شيرويه بن شهردار بن شيرويه بن فناخسرة الديلمي قال حدثنا

أحمد بن محمد السمسار الزعفراني قال حدثنا عيسى بن علي بن عيسى الوزير قال

حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا محمد بن حميد الرازي قال حدثنا علي

ابن مجاهد قال حدثنا محمد بن إسحاق عن شريك بن عبد الله بن أبي ربيعة

الأيادي عن ابن بريدة [١٣٣/ب] عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ:

« لكل نبي وصي، وإن عليا وصي ووارث »

هذا حديث باطل، وفي إسناده ظلمات منها:

= وأورده أيضا ابن الجوزي من طريق رابع فيه إسماعيل بن زياد، وفيه قيس بن

مينا، وهو من كبار الشيعة لا يتابع على هذا الحديث. وانظر أيضا: الأسرار

المرفوعة ص ٣٧٧ وفيه قال: موضوع على ما قاله الصغاني في الدر المنلقط،

والفوائد المجموعة ص ٣٤٦، ٣٦٩ وكشف الخفاء ٣٣٥/٢ وتزيه الشريعة ٣٥٦/١.

(١) كذا في س، وهو الصواب، وورد في الأصل: « قال حدثنا حمزة، بدل « بن

فناخسرة، وهو تصحيف فاحش.

(٢) كذا في الأصل، وفي س « النبي،

(٣) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٣٧٦/١ بسنده عن الزعفراني به وأعله بمحمد بن

حميد. وأخرج له طريقا آخر عن محمد بن إسحاق به وأعله بالقرطباتي أبو عبد الرحمن =

محمد بن إسحاق فإنه ضعيف في الحديث ، ومنها : علي بن مجاهد الرازي .
 قال صالح بن محمد سمعت يحيى بن معين وسئل عن علي بن مجاهد الرازي ،
 فقال : كان يضع الحديث ، وكان له كتاب المغازي ، فكان يضع لكلامه 'إستادا ،
 وقال أبو بكر الخطيب في تاريخ بغداد : أخبرنا ابن المفضل أخبرنا دعاج
 أخبرنا أحمد بن علي الأبار قال : وسأله يعني أبا غسان عن علي بن مجاهد فقال :
 تركته ، ولم أرضه . ورماه 'يحيى بن الضريس وأحمد بن جعفر الجبال الرازيان
 بالكذب ، ذكر ذلك عبد الرحمن بن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل ' .
 ومنها : محمد بن حميد الرازي : قال محمد بن أحمد بن يعقوب بن شيبة
 حدثنا جدى قال : محمد بن حميد الرازي كثير المناكير .

== أحمد بن حنبل ، وسلمة بن الفضل قال ابن المدبني : رمينا حديث سلمة
 وأقره السيوطي في اللآلئ ١/٣٥٩ ونقل فيه قول الجوزقاني ، وكذا ابن عراق في
 تنزيه الشريعة ١/٣٥٧ وأورده الذهبي في تايخص الأباطيل ص ٣٦ وفي ترتيب
 الموضوعات (٢٨/الف) .

- (١) كذا في الاصل وفي مسد لك لأنه ، وهو تصحيف .
- (٢) كذا الصواب ، وفي النسختين «رواه» ، وهو تصحيف .
- (٣) الجرح والتعديل مجلد ٣ قسم ١/٢٠٥ ونصه : سمعت يحيى بن الضريس يقول : علي
 ابن مجاهد لم يسمع من ابن إسحاق ، قال سمعت محمد بن مهران الجبال يقول قال يحيى
 ابن الضريس علي بن مجاهد كذاب ، وقال سألت أبا جعفر الجبال عن علي بن مجاهد
 فقال : كذاب .

وقال محمد بن إسماعيل البخاري: محمد بن حميد أبو عبد الله الرازي حديثه فيه نظر^١. وقال أبو حاتم الرازي وعبد الرحمن [س/١٢٠/ب] بن يوسف بن خراش: محمد بن حميد ضعيف في الحديث جدا، وإنه يحدث بما لم يسمع، وأنه يأخذ أحاديث لأهل البصرة والكوفة، فيحدث بها عن الرازيين.

وقال عبد المؤمن بن خلف النسفي سمعت أبا علي صالح بن محمد يقول: محمد بن حميد كان أحاديثه يزيد، وما رأيت أحدا أجرا على الله منه، كان يأخذ أحاديث الناس فيقلب بعضها على بعض، وقال صالح: ما رأيت أحدا أحق بالكذب من رجلين: سليمان بن الشاذكوني [ألف/١٣٤] ومحمد بن حميد الرازي.

وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: محمد بن حميد الرازي ردى المذهب غير ثقة. وقال أبو بكر النيسابوري: سمعت فضلك الرازي يقول: عندي عن ابن حميد خمسون ألف حديث، لا أحدث عنه بحرف.

وقال أبو العباس أحمد بن محمد الأزهرى: سمعت إسحاق بن منصور يقول: أشهد على محمد بن حميد وعبيد بن إسحاق المطار بين يدي الله تعالى انهما كذبان

وقال أبو موسى عبد الكريم بن أحمد بن شعيب النسائي أخبرني أبي قال: محمد بن حميد الرازي ليس بثقة.

٥٤٥ - أخبرنا أبو الفضل أخبرنا أحمد بن علي أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد أخبرنا محمد بن المظفر قال حدثنا محمد بن محمد بن سليمان حدثني جعفر بن عبد الواحد قال قال لنا سعيد بن سلم الباهلي عن المسيب بن زهير بن المسيب عن المنصور أبي جعفر عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: العباس وصي ووارثي.

هذا حديث باطل ، وجعفر هذا هو ابن عبد الواحد بن جعفر بن سليمان ابن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب ، قال عبد الله بن عدى الحافظ

(١) الخطيب أحمد بن علي بن ثابت في تاريخه ١٣٧/١٣ ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات ٣٠/٢ - ٣١ وفيه سعيد بن سلم الباهلي ذكره الخطيب ٧٤/٩ ، ٧٥ ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا ، والمسيب بن زهير مجهول . له ترجمة في تاريخ الخطيب ١٣٧/١٣ وساق له هذا الحديث وسكت عليه . فالحديث موضوع والآلة فيه جعفر الذي قال فيه الدارقطني : يضع الحديث ، وقال أبو زرعة : روى أحاديث لا أصل لها . وأورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص ٣٧ والشوكاني في الفوائد ص ٤٠٢ وأقره السيوطي في اللآلئ ١/٢٩ ، ٣٠ (ومع ذلك أورده في الجامع الصغير من رواية الخطيب) وكذا في تنزيه الشريعة ١٠/٢ . والحديث له طريق آخر أورده ابن حبان ٣١٠/٢ ومن طريقه ابن الجوزي ٣١/٢ وأقره السيوطي وفيه : محمد بن محمد بن الصالح بن الدهمسي و ترجمه الخطيب ٣٧٤/٥ - ٣٧٦ وقال فيه : ليس بمحل لأن يؤخذ عنه العلم لأنه كان كذابا ، وكان أحد المنتهكين المشتهرين بشرب الخمر والمجاهرة بالفجور ، وأورده ابن طاهر في تذكرة الموضوعات ص ٢٨ وأورده الحافظ ابن حجر في اللسان ٥/٢٠٧ في ترجمة محمد بن ضوء وقال قال الجوزقاني : محمد بن الضوء كذاب ، وراجع أيضا تنزيه الشريعة ١٠/٢ والضعيفة للآلباني ٢٠٤/٢ .

جعفر بن عبد الواحد الهاشمي منكر الحديث عن الثقات ، وكان يتم بوضع الحديث .

وقال علي بن محمد بن نصر سمعت حمزة بن يوسف [س ١٢١/ب] يقول :
سئل أبو الحسن الدارقطني عن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي فقال : كذاب
يضع الحديث .

في خلاف ذلك

٥٤٦ - أخبرنا أبو محمد الصوفي أخبرنا القاضي أبو نصر أخبرنا أبو بكر السفي
أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائي أخبرنا عمرو بن علي أخبرنا أزهر أخبرنا ابن عون
عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : [١٣٤/ب] يقولون : « إن رسول
الله ﷺ أوصى إلى علي رضي الله عنه ١٩ لقد دعا بالطست ليبول فيها ، فانخشت
نفسه ﷺ وما أشعر ، فإلى من أوصى . »^١

هذا حديث صحيح . أخرجه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد
عن أزهر بن سعد .^٢

وانخشت أي انكسرت وانثنت .

-
- (١) وفي س « ثنا » .
 - (٢) ورد في الأصل : « يقول » وهو خطأ .
 - (٣) النسائي : الوصايا ، باب هل أوصى النبي ﷺ ١١٩/٢ .
 - (٤) البخاري في المغازي : باب مرض النبي ﷺ ووفاته ١٤٨/٨ وأيضا في مسلم : الوصية
باب ترك الوصية ١٢٥٧/٣ .

٥٤٧ - أخبرنا أبو الفضل الحافظ أخبرنا أبو علي الحسن بن عبد الرحمن بن الحسن العدل الشافعي - بمكة - أخبرنا أبو الحسن أحمد بن إبراهيم بن فراس قال حدثنا أبو جعفر محمد بن إبراهيم الديلمي قال حدثنا أبو عبد الله سعيد بن عبد الرحمن الخزومي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن مالك بن مغزل عن طلحة بن مصرف قال: سألت عبد الله بن أبي أوفى: هل أوصى رسول الله ﷺ؟ قال لم يترك رسول الله ﷺ شيئاً بوصى فيه، قلت: كيف أمر الناس بالوصية ولم يوص ١؟ فقال: أوصى بكتاب الله عز وجل وسنته أن يتبع.

هذا حديث صحيح اتفق البخاري. ومسلم على إخراجه في الصحيحين. فرواه البخاري عن خلاد بن يحيى وأبي نعيم الفضل بن دكين، ومحمد بن يوسف الفريابي عن مالك بن مقول. ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن عبد الرحمن ابن مهدي عن مالك^١.

٥٤٨ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد أخبرنا أحمد بن الحسين قال حدثنا أحمد ابن محمد قال أخبرنا أحمد بن شعيب أخبرنا محمد بن العلاء وأحمد بن حرب قال حدثنا [س ١٢٢/الف] أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن مسروق عن عائشة قالت: ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً ولا درهما ولا شاة ولا بعيراً، ولا أوصى بشيء^٢.

(١) البخاري: الوصايا، باب الوصايا ٣٥٦/٥ والمغازي، باب مرض النبي ووفاته ١٤٨/٨

وفضائل القرآن، باب الوصاة بكتاب الله عز وجل ٦٧/٩.

(٢) النسائي: الوصايا، باب هل أوصى النبي ﷺ ١١٩/٢.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة
ومحمد بن عبد الله بن نمير عن عبد الله [١٣٥/الف] بن نمير وأبي معاوية عن
الأعمش.

(٥) باب الفرائض

٥٤٩ - أخبرنا أبو نصر الصواف أخبرنا أبو القاسم بن محمد الوراق قال حدثنا
أبو الحسين بن عثمان قال حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا القاسم بن الليث
قال حدثنا محمد بن المهاجر البغدادي قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا
حماد بن سلمة عن خالد الحذاء عن عمرو بن كردى عن يحيى بن يعمر عن معاذ
ابن جبل « إن كان يورث المسلم من الكافر ولا يورث الكافر من المسلم،
ويقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الاسلام يزيد ولا ينقص». .
هذا حديث باطل .

رواه عن عمرو بن كردى، شعبة بن الحجاج يخالف فيه خالد الحذاء.

- (١) مسلم: الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصى فيه ١٢٥٦/٣ .
(٢) أورده ابن الجوزى فى الموضوعات ٢٣٠/٣ واتهم بوضعه محمد بن المهاجر وذكر عن
ابن حبان: انه كان يضع الحديث وقد رواه فقير إسناده ولفظه، وأورده الحافظ
ابن حجر فى الفتح: فى الفرائض، باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ٥٠/١٢
فقال: قال ابن المنذر: ذهب الجمهور إلى الأخذ بما دل عليه عموم حديث أسامة
(سيأتى ذكره فى خلاف ذلك من هذا الباب) يعنى المذكور فى هذا الباب إلا ما جاء عن
معاذ قال: يرث المسلم من الكافر من غير عكس، واحتج بأنه سمع رسول الله ﷺ
يقول: الاسلام يزيد ولا ينقص، وهو حديث أخرجه أبو داود، وصححه الحاكم
من طريق يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الدولى عنه، قال الحاكم: صحيح الإسناد، =

٥٥٠ - أخبرنا محمد بن جابر أخبرنا محمد بن علي قال حدثنا عبد الله بن أحمد [بن محمد بن أحمد] قال حدثنا أبو بكر الحسن بن قال حدثنا القاسم بن الليث قال حدثنا محمد بن المهاجر قال حدثنا يحيى بن سعيد وأبو أسامة قال حدثنا شعبة عن عمرو بن أبي حكيم عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الدؤلي عن معاذ بن جبل انه أتى في ميراث يهودي وارثه مسلم . فقال : سمعت النبي ﷺ يقول : الإيمان يزيد ولا ينقص فورثه منه^١.

== وتعقب بالانقطاع بين أبي الأسود ومعاذ ، ولكن سماعه منه ممكن ، وقد زعم الجوزقاني انه باطل ، وهي مجازفة ، وقال القرطبي في «المفهم» : هو كلام محكي ولا يروى ، كذا قال ، وقد رواه من قدمت ذكره ، فكأنه ما وقف على ذلك ، وأخرج أحمد بن منيع بسند قوى عن معاذ أنه كان يورث المسلم من الكافر بغير عكس ، وأخرج ابن أبي شيبة من طريق عبد الله بن معقل قال : ما رأيت قضاء أحسن من قضاء قضى بن معاوية : نزل أهل الكتاب ولا يرثونا كما يزل الكاح فيهم لا يجل لهم ، وبه قال مسروق وسعيد بن المسيب وإبراهيم النخعي ، وأصحق ، ووجه الجمهور انه قباس في معارضة النص وهو صريح في المراد ولا قباس مع وجوده ،
الفتح ٥٠/١٢ .

وأورده السيوطي في اللآل ٤٤٢/٢ وعزاه للجوزقاني وتعقبه .

(١) من س .

(٢) أخرجه الطيالسي كما في منحة المعبود ٢٨٣/١ وأحمد ٥/٢٣٠ ، وأبو دارد : الفرائض ، باب هل يرث المسلم الكافر ٣/٣٢٩ والحاكم ٤/٣٤٥ والقاضي وكيع في أخبار القضاة ١/٩٩ كلهم من طريق شعبة به ، وصححه الحاكم ، ولم يتعقب عليه الذهبي ، قال الحافظ ابن حجر : صححه الحاكم ، وتعقب بالانقطاع بين أبي الأسود ومعاذ ، ولكن سماعه منه ممكن ، وقد زعم الجوزقاني انه حديث باطل ، وهي مجازفة
الفتح ٥٠/١٢ .

عمرو بن أبي حكيم هذا هو عمرو بن كردى أبو سعيد الواسطى قال شعبة:
عمرو بن حكيم . وقال خالد: عمرو بن كردى .

وهذا حديث باطل ، مضطرب الاسناد والمثن . وليس يأخذ فقهاء اهل
المدينة ولا اهل العراق ولا فقهاء الأمصار بهذا الحديث .

ومحمد بن مهاجر ليس بثقة ولا مأمون ، وقد روى هذا الحديث أيضا عن
عمرو بن كردى دارد بن أبي هند [س/١٢٢ب] يخالف شعبة وخالد في المثن .
٥٥١ - أخبرنا عبد الكريم بن سهلان أخبرنا ثامر بن علي أخبرنا أبي وعمى
أبو الفرج قالا حدثنا أبونا أبو أحمد محمد بن علي [ب/١٣٥] الفقيه الكرخى
قال حدثنا محمد بن عبد الغفار قال حدثنا محمد بن حميد قال حدثنا زيد بن
الحباب عن حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند عن عمرو بن كردى عن يحيى
ابن يعمر عن معاذ بن جبل قال سمعت النبي ﷺ يقول : « الايمان يزيد ،
قال أبو عبد الله محمد بن حميد : « وينقص ، رواه عن زيد بن الحباب جماعة
كثيرة . وقالوا فيه عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله ﷺ : الايمان يزيد
ويقتص ، أما زيادته إذا عملنا الصلاة والصوم فاحسنا ، وتقصاته إذا عصينا ،
ولم نعمل الصلاة والصوم .

== قال : ان الواسطة بين ابى الاسود ومعاذ ، واسطة رجل مبهم كما أخرجه القاضى
وكيع في أخبار القضاة ٣/٣٠٥ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث قال سمعت
أبى يحدث قال حدثنى عمرو بن [أبى] حكيم الواسطى ثنا عبد الله بن بريدة عن يحيى بن
يعمر عن أبى الاسود أن رجلا حدثه عن معاذ بن جبل أنه ورثه ، وقال : سمعت
رسول الله ﷺ يقول : الايمان يزيد ولا ينقص .

وهذا حديث حسن . وهو قول أهل المدينة، وأهل العراق ونقها .
الأمصار لا يختلفون أن الإيمان يزيد وينقص ، يزيد بالطاعة وينقص بالمصيبة .

في خلاف ذلك

٥٥٢ - أخبرنا بندار بن موسى قال حدثنا الحسن بن عمرو بن يونس أخبرنا
ابن وهب قال حدثنا محمد بن يحيى الطائي قال حدثنا علي بن حبيب قال
حدثنا سفيان بن الزهري عن علي بن الحسين بن عمرو بن عثمان بن أسامة
ابن زيد قال قال رسول الله ﷺ : لا يرث المسلم الكافر ، ولا الكافر المسلم ،
هذا حديث صحيح ، أخرجه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وإبي بكر
ابن أبي شيبة وإسحاق بن راهويه عن سفيان بن عيينة .

٥٥٣ - أخبرنا بندار بن موسى أخبرنا الفضل بن أحمد بن محمد قال حدثنا علي
ابن محمد بن علي قال حدثنا محمد بن يعقوب قال حدثنا يحيى قال حدثنا ابن
وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني علي بن الحسين بن عمرو بن
عثمان بن عفان أخبره عن أسامة بن زيد [انه] قال : يا رسول الله ! أنزل
في دارك [١٣٦/الف] بمكة ؟ قال : وهل ترك [س ٢٢٣/الف] لنا عقيل من
رباع أو دور ؟ قال : وكان عقيل ورث أبا طالب هو وطالب ، ولم يرته جعفر
ولا علي شيئا لأنهما كانا مسلمين ، وكان عقيل وطالب كافرين . فكان عمر بن

(١) مسلم : الفرائض : حديث رقم (١) ١٢٢٣/٣ وهو أيضا مخرج في البخاري : الفرائض
باب لا يرث للمسلم الكافر ولا الكافر المسلم ٥٠/١٢ .

(٢) من س .

(٣) كذا في س ، وفي الأصل زاد ﷺ .

الخطاب رضى الله عنه^١ من أجل ذلك يقول: لا يرث المؤمن الكافر .

وقال ابن شهاب: وكانوا يتأولون في ذلك قول الله عز وجل: «الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله، الآية، إلى قوله: «ما لكم من ولايتهم من شيء»^٢.

هذا حديث صحيح . اتفق البخارى ومسلم على إخرجه في الصحيحين . فرواه البخارى عن اصبح، ورواه مسلم عن أبي الطاهر عن حرمة ثلاثهم عن ابن وهب رضى الله عنهم^٣.

(٦) باب النذر

٥٥٤ - أخبرنا أبو العلاء المكتب أخبرنا علي بن محمد بن علي الكوفي قال حدثنا أحمد بن علي بن إبراهيم قال حدثنا أبو عمرو بن أبي جعفر قال قال حدثنا الحسن بن سفيان قال حدثنا جبارة بن مغلس قال حدثنا مندل بن علي عن رشدين^٤ بن كريب عن أبيه عن ابن عباس قال: جاءت امرأة من اليمن ومعه ابن لها، فسألت رسول الله ﷺ، فقالت: إن ابني هذا يريد الجهاد، وأنا أمنه. فقال رجل آخر: يا رسول الله! إنى نذرت أن أبى أنحر نفسي! قال: فشغل رسول الله ﷺ بالمرأة وابنها، قال: فجاء وقد خلع ثيابه لينحر

(١) كذا في الأصل، وفي س بدون الترضى .

(٢) سورة الأنفال: ٧٢

(٣) البخارى: الحج، باب توريث دورمكة وبيعها وشراؤها ٤٥٠/٣ ومسلم: الحج، باب النزول بمكة للحاج وتوريث دورها ٩٨٤/٢ .

(٤) كذا في الأصل وهو الصواب وورد في س رشيد وهو تصحيف .

قصدته، فقال رسول الله ﷺ: الحمد لله الذي جعل في أمي من يوفى بالذم،
ويخاف يوما كان شره مستطيرا.

هذا حديث [١٣٦/الف] باطل، وفي إسناده ظلمات منها ورشدين بن
كريب مولى ابن عباس عداده في أهل المدينة، وهو كثير المناكير، يروى عن
أبيه شيئا ليس يشبه حديث الآباء.

قال العباس بن محمد الدوري: سمعت يحيى بن معين يقول: رشدين بن
كريب ليس حديثه بشيء.

ومندل بن علي هذا: قال أحمد بن حنبل: هو ضعيف الحديث.

(١) أورده ابن حبان في ترجمة رشدين ٣٠٢/١ وقال: عن رشدين بن كريب في نسخة
كتبناها عنه فيها العجائب التي ينكرها المبتدئ في العلم فكيف المتبحر في هذه الصناعة،
وابن الجوزي في الموضوعات ١٠٢/٣ وقال: لا يصح وقد اجتمع في إسناده جماعة
يكنى أحدهم في رد الحديث، قال أحمد: جبارة أحاديثه موضوعة، أو قال: هي
كذب، قال: ومندل ضعيف ورشدين منكر الحديث وقال ابن معين: رشدين ليس
بشيء. وأخرجه ابن الجوزي أيضا في الملل ٣١٠/٢ وتمتبه السيوطي ٢٨٢/٢ وقال:
جبارة ومندل بريتان من ذلك، فقد أخرجه عبد الرزاق في المصنف (الظر ٤٦٣/٨)
عن بحر بن الملا عن رشدين به، ورشدين لم يفته حديثه إلى حد الوضع، وكذا في تذييل
الشريعة ٢٩١/٢ وقال محققه: الحديثان منكران موضوعان ولا معنى للتعقب (ع)
وأورده الذهبي في ترتيب الموضوعات (٦٥/ب) وأخرجه البيهقي من طريق سالم بن
كريب موقوفا على ابن عباس، ٧٣/١٠ وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير

والبراز، مجمع الزوائد ٤/١٨٩، ٣٠٥

(٢) الجرح والتعديل مجلد ١ قسم ٢ ص ٥١٢

وقال أبو بكر بن أبي خيثمة سمعت [س ١٢٣/ب] يحيى بن معين يقول:
 مندل بن علي ليس بشيء .

وجبارة هذا كوفي، قال يحيى بن معين: هو كذاب .

وقال أبو حاتم: هو ضعيف الحديث^١

في خلاف ذلك

٥٥٥ - أخبرنا محمد بن نصر أخبرنا يوسف بن محمد الخطيب قال حدثنا
 عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مهدي [قال حدثنا الحسين بن
 إسماعيل الحمالي قال ثنا محمد بن عبد الله الخزومي^٢] قال حدثنا إسماعيل
 عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين قال: قال رسول
 الله ﷺ: لا وفاء لنذر في معصية [الله]^٣
 هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم في الصحيح من حديث أبي قلابة عن
 أبي المهلب عن عمران بن حصين هكذا^٤.

٥٥٦ - أخبرنا الحسين بن علي أخبرنا علي بن محمد أخبرنا ابن لال قال
 حدثنا محمد بن بكير بن محمد قال حدثنا أبو داود السجستاني قال حدثنا داود

(١) المرح والتعديل مجلد ٤ قسم ١ ص ٤٣٤

(٢) من س، وسقط في الأصل .

(٣) من س، وبتونه في الأصل .

(٤) مسلم: النذر والايان، باب لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك الجسد

١٢٦٣، ١٢٦٢/٣

(٥) وفي س «ثنا»

ابن رشيد قال حدثنا شعيب بن اسحاق عن الازاعي عن يحيى بن أبي كثير
حدثني أبو قلابة حدثني ثابت بن الضحاك قال: نذر رجل على عهد رسول
الله ﷺ أن يبحر إبلا بيوانة [فأتى رسول الله ﷺ] ، فقال: إني نذرت أن
أبحر إبلا بيوانة [فقال رسول الله ﷺ]: أكان فيها وثن من أوثان الجاهلية
يعبد؟ قال: لا ، فقال [رسول الله ﷺ]: أوف بتذكرك . وانه لا وفاة
لنذر في معصية الله تعالى ، ولا فيها لا يملك ابن آدم .

هذا حديث صحيح .

وشعيب هذا دمشق قال [١٣٧/الف] أحمد بن حنبل ويحيى بن معين :
وهو ثقة . .

٥٥٧ - أخبرنا بندار بن موسى أخبرنا الفضل بن عبد الواحد أخبرنا أحمد
ابن الحسن الحيرى قال حدثنا حاجب قال حدثنا عبد الرحيم قال حدثنا يعلى
قال حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة [س ١٢٤/الف] قال: قال
رسول الله ﷺ: من قتل نفسه بحديدة ، فهو في يده يجرأ بها في بطنه في
نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً .

(١) من س : سقط في الأصل .

(٢) من س وسقط في الأصل .

(٣) وفي س : عز وجل . .

(٤) أبو داود : الإيمان والنذور ، باب ما يؤمر به من الوفاء بالنذر ٣/٦٠٧ وسكت عليه .

(٥) كذا في الأصل ، وفي س : «خديته» .

(٦) كذا في الأصل ، وفي س : «خالداً فيها يخلد فيها» .

هذا حديث صحيح . اتفق البخاري ومسلم على إخراجهم في الصحيحين فرواه
البخاري عن عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي عن خالد بن الحارث عن شعبة
عن الأعمش . ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي سعيد الأشج عن
وكيع عن الأعمش .

(٧) باب اليمين

٥٥٨ - أخبرنا محمد بن الحسن بن محمد أخبرنا أبو عبد الله محمد بن الحسن
[ابن الحسين] بن المهدي فشاقي قال حدثنا أبو العباس أحمد بن سعيد المحدثي
قال حدثنا داود بن محمد بن نصر قال حدثنا أبو داود سليمان بن معبد
السنجي قال حدثنا يعقوب بن محمد الزهري قال حدثنا يزيد بن أبي زياد قال
حدثنا محمد بن هلال عن أبيه عن أبي هريرة قال : كانت يمين يملف بها
رسول الله ﷺ لا وأستغفر الله .

(١) البخاري : الطيب ؛ باب حرب السم والنواء به وما يخاف منه والخبيث ١٠/١٥٧

ومسلم : الإيمان باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه ١٠٣/١

(٢) كذا في الأصل ، وبدونه في س .

(٣) معبد ، بالوحدة ، وفي الأصل معبد .

(٤) أخرجه أحمد ٤/٢٨٨ وأبو داود في الإيمان والنذور ؛ باب ما جاء في يمين النبي ﷺ

٣/٥٧٧ وابن ماجه : الكفارات ، باب يمين رسول الله التي كانت يملف بها

١/٦٧٧ من طريق زيد بن الحباب عن محمد بن هلال ، وليس عندهم يزيد بن أبي زياد .

وأورده ابن الجوزي في الملل ٢/٢٧٨ - ٢٧٩ وقال : لا يصح ، قال أحمد :

يعقوب لا بأسوا شيئاً ، وقال علي بن يحيى : يزيد لا يفتح بحدِيثه ، وقال النسائي : متروك

الحديث .

هذا حديث منكر، قال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: سألت أبي عن
يزيد بن أبي زياد؟ فقال: ضعيف كان حديثه موضوعاً.

في خلاف ذلك

٥٥٩ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار أخبرنا عبيد الله بن محمد بن اسحاق بن
عبد الله قال حدثنا أبو أنس بن حنيفة بن سليمان قال حدثنا السري بن يحيى قال
حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان بن سعيد عن موسى بن عتبة عن سالم عن ابن
عمر قال [١٢٧/ب]: كانت يمين النبي ﷺ لا ومقلب القلوب، .
هذا حديث صحيح. أخرجه البخاري في الصحيح عن محمد بن يوسف عن
سفيان!



= والذهبي في مختصر الملل ص ١٠٥٦ وفي الميزان ٤/٢٥٥ وقال: قال أبو حاتم:

وكان هذا موضوعاً. وأقره الحافظ في اللسان ٦/٢٨٧

قلت: إسناده الجوزقاني فيه يعقوب بن محمد الزهرى، وهو صدوق كثير الهم

والرواية عن الضعفاء كما في التقريب ٢/٣٧٧ وفيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف أيضاً،

الميزان ٤/٢٥٥ و اللسان ٦/٢٨٧ ومدار الحديث على ملائمة أبي هلال، وهو

صدوق كما في التقريب ٢/٣٢٥

(١) المرجع والتعديل مجلد ٤ قسم ٢ ص ٢٦٢

٤٢ البخاري في الأيمان والنذور، باب كيف كانت يمين النبي ﷺ ١١/٧٧٣ والقدر،

باب ما يورث بين المرء وقبلة ١١/٥٥٢ وللترجيح، باب مقلب القلوب ١٢/٣٧٧

١٣ - كتاب الحدود

(١) باب حد البلوغ، وذكر السن التي إذا بلغها الرجل والمرأة أقيم عليهما الحد

٥٦٠ - أخبرنا يوسف بن أحمد، أخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد، أخبرنا محمد بن القاسم، قال: حدثنا أبو الحسن بن يوسف بن إسحاق، قال: حدثنا محمد بن الفضل النيسابوري، قال: حدثنا أبو عتاب الطالقاني، قال: حدثنا أحمد بن يعقوب الباخي، قال: حدثنا علي بن عاصم، عن جعفر بن الزبير [عن القاسم] عن أبي أمامة [س ١٢٤/ب] قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«لا يكتب على ابن آدم ذنب أربعين سنة إذا كان مسلماً، ثم تلا: ﴿حتى إذا بلغ أشده وبلغ أربعين سنة﴾»

(١) في س ٥٦٠،

(٢) من س موسط في الأصل.

(٣) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ١٢٦/٣ من طريق الجردقاني فقال: أخبرت عن أبي القاسم عبد الرحمن بن محمد به وقال: موضوع، ولقد أبداع من وضعه وخالف به إجماع المسلمين، فورا عجبنا من جرأة هؤلاء على الشريعة، وأقره السيوطي في اللآلئ ١٨٦/٢ وقال: حل وشيخه كذا بان والقاسم ليس بشيء، وكذا ابن هراق في كونه =

هذا حديث باطل ، وجعفر بن الزبير هذا بصري ، وقال عمرو بن علي :
هو متروك الحديث ، كثير الوهم ، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي : سمعت
أبي يقول : جعفر بن الزبير كان ينزل البصرة ، وكان ذاهب الحديث لا أرى
أن أحدث عنه ، وهو متروك الحديث .

في خلاف ذلك .

٥٦١ - أخبرنا محمد بن طاهر ، أخبرنا أحمد بن محمد البرار ، قال : حدثنا عيسى
ابن علي بن عيسى الوزير ، قال : حدثنا عبد الله بن محمد البغوي ، قال : حدثنا
أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا عبد الله بن إدريس ، وعبد الرحيم بن سليمان
قالا : حدثنا عبيد الله بن عمر ، عن نافع عن ابن عمر قال : عرضت على النبي
ﷺ يوم أحد ، وأنا ابن أربع عشرة ، فلم يجزني ، وعرضت عليه يوم الخندق

= الشريعة ٢/٢٢٩ وعزاه الجوزقاني . وأورده الذهبي في ترتيب الموضوعات ٦٨/الف
وقال : إسناده مظلم عن جعفر بن الزبير متروك عن القاسم عن أبي امامة فلعن الله
من وضعه .

والفوكاني في الفوائد المجموعة ص ٥٠٨ ، وقال الحافظ ابن حجر في ترجمة فروة
ابن عيسى أبو مخارق : ذكره أبو موسى في الذيل ، وأخرج من طريق أبي القاسم ابن
مندة في كتابه المعتبرين له من رواية جعفر بن الزبير أحد المتروكين عن القاسم عن
أبي امامة عن فروة بن عيسى أبي مخارق سمعت رسول الله ﷺ يقول وذكر الحديث
ثم قال : قال أبو موسى : هذا لا يثبت ، والآية ليس فيها دليل على ما ذكره ،
الإصابة ٣/٢٠٤

الجرم والتعديل مجلد ١ قسم ١ ص ٤٧٩

٢) كذا في مسلم وهو الصواب ، وورد في الأصل : دعاهم الفتح ، وفي يوم الفتح
وكلاهما خطأ .

والأب ابن محسن عشرة فاجلوه [١٣٨/الف]

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة
قال عمر بن عبد العزيز: بهذا أخذ الناس، وكان لا يفرض لأحد حتى
يلبغ [خمس عشرة]'.^١

٥٦٢ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد بن الحسين أخبرنا أحمد بن الحسين بن
محمد أخبرنا أحمد بن محمد بن إسحاق، أخبرنا أحمد بن شعيب، أخبرنا إسماعيل
ابن مسعود، قال: حدثنا خالد، قال: حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن عمير،
عن عطية القرظي، أخبره قال: كنت في سبي قريظة، وكان ينظر، فن خرج
شعره قتل، ومن لم يخرج استحي ولم يقتل'.^٢

هذا حديث صحيح، رواه محمد بن منصور، عن سفيان، عن عبد الملك
ابن عمير، عن عطية القرظي مثله'.^٣

٥٦٣ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد، أخبرنا أحمد بن الحسين، أخبرنا أحمد بن محمد

(١) مسلم: الإمارة باب يولن سن البلوغ ٣/١٤٩٠، وهو أيضا مخرج في البخاري:

المغازي، باب غزوة الخندق ٥/١٣٧ والشهادات، باب بلوغ الصبيان،

(٢) من سن وسقط في الأصل.

(٣) النسائي: كتاب قطع السارق، باب حد البلوغ وذكر السن الذي إذا بلغها الرجل والمرأة

أقيم عليهما الحد ٢/٢٥٩

(٤) أخرجه النسائي عن أحمد بن منصور ونقله: كنت يوم حكم سعد بن أبي قيس قريظة فإلما

فشكروني، فلم يمدوني أبنت فاستيقبت، فإنا أنا ذابن أظركم (الطلاق) حتى يقع طلاق

الصبي ٢/٩٣

أخبرنا أحمد بن شعيب، أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي، عن عمارة بن خزيمة، عن كثير بن السائب، حدثني أبناء قريظة أنهم عرضوا على رسول الله [س/١٢٥/الف] يوم قريظة، فن كان محتلما أو نبت عاتة قتل، ومن لم يكن محتلما أو لم نبت عاتة ترك.

هذا حديث صحيح رواه عن حماد بن سلمة جماعة من الثقات الأثبات. وقالوا فيه: عن كثير بن السائب، حدثني عطية القرظي: أنهم عرضوا على رسول الله [الحديث] وعطية هذا له حجة.

٥٦٤ - أخبرنا سعد بن نصر، أخبرنا بكر بن محمد، أخبرنا أبو الحسين الخفاف أخبرنا أبو العباس السراج، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث بن أبي الزبير، عن جابر أن أم سلمة استأذنت رسول الله ﷺ في حياضة فامر رسول الله ﷺ أبا طيبة أن يحجمها، قال: حسبت أنه [قال: كان] أنهما من الرضاة، أو غلاما لم يحتمل.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم في الصحيح [١٣٨/الف] عن قتيبة.

(١) النسائي: الطلاق باب متى يقع طلاق الصبي ٩٣/٢ وقد ورد الحديث في النسختين ببعض النسخ واستدركناه من النسائي.

(٢) كذا في الأصل، وورد في س: رواه عن حماد جماعة من الثقات الأثبات.

(٣) ومن هؤلاء الذين رووا عن حماد: صفان وبهر أخرج حديثهما أحمد ٣٤١/٤

٠٣٧٢/٥

(٤) من مسلم.

(٥) مسلم: السلام باب لكل داء دواء واستحباب التداوي ١٧٣٠/٤

(٢) باب حكم المرأة المرتدة

٥٦٥ - أخبرنا أبو نصر المؤذن، أخبرنا أبو الفتح بن عبد الله، قال: حدثنا محمد بن عيسى، قال: حدثنا أبو الحسن الدارقطني، قال: حدثنا عبد الصمد ابن علي، قال: حدثنا عبد الله بن عيسى، قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا شعبة، عن عاصم، عن أبي رزين، عن عبد الله بن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقتل المرأة إذا ارتدت».

هذا حديث باطل، وعبد الله بن عيسى هذا: قال الدارقطني: «هو كذاب يمنع الأحاديث على عفان وغيره، ولا يصح هذا الحديث عن رسول الله ﷺ ولا رواه شعبة».

٥٦٦ - ورواه أبو عاصم وعبد الرزاق، عن سفيان، عن أبي حنيفة، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس في المرأة ترتد، قال: تجلس، ولا تقتل!

(١) الدارقطني في سننه ١١٧/٣ وبطريقه ابن الجوزي في الموضوعات ١٢٨/٣ وذكر قول الدارقطني فيه، وقال: وفي الصحيح: «من بدل دينه فاقلوه». وأقره السيوطي في اللآلئ ١٨٦/٢ وكذا في تنوير الشريعة ٣٢٥/٢. وقال: يبص في النكح البدعات لتعقب عليه ولم يبد شيئا، وأورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص ٣٩ وفي ترتيب الموضوعات ٦٨/ب وفي الميزان في ترجمة عبد الله بن عيسى الجوزي ٤٧٠/٢ وأقره الحافظ في اللسان ٣/٣٢٣ وأورده القاري في الأسرار المرفوعة ص ٤٩٠ والشوكاني في الفوائد المجموعة ص ٢٠٢.

(٢) انظر الدارقطني ١١٧/٣.

(٣) أخرج الدارقطني رواية عبد الرزاق ١١٨/٣ وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه من طريق

وأبو حنيفة متروك الحديث.

وكيع عن أبي حنيفة به ، وأورده الحافظ في الفتح (استنباط المرتدين : باب حكم المرتد
والمرتدة ١٢/٢٦٨) وقال : رواه أبو حنيفة .. وعراه لابن أبي شيبة والدارقطني وقال :
وعالفه جماعة من الحفاظ في لفظ المتن وأخرج الدارقطني عن ابن المنكدر عن جابر
أن امرأة ارتدت فأمر النبي ﷺ بقتلها ، وهو يعكس على ما نقله ابن الطلاع في الأحكام
أنه لم ينقل عن النبي ﷺ أنه قتل مرتدة .

وأورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص ٤٠ وقال : وهو أشبه .

(١) جاء على هامش س : أخطأ هذا القائل ، وأبو حنيفة سيد العلماء وكعبة الأمة قال
يحيى بن معين : أبو حنيفة ثقة في الحديث ، والثقة أعلى مراتب التعديل . وقال ابن عبد البر
يؤيد ذكر الإمام الاظم أبا حنيفة . قال ابن معين هو ثقة ، وبني عليه ، وأما سائر أهل
الحديث فإنهم أعداء لأبي حنيفة وأصحابه . والله أعلم .

قلت :

والإمام أبو حنيفة رحمه الله على جلالته في الفقه قد ضعف أهل الحديث حديثه ،
ونقل هنا أقوال أهل العلم والمعرفة والاختصاص وهم القوم لا يضل من أخذ
بشهادتهم واتبع أقوالهم ولا يمس ذلك من قريب ولا من بعيد مقام الإمام أبي حنيفة
رحمه الله في دينه وورعه وقمته خلافاً لظن بعض المتعصبين له كما رأينا في هذا التعليق
المشار إليه .

١ - قال البخاري : « سكتوا عنه » (التاريخ الكبير ٤/٢/٨١) وهذا جرح . فسر لأن هذه
العبارة يقولها البخاري فيمن تركوا حديثه ، وسأل المروزي في مسائل أحمد : متى يترك
حديث الرجل ؟ قال : إذا كان الغالب عليه الخطأ ، فتأمل :

٢ - وقال مسلم : « منظر ب الحديث ليس له كبير حديث صحيح » (الاسم ٢/٢١) الف

٣ - وقال النسائي: ليس بالقوى في الحديث ، وهو كثير الغلط على قلة روايته ، الضعفاء والمتروكين ص ٥٧ .

٤ - وقال ابن عدى: له أجاديت صالحة ، وعامة ما يرويه غلط وتصاحيف وزيادات في أسانيدنا ومتونها ، وتصاحيف في الرجال ، وعامة ما يرويه كذلك ، ولم يصح له في جميع ما يرويه إلا بضعة عشر حديثا ، وقد روى من الحديث لعله أرجح من ثلاث مائة حديث ، من مشاهير وخرائب ، وكان على هذه الصورة لأنه ليس هو من أهل الحديث ولا يحمل عن يكون هذه صورته في الحديث ، الكامل ٤٠٣/٢ .

٥ - وقال ابن سعد . ضعيف في الحديث ، الطبقات ٧/٣٢٢

٦ - وقال العقيلي: « حدثنا عبد الله بن أحمد قال سمعت أبي يقول: حديث أبي حنيفة ضعيف ، - الضعفاء ص ٢٢ »

٧ - وقال ابن أبي حاتم: ثنا حجاج بن حمزة قال نا عبدان بن عثمان قال سمعت ابن المبارك يقول: « كان أبو حنيفة مسكينا في الحديث ، - الجرح والتعديل مجلد ٤ قسم ١/٤٥٠ ، وقال الألباني في إسناده العقيلي وابن أبي حاتم: « صحيحان » .

٨ - وقال أبو حاتم: تركه ابن المبارك بأخرة - ٤٤٩/١/٤

٩ - وقال الدارقطني في سننه ٢٢٣/١ عقب حديث من كان له إمام فقرأه فالإمام له قراءة: لم يسنده عن موسى بن أبي عائشة غير أبي حنيفة والحسن بن عمار ، وهما ضعيفان .

١٠ - وأورده الحاكم في معرفة علوم الحديث ص ٢٥٦ في جماعة من الرواة من أتباع التابعين فمن بعدهم ، لم يخرج بحديثهم في الصحيح ، وختم ذلك بقوله: فجميع من ذكرهم ، قوم قد اشتهروا بالرماية ، ولم يمدوا في طبقة الأئمة المتقين الحفاظ .

١١ - وقال عبد الحق الاشيلي في الاحكام الكبرى (ق ١٧/٢) : ولا يحتج أبي حنيفة بضعفه في الحديث .

١٢ - وقال الذهبي في الضعفاء (ق ٢١٥/١ - ٢) : النعمان الامام رحمه الله ، قال ابن عدي : طاعة ما يرويه غلط وتصحيف وزيادات ، وله احاديث سالحة ، وقال النسائي : ليس بالقوي في الحديث ، كثير الغلط والخطأ على قلة روايته ، وقال ابن معين : يكتب حديثه .

وقال الالباني : وهذا النقل عن ابن معين معناه عنده ان ابا حنيفة من جملة الضعفاء وهو يبين لنا ان توثيق ابن معين للامام ابي حنيفة الذي ذكره الحافظ في التهذيب ، ليس قولاً واحداً له فيه . والحقيقة ان راي ابن معين كان مضطرباً في الامام ، فهو تارة يوثقه وتارة يضعفه كما في هذا النقل ، وتارة يقول فيما يرويه ابن عمر عنه - كما في معرفة الرجال ١/٦/١ - : كان ابو حنيفة لا بأس به ، وكان لا يكذب ، وقال مرة اخرى : ابو حنيفة عندنا من اهل الصدق . ولم يتهم بالكذب . وقال الذهبي في الميزان ٤/٢٢٥ : ضعفه النسائي من جهة حفظه وابن عدي وآخرون .

وقال الالباني بعد نقل معظم الافعال المذكورة في ابي حنيفة رحمه الله :
 « وما لا شك فيه عندنا ان ابا حنيفة من اهل الصدق ، ولكن ذلك لا يكفي ليحتج بحديثه حتى ينضم إليه الضبط والحفظ ، وذلك مما لم يثبت في حقه رحمه الله ، بل ثبت فيه العكس بشهادة من ذكرنا من الأئمة . وهم القوم لا يضل من أخذ بشهادتهم ، واتبع اقوالهم ، ولا يمس ذلك من قريب ولا من بعيد مقام ابي حنيفة رحمه الله في دينه ودينه ووقته ، خلافاً لظن بعض المنصبين له من المتأخرين ، انظر الرفع والتكميل

ص ١٩ فكم من فقيه وقاض وصالح تكلم فيهم أئمة الحديث من قبل حفظهم ، وسوء ضبطهم ، ومع ذلك لم يعتبر ذلك طعنا في دينهم وعدالتهم ، كما لا يخفى ذلك على المشتغلين بتراجم الرواة ، وذلك مثل محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى القاضى وحماد ابن أبي سليمان الفقيه وشريك بن عبد الله القاضى وعباد بن كثير وغيرهم حتى قال يحيى بن سعيد القطان : « لم تر الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث » رواه مسلم في مقدمة صحيحه ١/١٣ وقال في تفسيره : « يقول يجرى الكذب على لسانهم ، ولا يتعمدون الكذب » .

وروى أيضا عن عبد الله بن المبارك قال : قلت لسفيان الثوري : ابن عباد بن كثير من تعرف حاله (يعنى في الصلاح والتقوى) واذا حدث جاء بأمر عظيم ، قرى ان أقول للناس : لا تأخذوا عنه ؟ قال سفيان : بلى ، قال عبد الله : فكنت إذا كنت في مجلس ذكر فيه عباد أنيت عليه في دينه ، وأقول : لا تأخذوا عنه .

قلت : فهذا هو الحق والعدل وبه قامت السماوات والأرض ، فالصلاح والفقهاء شيء ، وحمل الحديث وحفظه وضبطه شيء آخر ، ولكل رجاله وأمله ، فلا خير على أبي حنيفة رحمه الله أن لا يكون حافظا ضابطا ، ما دام أنه صدوق في نفسه ، أضف إلى ذلك جلالة قدره في الفقه والفهم ، فليثق الله بعض المتصين له من يطمئن في مثل الإمام الدارقطني لقوله في أبي حنيفة « ضعيف في الحديث » ، ويروى أنه ما قال ذلك إلا تعصبا على أبي حنيفة ، ولم يدر البعض المشار إليه أن مع الدارقطني أئمة الحديث الكبار مثل الشيباني وأحمد وغيرهم ممن سبق ذكرهم ، أفكل هؤلاء متعصبون ضد أبي حنيفة ؟ تالله إن شخصا يقبل مثل هذه التهمة توجه إلى مثل هؤلاء الأئمة ، لا يسر عليه وأقرب إلى الحق أن يمكن ذلك ، يقول : صدوق هؤلاء فيما

٥٩٣ - أخبرنا محمد بن أنصر، أخبرنا يوسف بن محمد، قال: حدثنا عبد الواحد ابن محمد بن عبد الله البزار، قال: حدثنا محمد بن مخلد العطار، قال: حدثنا الصاغاني، قال: حدثنا عمرو بن عاصم، قال: حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا

مؤثرة في الإمام أبي حنيفة، ولا خير طبعه في ذلك، فتابته أن لا يكون هذنا ضابطا، وحسبه ما أعطاه الله من العلم والفهم الدقيق حتى قال الإجماع المخلص: «المنس حيال في الفقه على أبي حنيفة» ولذلك سخط الحافظ الذهبي ترجمة الإمام في سير النبلاء ٢٨٨/٥/الف بقوله: وبه نضم. قلت: الإمامة في الفقه ودقائقه مسجلة إلى هذا الإمام، وهذا أمر لا شك فيه:

وليس يصح في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل

الضعيفة ١/٤٦٥ - ٤٦٩ و ٣٩٠.

وقال في مقدمة صفة صلاة النبي بعد ذكر مقاله الشعراني في الميزان ٦٢/١ قلت: فإذا كان هذا عذر أبي حنيفة فيما وقع منه من المخالفة للأحاديث الصحيحة دون قصد - وهو عذر مقبول قطعا لأن الله تعالى لا يكلف نفسا إلا وسعها - فلا يجوز الظن فيه بسببها كما قد يفعل بعض الجهال بل يجب التأدب معه لأنه إمام من أئمة المسلمين الذين بهم حفظ هذا الدين، ووصل إلينا ما وصل من فروعه، وأنه مأجور على كل حال أصاب أم أخطأ، كما أنه لا يجوز لمعظمية أن يظنوا منسكين بأقواله المخالفة للأحاديث، لأنها ليست من مذهبه كما رأيت لوصفه في ذلك (وقد ذكر الألباني بعض النصوص) فهو لاء في رواد، وأرثك في رواد، والحق بين هؤلاء وهؤلاء، ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا، ربنا إنك رؤوف رحيم.

قادة، عن خلاص [س/١٢٥/ب] بن عمرو، عن علي، قال: «المرتدة تيجلب ولا تقتل»^١.

خلاص عن علي لا يحتج به، قال علي بن المديني: سمعت الوليد بن خالد أبا العباس الاعرابي صاحب المروى، قال: قال لي شعبة: قال لي أيوب: لا ترو عن خلاص، فإنه صحنى، وكان يحيى بن سعيد يترقى أن يهدى عن خلاص، عن علي خاصة.

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: سمعت أبي يقول: خلاص بن عمرو يقال: وقعت عدة صحف عن علي، وليس هو بقوى^٢.

في خلاف ذلك

٥٦٨ - أخبرنا أبو محمد الصوفي، أخبرنا القاضي أبو نصر [الف/١٣٩] أخبرنا

(١) وورد في س «بن» بدل «عن»، وهو خطأ.

(٢) أورده الذهبي في تلخيص الأباطيل.

(٣) المرحم والتعديل ج ١ قسم ٢ ص ٤٠٢.

وقال الحافظ ابن حجر في خلاص بن عمرو: ثقة وكان يرسل، وكان علي شرطه علي، وقد صح أنه سمع من عمار، وأخرج له الجماعة، التقريب ١/٢٣٠ وقال أحمد: روايته عن علي من كتاب، وقال الأجرى عن أبي داود: ثقة ثقة، قيل: سمع من علي؟ قال: لا، وقال أحمد: كانوا يخشون أن يكون خلاص يحدث عن صحيفة الحارث الأعور، وقال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عن خلاص سمع من علي؟ فقال: كان يحيى بن سعيد يقول: هو كتاب، وقال البخاري في تاريخه: روى عن أبي هريرة وعلى رضي الله عنهما صحيفة - انظر التهذيب ٣/١٧٦، ١٧٧

(٤) وفي س «ثنا».

أبو بكر السني أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائي قال: حدثنا عمران بن هوثق قال: حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا أيوب، عن عكرمة قال قال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: «من بدل دينه فاقتلوه».

هذا حديث صحيح. أخرجه البخاري في الصحيح عن علي بن سفينان، وعن [أبي] النعمان، عن حماد بن زيد، كلاهما عن أيوب.

(٣) باب قتل المسلم بالكافر

٥٦٩ - أخبرنا حمد بن نصر، أخبرنا علي بن محمد بن محمد بن عبد الحميد، أخبرنا أحمد بن حنبل، قال حدثنا محمد بن بكر بن داسة، قال: حدثنا سليمان بن الأشعث، قال: حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني وابن السرح، عن ابن وهب عن عبد الله بن يعقوب، عن عبد الله بن عبد العزيز بن صالح الحضرمي قال: قتل رسول الله ﷺ يوم خيبر مسلماً بكافر قتله غيلة، وقال: «أنا أولى أو

(١) وفي سني أخبرنا.

(٢) النطاق: الحارثية، باب الحكم في المرتد ١٦١/٢

(٣) من البخاري.

(٤) البخاري: الجهاد، باب لا يعذب بمذاب الله ٤٩/٦ واستتابة المرتدين، باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم ٢٦٦/١٢ والاعتصام، باب قول الله: «وأمرهم شورى بينهم» ٣٣٩/١٣ وأورده الذهبي (بعد ذكر أحاديث في عدم قتل المرتد) في الأباطيل.

(٥) كذا في سني وهو الصواب، وهو أحمد بن عمرو (الظر التقريب والتهذيب) وورد في الأصل «أبي السراج»، وهو تصحيف.

(٦) كذا في سني وهو الصواب، وورد في الأصل «أبي وهب»، وهو تصحيف.

أحرق من أوفى بنمته،

هذا حديث منكر ، وإسناده منكر منقطع ، ولا يصح هذا عن النبي ﷺ

(١) أخرجه أبو داود في مراسيله كما في الفتح ، وفيه : عبد الله بن عبد العزيز بن صالح الحضرمي ، مجهول ، أرسل عن النبي ﷺ شيئا وقد أشار الحافظ إلى أنه روى هذا الحديث عن النبي ﷺ مرسل ، تهذيب التهذيب ٣٠١/٥

وله شاهد من حديث ابن عمر أخرجه الدارقطني وقال في رجاله : إبراهيم ضعيف ، ولم يروه موصولا غيره ، والمشهور عن ابن اليماني مرسل ، وأورده الحافظ في الفتح وقال : هذا مما احتج به الحنفية ثم ذكر قول الدارقطني وقال : قال البيهقي : أخطأ راويه حماد بن مطر عن إبراهيم في سنده وإنما يرويه إبراهيم عن محمد بن المنكدر عن عبد الرحمن بن اليلاني ، هذا هو الأصل في هذا الباب ، وهو منقطع ، وراويه غير ثقة ، فقد أخرجه الشافعي وأبو عبيد جيبا عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى ، قلت : لم يتفرد به إبراهيم كما يرويه كلامه فقد أخرجه أبو داود في المراسيل والطحاوي عن طريق سليمان بن بلال عن ربيعة عن ابن اليلاني ، وابن اليلاني ضعفه جماعة وواق ، فلا يمتنع بما يتفرد به إذا وصل ، فكيف إذا أرسل . فكيف إذا خالف ، قاله الدارقطني . وقد ذكر أبو عبيد بعد أن حدث به عن إبراهيم بلغنى أن إبراهيم قال : أنا حدثت به ربيعة عن ابن المنكدر عن ابن اليلاني ، فرجع الحديث على هذا إلى إبراهيم ، وإبراهيم ضعيف جدا ، قال أبو عبيد : وبمثل هذا لا تسفك دماء المسلمين ،

قلت (أي الحافظ) : وتبين أن حماد بن مطر ضبط في سنده ، وذكر الشافعي في الام كلاما صله : أن في حديث ابن اليلاني أن ذلك كان في قصة المستأمن الذي قله عمرو ابن أمية ، قال : فعل هذا لو ثبت لكان منسوخا لأن حديث لا يقتل مسلم بكافر ، خطب به النبي ﷺ يوم الفتح كما في رواية عمرو بن شعيب ، وقصة عمرو بن أمية متقدمة على ذلك برمان .

في خلاف ذلك

٥٧٠ - أخبرنا أبو محمد الصوفي أخبرنا القاضي [أبونصر] أخبرنا أبو بكر السني أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائي، أخبرنا محمد بن منصور، قال: حدثنا سفيان عن مطرف بن طريف، عن الشعبي، قال سمعت أبا جحيفة يقول: سألت علياً رضي الله عنه فقلنا له: هل عندكم من رسول الله ﷺ شيء سوى القرآن؟ فقال: لا والذي فلق الحبة [س ١٢٦/الف] وبرأ النسمة إلا أن يعطي الله تعالى فهما في كتابه، أو ما في الصحيفة، قلت: وما في الصحيفة؟ قال: فيها العقل، ونكأك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر.

هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل، عن سفيان بن عيينة، قال مالك بن أنس: الأمر عندنا أن لا يقتل مسلم بكافر [١٢٩/ب].

== قلت: ومن هنا يتجه التأويل الذي تقدم عن الشافعي، فإن خطبة يوم الفتح كانت بسبب القتل الذي قتله خراعة وكان له عهد، فنخطب النبي ﷺ فقال: لو كنت مؤمناً بكافر لقتلته به، وقال: لا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذرعه في همومه، فأشار بالحكم الأول إلى ترك انتصاحه من الخواص المعاهد الذي قتله، وبالحكم الثاني إلى النهي عن الإقدام على ما فعله القاتل المذكور، والله أعلم، الفتح ١٢/٢٦٢

(١) من س، وسقط في الأصل

(٢) وفي س «تأ». .

(٣) النسائي: كتاب القسامة والقود والديات، باب سقوط القود من المسلم للكافر

٢٣٦/٢

(٤) البخاري: في الديات، باب العامة ٢٤٦/١٢ وباب لا يقتل المسلم بالكافر ٢٦٠/١٢

(٤) باب حد المماليك وأهل الذمة

٥٧١ - أخبرنا محمد بن الحسن بن محمد ، أخبرنا إبراهيم بن عثمان بن إبراهيم ، أخبرنا حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي ، قال : حدثنا أبو أحمد عبد الله بن عدي القطان الحافظ ، قال : حدثنا محمد بن سليمان بن عبد الكريم البزار ، قال : حدثنا قتيبة ، قال : حدثنا إبراهيم [بن] أبي حية عن مشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت : قال رسول الله ﷺ : إن الله عز وجل آخر حد المماليك وأهل الذمة إلى يوم القيامة .

قال أبو أحمد الحافظ : هذا حديث منكر . وإبراهيم بن أبي حية ضعيف الحديث ، وفي عداد من يضع الحديث ، ولم يروه عن مشام غيره .

في خلاف ذلك

٥٧٢ - أخبرنا عبيد الله بن أبي عاصم ، أخبرنا [أبو] عبد الله محمد بن عبد العزيز

= وأيضا في العلم باب كتابة العلم ، ٢٠٤/١ وفضائل المدينة ، باب حرم المدينة ٨١/٤ والجهاد ، باب فكاك الأسير ١٦٧/٦ وكتاب الجوبة والموادعة ، باب ذمة المسلمين وجوارهم واحدة يسمى بها أديانهم ٢٧٣/٦ وباب إثم من عاهد ثم خدر ٢٧٩/٦ والفرائض ، باب إثم من تبرأ من مواليه ٤١/١٢
(١) كذا في الأصل ، وبدونه في س .

(٢) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ١٢٨/٣ من طريق ابن عدي ، وذكر عن ابن عدي كلامه ، وعن الدارقطني : متروك ، وأقره السيوطي في الآلي ٢٠١/٢ وكذا في تنزيه الشريعة ٢٢١/٢ وأورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص ٤١ وترتيب الموضوعات ٦٨/ب وفي الميزان في ترجمة إبراهيم بن أبي حية ٢٩/١ وواقعه الحافظ ابن حجر في اللسان ٥٢/١ وأورده الشوكاني في الفوائد المجموعة ص ٢٠٥

الفارسي، قال: حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي شريح: قال: حدثنا عبد الله ابن محمد بن عبد العزيز البغوي، قال: حدثنا مصعب بن عبد الله بن مصعب حدثني مالك، عن نافع، عن ابن عمر أنه قال: إن اليهود جاءوا إلى رسول الله ﷺ فذكروا له أن رجلاً وامرأة منهم زنيا، فقال رسول الله ﷺ: ما تجدون في التوراة في شأن الرجم؟ فقالوا: نقضهم، ويجلدون، فقال لعبد الله بن سلام: كذبتُم، إن فيها الرجم، فأتوا بالتوراة، فنشروها، فوضع أحدهم يده على آية الرجم، وجعلوا يقرأون ما قبلها وما بعدها، فقال له عبد الله ابن سلام: ارفع يدك، فرفع يده، فإذا فيها آية الرجم، فقالوا: صدق يا محمد! فيها آية الرجم، فأمر بهما رسول الله ﷺ، فرجسا، قال عبد الله: فرأيت الرجل ينحن على المرأة يقبها الحجر.

هذا حديث صحيح. اتفق البخاري ومسلم [س ١٢٦/ب] على [١٤٠/الف] إخرجه في الصحيحين، فرواه البخاري عن عبد الله بن يوسف، وإسماعيل بن أبي أوس، عن مالك، ورواه مسلم عن أبي طاهر أحمد بن عمرو، عن ابن وهب، عن مالك.

٥٧٤ - أخبرنا عبيد الله بن أبي حاتم، أخبرنا محمد بن عبد العزيز الفارسي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي شريح، قال: حدثنا عبد الله بن محمد البغوي، قال: حدثنا مصعب بن عبد الله [قال: حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله] بن عتبة، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد الجهني

(١) البخاري: المناقب، باب قول النبي ﷺ يعرفونه كما يعرفون أبناءهم ٦/٦٣١ والحدود، باب أحكام أهل الذمة واحسانهم اذا ذنوا ورفضوا الى الامام ١٢/١٦٦ ومسلم،

الحدود: باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنا ٣/١٣٢٦

(٢-٢) من من وسقط في الأصل.

أن رسول الله ﷺ سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن؟ فقال: إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم بيعوها ولو بضعفائر.

هذا حديث صحيح، اتفق البخاري ومسلم على إخرجه في الصحيحين^١ فرواه البخاري عن إسماعيل وعبد الله بن يوسف، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى والقنبي، أريتهم عن مالك، وقال القنبي [في روايته]: قال ابن شهاب: والضعفائر: الحبل.

٥٧٤ - أخبرنا محمد بن طاهر أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عيسى بن علي، قال: حدثنا أبو القاسم البغوي، قال: حدثنا أبو الجهم الملا بن موسى^٢ ابن عطية الباهلي، [إملاء] من كتابه في ربيع الآخر سنة سبع وعشرين ومائتين، قال: حدثنا الليث بن سعد المصري، عن نافع: أن صفية بنت أبي عبيد

(١) موطا مالك في الحدود.

(٢) البخاري: الحدود باب إذا زنت الأمة ١٦٢/١٢ والبيع باب بيع العبد الراني

٣٦٩/٤ والعتق باب كراهية التطاول على الرقيق ١٧٧/٥

ومسلم: الحدود: باب رجم اليهود، أهل الذمة في الزنا ١٣٢٩/٣ وقوله: قال

القنبي الخ من مسلم.

(٣) كذا في الأصل وهو الصواب، وفي س «مجدوا بن»، وهو تصحيف.

(٤) وفي س «ثنا».

(٥) كذا في س وهو الصواب، وورد في الأصل «أبو الجهم الملا» قال حدثنا موسى

ابن عطية، وهو تحريف، انظر التهذيب ٤٦١/٨.

(٦) من س.

أخبرته أن عبداً من رقيق الإمارة وقع على وليدة الخنس، فاستكرها حتى اقتضها، فخلعه عمر بن الخطاب الحد ونفاها، ولم يجلد الوليدة من أجل أن استكرها.

هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري في الصحيح، وقال: قال الليث: حدثني نافع، عن صفية بهذا.

٥٧٥ - أخبرنا محمد بن الحسن أخبرنا أبو بكر محمد بن يوسف السالجي الخطيب، وأبو العباس أحمد بن علي بن أحمد الحرار المقرئ، قالا: حدثنا أبو الحسين أحمد بن الحسن بن ماجه القزويني بمرجان [١٤٠/ب] قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن منده الأصفهاني، قال: حدثنا الحسين بن حفص قال: حدثنا سفيان، حدثني عبد الأعلى، عن أبي جميلة عن علي بن أبي طالب [س/١٢٧/الف] أن أمة للنبي ﷺ زنت. فقال رسول الله ﷺ: أقم عليها الحد، وذكر الحديث بطوله، وقال في آخره: وأقيموا الحدود على ما ملكتم أيمانكم.

- (١) البخاري: للإكراه باب إذا استكرهت المرأة حل الزنا فلا حد عليها ٣٢١/١٢
- (٢) وفي من «ثنا».
- (٣) كذا في الأصل، وفي س «أبو الحسن».
- (٤) كذا في س، وفي الأصل «بحران».
- (٥) أخرجه أبو داود بسنده عن عبد الأعلى عن أبي جميلة به وذكر الحديث بطوله، وقال: وكذلك رواه أبو الأحوص عن عبد الأعلى، ورواه شعبة عن عبد الأعلى، (الحدود باب إقامة الحد على المريض ٦١٧/٤) وقد نسب المنذرى وكذا الحافظ ابن حجر للنسائي، وعزاه الحافظ أيضا للبيهقي وقال: وأصله في مسلم موقوف من لفظ علي في حديثه وغفل الحاكم فاستدركه.

هذا حديث قريب بهذا الاسناد، وصحيح من حديث أبي عبد الرحمن
 عبد الله بن حبيب السلي، عن علي بن أبي طالب، أخرجه مسلم في الصحيح
 عن المقدمي، عن سليمان أبو داود، عن زائدة، وعن إسحاق بن راهويه، عن
 يحيى بن أبي آدم، عن إسرائيل، كلاهما عن اسماعيل السدي، عن سعد بن
 عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلي، عن علي رضي الله عنه.

(٥) باب في حد أبي شحمة

٥٧٦ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار، قال: حدثنا أبو محمد هارون بن طاهر بن
 باهلة إجازة أخبرنا أبو الفضل صالح بن أحمد [بن أحمد] بن محمد بن صالح في
 كتابه، أخبرنا أبو عبد الله الحسن بن علي - قراءة - قال: حدثنا محمد بن عبيد
 الأسدي، قال حدثنا محمد بن الصلت، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن سعيد بن
 مسروق، قال كانت المرأة تدخل على آل عمر، أو منزل عمر، قال: ومعهما
 صبي، فقال: من ذا الصبي معك؟ قال: فقالت: هو ابنك، وقع على أبو شحمة،
 فهو ابنه، قال: فأرسل إليه عمر فأقر فقال عمر لعلي رضي الله عنه: اجلد
 واضرب، قال: فضربه عمر خمسين [ضربة] وضربه على خمسين، قال: فأتى
 به، فقال لعمر: يا أبة! قتلتنى، قال: إذا لقيت ربك عز وجل فأخبره أن
 أبك يقيم الحدود.

(١) كذا في مسلم، وفي النسختين «سليمان بن داود».

(٢) مسلم: الحدود، باب تأخير الحد عن النساء ١٢٣٠/٣.

(٣) كذا في الاصل، وفي س: «ماهة» بالميم.

(٤) من س.

(٥) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢٦٩/٢ من طريق الجوزقاني قال: حدثت =

هذا حديث موهوم باطل ، وإسناده منقطع ، وسعيد بن حنريق عن
والد سليمان التوري ، وإن كان [١٤٠/ب] الكندي فيها متأخرين من اصطلاح
الأشعث وابن أبي ليلي والشعبي وإبراهيم التيمي .

وهذا الحديث وضعه القصاص ، فمن لم يتبحر في العلوم [خفي عليه أن عمر^١]
رضي الله عنه جلد ابنا له يقال له أبو شحمة بسبب الزنا ، فعمد بالله من الكذب
والبهتان والنفاق^٢ والخذلان .

٥٧٧ - أخبرنا شيرويه بن شهدار الحافظ [قال : أخبرنا] أبو الحسن بن
بكر قراءة عليه بأمد آباد [سن ١٢٧/ب] أخبرنا أبو بكر عبد الرحمن بن محمد

عن أبي محمد هارون بن طاهر به وقال : موضوع وضعه القصاص ، وقد أتوا بغيره
وأما قوله قد شرحوا وأطروا ،

وأقره السيوطي في اللآلئ ٢/١٩٥ وكذا في تنزيه الشريعة ٢/٢٢٠ مع عزوه
للجزقاني ، والفوقاني في الفوائد المجموعة ص ٢٠٣ وأورده الذهبي في ترتيب
الموضوعات ص ٨٥ وقال : هذا وضعه القصاص يروي عن أبي الأضرخ سلام عن
سعيد بن مسروق منقطعا ويروي بإسناد مظلم عن أبي حذيفة عن شبل عن مجاهد وذكره ،
ويروي عن أبي المغيرة عبد القدوس ثنا صفوان بن عمرو وذكر البعض ، وقال :
الحديث بطوله وضعه الجهة لبني العوام والنساء وقال الدارقطني : حديث يجهل من
ابن عباس في حد أبي شحمة ليس بصحيح ٨٦/الف وذكر أصل القصة من الزبير بن بكار
وابن عمير ، وسياق في آخر الباب .

(١) جاء في هامش : لعله سقط شيء تقديره : « فمن لم يتبحر خفي عليه ان عمر » .

(٢) كذا في الأصل ، وفي « الشفاة » .

(٣) من س ، وسقط في الأصل

ابن القاسم النيسابوري بها ، أخبرنا أبو سعد عبد التكرم بن أبي عثمان الزاهد
قال: حدثنا أبو القاسم بن بالويه الصوفي قال: حدثنا أبو عبد الله إبراهيم بن
محمد، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى قال: حدثنا أبو حذيفة، عن شبل؛
عن [مجاهد] بن خطاب، قال: تذاكر الناس في مجلس ابن عباس، فأخذوا في
فضل أبي بكر، ثم أخذوا في فضل عمر بن الخطاب، فلما سمع عمر بن الخطاب
عبد الله بن عباس يبكي بكاءً شديداً حتى أغشى عليه، ثم أفاق، وقال: رحم
الله رجلاً لم تأخذه في الله لومة لأثم، رحم الله رجلاً قرأ القرآن، وعمل بما
فيه وأقام حدود الله كما أمر، لم يزدجر عن القريب لقربته، ولم يحف عن البعيد
بعده، ثم قال: والله لقد رأيت عمر، وقد أقام الحد على ولده، فقتله فيه، ثم
بكي، وبكى الناس من حوله، فقلنا: يا ابن عم رسول الله ﷺ: إن رأيت
[أن] تحدثنا كيف أقام عمر على ولده الحد. فقال: والله لقد أذكرتوني شيئاً
كنت له ناسياً، فقلنا: أقمنا عليك بحق المصطفى بما حدثنا، فقال: معاشر
الناس! كنتم ذات يوم في مسجد رسول الله ﷺ وعمر بن الخطاب جالس،
والناس حوله، يعظهم ويحكم فيما بينهم فإذا نحن بجارية قد أقبلت من باب المسجد
تتخطى رقاب [١٤١/ب] المهاجرين والأنصار حتى وقفت بإزاء عمر فقالت:
السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته، فقال عمر: و عليك السلام
يا أمة الله! هل لك حاجة؟ قالت: نعم! أعظم الحوائج إليك، خذ ولدك هذا
منى، فانت أحق به. ثم رفعت القناع، فاذا على يدهما طفل، فلما نظر إليه عمر

قال: يا أمة الله! أسفري عن وجهك. فأسفرت، فأطرق عدو وهو يقول:
 لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، يا هذه! أنا لا أعرفك، فكيف يكون
 هذا ولدي؟ فبكت الجارية حتى بكت خمارها بالدموع، ثم قالت: يا أمير
 المؤمنين! إن لم يكن ولدك من ظهرك فهو ولد ولدك، فقال: دأى أولادى؟
 قالت: دأى شحمة، قال: دأى جلال أم بحرام؟ قالت من قبل بجلال ومن
 بعده بحرام، قال عمر: وكيف ذلك؟ قالت: يا أمير المؤمنين! اسمع مقالتي
 فوالله ما زدت عليك حرفاً ولا نقصت، فقال لها: دأى الله، ولا تقولى إلا
 للصدق، ثم قالت: يا أمير المؤمنين! كنت في بعض الأيام مارة في بعض
 خواجعي إذ مررت بمخاطب لبني النجار، فإذا أنا بصاح يصيح من وراءه فإذا
 أنا بولدك أبي شحمة يتمايل سكران، وكان قد شرب عند مسيكة اليهودي، فلما
 قرب من قواعدني، ومددني، وراودني عن نفسي، وجرفني إلى الحائط، فسقط
 وأغشى علي. فوالله ما أقت إلا وقد نال مني ما ينال الرجل من امرأته،
 فحمت وكنت أمرى عن هي وعن جيران، فلما تكلمت أيامي، وانقضت
 شهوري، وضربني الطلق، وأحسست بالولادة خرجت إلى موضع صكفا
 وكنت أحوست هذا الغلام، فحمت بقله، ثم نصت على ذلك، فاسمهم بهم
 الله بيني وبينه.

قال ابن علس: فأمر عمر مناديه: فنادى، فأقبل الناس يهرعون
 إليه إلى المسجد، ثم قام عمر، فقال: يا معشر المهاجرين والأنصار
 قد أتاكم الغلام الذي من مفتيك، والموضوعات فتيكة، وفي الليل مسيكة من:

لا تفرقوا حتى آتاكم بالخبر، ثم خرج من المسجد وأنا معه، فنظر إلى وقال
يا ابن عباس أسرع معي، فحمل يسرع حتى قرب من منزله، فقرع البلب،
فخرجت جارية كانت تخدمه. فلما نظرت إلى وجهه، وقد غلبه الغضب، قالت:
ما الذي نزل بك؟ قال: يا هذه: ولدي أبو شحمة ما هنا؟ قالت: إنه على الطعام،
فدخل وقال له: كل يا بني! فيوشك أن يكون هذا آخر زادك من الدنيا،
قال ابن عباس: فرأيت الغلام وقد تغير لونه، وارتعد، وسقطت القيمة
من يده، فقل له عمر: يا بني! من أنا؟ فقال: أنت أبي وأمير المؤمنين، قال:
فلى [عليك] حق طاعة أم لا؟ قال: طاعتان مفروضتان، أولهما: أنك والي
والأخرى: أنك أمير المؤمنين، قال عمر: بحق نبيك وبحق آيةك إن أسألك
عن شيء إلا أخبرني؟ قال: يا أبي! لا أقول غير الصدق، قال: هل كنت
[س ١٢٨/الب] ضيفا لنسيك اليهودي فشربت [الخمر] جنده وسكرت؟ يا أبي!
قد كان ذلك، وقد تبت، قال: يا بني! رأس مال المذنبين التوبة، ثم قال: يا
بني! أشهدك بالله! هل دخلت ذلك اليوم حائط بني النجار، فرأيت امرأة
واقفتها؟ فسكت وبكى، وهو يبكي ويلطم وجهه، فقال له عمر: لا بأس،
إصدي، فإن الله يحب للصادقين، فقال: يا أبي! قد كان ذلك، والشيطان
أغواني. وأنا تائب نادم، فلما سمع منه عمر ذلك قبض على يده ولبته، وجره
إلى المسجد، فقال: يا أبة! لا تفضحنى على رؤس الخلائق، خذ السيف
فقطنني ها هنا إربا إربا، قال: أما سمعت قول الله تعالى: ﴿وليشهد جنابها جنته
من المؤمنين﴾ ثم جره حتى أخرجه إلى بين يدي أصحاب النبي ﷺ في المسجد،

وقال: صدقت المرأة وأقر أبو شحمة [بما قالت] وكان له مملوك يقال له أفلح،
قال له عمر: يا أفلح إن لي إليك حاجة، إن أنت قضيتها فأنت حر لوجه
الله تعالى، فقال: يا أمير المؤمنين امرني بأمرك أ قال: خذ ابني هذا إليك،
فضربه مائة سوط، ولا تقصر في ضربه أ فقال: لا أفعله، وبكى، وقال:
يا ليتني لم تلدني أمي حيث أكلف ضرب ولد سيدي، فقال له عمر:
يا غلام إن طاعني طاعة الرسول، فافعل ما أمرك به، فانزع ثيابه، فضج
للناس بالبكاء والحيب، وجعل الغلام يشير بأصبعه إلى أبيه ويقول: يا أبت
ارجمني أ فقال له عمر، وهو يبكي: ربك يرحمك. وإنما هذا كي يرحمني ويرحمك
ثم قال: يا أفلح اضربه، فضربه أول سوط، فقال الغلام: بسم الله الرحمن
الرحيم، فقال عمر: نعم [الاسم] سميت يا بني فلما ضربه ثانيا قال: أوه
يا أبت أ فقال: اصبر كما عصيت، فلما ضربه ثالثا قال: الأمان الأمان، قال
عمر: ربك يعطيك الأمان، فلما ضربه رابعا قال: واغوثاه أ قال: الغوث عند
الشدة، فلما ضربه قال: الحمد لله، قال له عمر: كذا يجب أن تحمده، فلما
ضربه عشرا [س ١٢٩/الف] قال: يا أبت أ قتلني أ قال: يا بني أ ذنبك قتلك،
فلما ضربه ثلاثين قال: أحرقت والله قلبي، قال: يا بني أ النار أشد حرا،
فلما ضربه أربعين قال: يا أبت أ دعني أ اذهب على وجهي، قال: يا بني إذا
أخذت حد الله من جنبك، فاذهب حيث شئت، فلما ضربه خمسين قال:
يا أهدك بالقرآن لما غلبتني، قال: يا بني أ هلا وعظك القرآن ونزجرك عن
صحة لبي أ يا غلام أ اضرب أ فلما ضربه ستين قال: يا أبت أ اغتني، قال:

يا بني ! إن أهل النار إذا استغاثوا لم يغاثوا، فلما ضربه سبعين قال : يا أبت اسقى شربة من ماء ، قال : يا بني إن كان ربك ليظهرك فيسقيك محمد ﷺ شربة لا تظماً بعدها أبداً [١٤٣/الف] يا غلام اضرِبْ ، فلما ضربه ثمانين قال : يا أبت السلام عليك ! قال : وعليك السلام . إن رأيت محمداً ﷺ فافراه مني السلام وقل له : خلفت عمر يقرأ القرآن ويقيم الحدود ، يا غلام اضرِبْه . فلما ضربه تسعين انقطع كلامه وضعف ، فوثب أصحاب رسول الله ﷺ من كل جانب فقالوا : يا عمر ! انظر كم بقي ؟ فأخبره إلى وقت آخر ، فقال : كما لا تؤخر المصيبة لا تؤخر العقوبة ، وأتى الصريح إلى أمه ، فجاءت باكية صارخة وقالت : يا عمر ! أحج بكل سوط حجة ماشية ، وأصدق بكذا وكذا درهما قال : إن الحج والصدقة لا تنوب عن الحد ، قال : يا غلام ! أتم الحد ، فضربه فلما كان آخر سوط سقط الغلام ميتاً ، فصار عمر إليه وقال : يا بني ! عص الله عنك الخطايا ، ثم جعل رأسه في حجره وجعل يبكي ويقول : بأبي من قتلته الحق ، بأبي من مات عند القضاء الحد ، بأبي من لم يرحمه أبوه وأقاربه ، فنظر الناس إليه فإذا هو قد فارق الدنيا ، فلم ير يوماً أعظم منه ، وضع الناس بالبكاء والحيب ، فلما أن كان بعد أربعين يوماً أقبل علينا حذيفة بن اليمان صبيحة يوم الجمعة فقال : إني أخذت وردى من الليل فرأيت رسول الله ﷺ [س ١٢٩/ب] في المنام ، وإذا الفتي معه ، وعليه حلتان خضراوتان . قال رسول الله ﷺ : اقرأ عمر مني السلام ، وقل له : هكذا أمرك الله أن تقرأ القرآن ، ويقم الحدود ، وقال الغلام : يا حذيفة ! اقرأ أبي مني السلام .

طريقه كذا بطورين ، والسلام .

هذا حديث [ب/١٩٣] باطل موضوع ، وهو من موضوعات القصاص ،
ومتن هذا الحديث مختلف مضطرب .

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : سمعت أبي يقول : لم يسمع شبل من
جماهد شيئا ، وقال صالح بن محمد : سمعت يحيى بن معين وسئل عن سماع موسى
ابن مسعود أبي حذيفة عن شبل بن عباد ، فقال : فيه نظر وليس بصحيح .
وقال أبو الحسن الدارقطني : حديث جماهد عن [ابن] عباس في حد
أبي شحمة ليس بصحيح ، وجماهد لم يسمع هذا الحديث من ابن عباس ،
ولا يوجد هذا الحديث في مسوعات جماهد .

٥٧٨ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار ، أخبرنا مارون بن طاهر [إجازة] ، أخبرنا
صالح بن أحمد بن محمد بن محمد بن محمد بن يحيى بن خالد المروزي ،
الحسن الرازي [ملاء] ، قال : حدثنا أبو يزيد محمد بن يحيى بن خالد المروزي ،
قال : حدثنا محمد بن أحمد بن صالح التميمي ، حدثني الفضل بن العباس ، حدثني
عبد العزيز بن الحجاج الخولاني ، قال أبو الحسين كذا ، وهو عندي

(١) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢٦٩/٣ - ٢٧٣ من طريق الجوزقاني فقال :
حدثت عن شرويه بن شهر بار به وقال : موضوع ، وأقره السبوطي في اللآل
١٩٥/٢ وكذا في تنزيه الشريعة ٢٢٠/٢ وأورده الذهبي في ترتيب الموضوعات
ص ٨٥ .

(٢) ذكره ابن الجوزي ، الموضوعات ٢٧٣/٣ والذهبي في ترتيب الموضوعات ص ٨٥ .

(٣) في مس د ثا .

عبد القدوس بن الحجاج، حدثني صفوان، عن طراهه كان له ابان يقال لاحدنا
عبد الله، والآخر عبيد الله وكان يكنى ابا شحمة، وكان ابو شحمة أشبه الناس
برسول الله ﷺ بتلاوة القرآن، وانه مرض مرضا شديدا، فجعل أمهات المؤمنين
أزواج النبي ﷺ يمدنه، فبينما هن في عيادته، قلن لعمر: لو نذرت على ولدك
كما نذر على بن أبي طالب على ولديه الحسن والحسين فألبسهما الله العافية،
فقال عمر: على نذر واجب لمن ألبس الله عز وجل ابني العافية أن أصوم
ثلاثة أيام، وقالت والدته مثل ذلك، فلما أن قام من مرضه أضاقته مسيكة
اليهودية فأتوه ببنيذ النمر [س ١٣٠/الف] فشرب منه، فلما طابت نفسه خرج
يريد منزله [١٤٤/الف] فدخل حائطا لبني النجار، فإذا بامرأة راقدة فكأيدما
وجامعها، فلما قام عنها شتمته وفرقت عليه ثيابه، وانصرفت إلى منزلها، وذكر
الحديث بطوله^١.

هذا حديث موضوع باطل، وإسناده منكر، وعبد القدوس بن الحجاج
لم يسمع هذا من صفوان، وصفوان هذا هو ابن عمر، وبينه وبين عمر رضي
الله عنه رجال وقرون، ومن وضعه يدل على أن الأسناد والرواية لم يكن شيئا
منه. والله أعلم بالحقيقة والصواب.

(١) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢٧٤/٣ من طريق الجوزقاني قال: حدثت عن
هارون بن طاهر به، وقال: أن عبد القدوس كذاب بضع، وصفوان بينه وبين
عمر رجال، ثم ذكر رواية الزبير بن بكار وابن سعد في الطبقات في أصل القصة.
وسباني.

في خلاف ذلك

٥٧٩ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار، أخبرنا مارون بن طامر بن باملة إجازة، قال: أخبرنا أبو الفضل صالح بن أحمد بن محمد الحافظ في كتابه، قال: حدثنا أبو أحمد القاسم بن بدار حنة تسع عشرة وثلاثمائة، قال: حدثنا إبراهيم بن الحسين، قال: حدثنا الحكم بن نافع، قال: حدثنا شعيب بن أبي حمزة، عن الزمري، حدثني سالم بن عبد الله، أن عبد الله بن عمر قال: شرب أخى عبد الرحمن بن عمر، وشرب معه أبو سرور عتبة بن الحارث، ونحن بمصر في خلافة عمر، فسكرا، فلما صحوا انطلقوا إلى عمرو بن العاص، وهو أمير مصر فقالوا: طهرنا! فإننا قد سكرنا من شراب شربناه، قال عبد الله بن عمر: ولم أشعر أنهما أتيا عمرو بن العاص، قال: فذكر لي أخى أنه قد سكر، فقلت له: ادخل الدار أطهرك، فأخبرني أنه حدث الأمير فقال عبد الله بن عمر: فقلت: والله لا تحلقن اليوم على رؤس الناس، ادخل! أحلقك. وكانوا إذ ذاك يحلقون مع الحد، قال: فدخل معه الدار، فقال عبد الله: فضع عمر بذلك، فكتب إليه أن ابعت إلى عبد الرحمن بن عمر على قتب، ففعل ذلك عمرو، فلما قدم عبد الرحمن [١٤٤/ب] جلده وعاقبه من أجل مكانه منه، ثم أرسله، فلبث شهراً صحيحاً ثم مات، فيحسب عامة الناس أنه مات من جلد

(١) في النسختين «أبو سرور ع». بالرائين والصحيح بالواو بدل الراء الثانية

عمر، ولم يمّت من جلده^١.

هذا حديث ثابت، وإسناده متصل صحيح.

(٦) باب قتل العشار [س ١٣٠/ب]

٥٨٠ - أخبرنا محمد بن طاهر، أخبرنا عبد الوهاب بن محمد [بن اسحاق بن محمد] بن يحيى بن مندو، أخبرنا أبي، أخبرنا عبد الله بن محمد بن الحارث البخارى، قال: حدثنا حمدان بن ذى النون البلخى، قال: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا عبد الله بن طيبة، عن زيد بن أبي حبيب، عن مخيس بن كيسان عن عبد الرحمن بن حسان، عن رجل من جذام، عن مالك بن عتاهية، قال: قال رسول الله ﷺ: إن لقيم عشارا فاقتلوه.

(١) وقال ابن الجوزى فى الموضوعات بعد ذكر الحديث الموضوع بطرقه والذى ورد فى هذا ما ذكره الوير بن بكار وابن سعد فى الطبقات وغيرهما ان عبد الرحمن الاوسط من اولاد عمرو بن بكر بن بكار كان بمصر غازيا، فشرى ليلة نبيذاً، فخرج إلى السكر، فجاؤ إلى عمرو بن العاص فقال: أقم على الحد، فامتنع فقال له: أخبر أبى إذا قدمت عليه فضربه الحد فى داره ولم يفرجه، فكتب إليه عمرو يلومه ويقول: الا فعلت به ما تفعل بجميع المسلمين اقلنا قدم على عمر ضربه، واتفق أنه مرض فأت. وكذا ذكره السيوطى فى الآلى ١٩٨/٢ والذهبي فى ترتيب الموضوعات ٨٦/الفوق تنزيه الشريعة ٢/٣٣٠ قال السيوطى: وفى مصنف عبدالرزاق: انه لبت بعد ما جعله أبوه شهرا صحيحا فمات فحسب عامة الناس أنه مات من جلد عمر ولم يمّت من جلد عمر.

والنظر أيضا فى الفوائد المجموعة ص ٢٠٣

(٢) من س

(٣) أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات ١٢٧/٣ عن محمد بن ناصر به وقال موضوع =

هذا حديث باطل ، وإسناده ضعيف مضطرب ، رواه قتيبة عن ابن لهيعة ،
ولم يذكر فيه مخيسا ، ولا عبد الرحمن بن حسان في الاسناد .

في خلاف ذلك

٥٨١ - أخبرنا أبو محمد الصوفي ، أخبرنا القاضي أبو نصر ، أخبرنا أبو بكر السني ،
أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائي ، أخبرنا إسحاق بن منصور ، أخبرنا عبد الرحمن
عن سفيان ، عن الأعمش ، عن عبد الله مرة ، عن مسروق ، عن عبد الله ،
قال : قال رسول الله ﷺ : والذي لا إله غيره لا يحل دم رجل [يشهد أن

فيه غير واحد من المجهولين وقد رواه قتيبة عن ابن لهيعة فلم يذكر فيه مخيسا ولا
عبد الرحمن وابن لهيعة ذاهب الحديث ، والحديث ليس بشيء في الجملة وهذا
نفس كلام الجوزقاني على الحديث وتعقبه السيوطي ٢٠١/٢ باخراجه أحمد في
مسنده ٢٣٤/٤ وكذا في تنزيه الشريعة ٢٢٩/٢ وأورده الذهبى في تلخيص الأباطيل
ص ٤٢ وقال : قلت هو في مسند أحمد ٢٣٤/٤ وكذا أورده في ترتيب الموضوعات
٦٨/الفب ولورده السيوطي في الجامع الصغير وعزاه للبرقي ورمز بضعفه وقال
المنابجى : وجازف ابن الجوزي بحكم بوضعه ، فيض القدير ٣٦/٣ وأورده الفوكاني في
الفوائد ص ٢١٤ وقال : موضوع ، وعلق العلامة عبد الرحمن البيهقي على قول
السيوطي انه حسن فقال : هذا عجب فإن الخبر مع ما تقدم وقع فيه رجل من
جذام وهذا لا يدري من هو ، وفيه مخيس بن ظبيان وهو مجهول ، وفيه عبد الرحمن
ابن أبي حسان أو عبد الرحمن بن حسان وهو مجهول وهو من طريق مالك بن عطية
قال سمعت النبي ﷺ وفي الإصابة عن يحيى بن بكير يقولون مالك بن عطية سمع
النبي ﷺ ، وهذا ريج لم يسمع منه شيئا .

لا إله إلا الله وأنى رسول الله] إلا بإحدى ثلاث: الخروج على الجماعة،
والثيب الزاني، والنفس بالنفس.

قال الأعمش: حدثت به إبراهيم، حدثني عن الأسود عن عائشة بمثله.
هذا حديث صحيح أخرجه مسلم في الصحيح عن أحمد بن حنبل، وأبي
موسى محمد بن المثني، عن عبد الرحمن بن مهدي.

(٧) باب قتل أهل الذمة وعبادتهم

٥٧٢ - أخبرنا محمد بن الحسن بن محمد، أخبرنا الحسن بن محمد بن حمويه الصفار،
أخبرنا [١٤٥/الف] أحمد بن علي بن محمد بن منجويه الأصفهاني، قال: حدثنا
أبو أحمد محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق الحافظ، أخبرنا أبو الحسن علي بن
عبد الله بن مبشر الواسطي، قال: حدثنا أبو الأشعث - يعني أحمد بن المقدم -
قال: حدثنا أبو سمير حكيم بن حزام، قال: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم بن
يزيد التيمي، قال: عرف علي رضي الله عنه درعاه مع يهودي فقال: يا يهودي!
درعي سقطت مني يوم كذا وكذا، فقال اليهودي: ما أدري [س١٣١/الف]
ما تقول؟ درعي وفي يدي، وبينى وبينك قاضى المسلمين، فلما رآه شرح، قام
له من مجلسه، وجلس علي، ثم أقبل على شرح، فقال: إن خصمي لو كان
مسلمًا جلست معه بين يديك، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تساوم

(٢) كذا في الأصل وفي س: إلا بثلاثة نفر: التارك للإسلام مفارق الجماعة.

(٣) مسلم: كتاب القسامة، باب ما يباح به دم المسلم ١٣٠٣/٣.

(٤) قوله «قتل» من س، وسقط في الأصل.

في المجلس ، ولا تعودوا مرضام ، ولا تشيعوا جنازهم ، واضطروهم إلى اضيق الطريق ، فإن سبوكم فاضربوهم ، [وإن ضربوكم] فاقتلوهم ، ثم قال : درعى عرفتها تنع هذا اليهودي ، فقلل شرح لليهودي : « ما تقول ، ا قال : درعى وثى يدي ، فقال شرح صدقت والله يا امير المؤمنين ، إنها الدرعك كما قلت ، ولكن لا يبد من شامدين ، فدعا قبرا ، فشهده ودعا الحسين بن علي ، فشهد له ، فقال شرح : أما شهادة مولاك ، فقد أجزناها ، وأما شهادة ابنك لك ، فلا أرى أن أجزها ، فقال علي : نشهدتك الله ! أسمعت عمر بن الخطاب يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة ؟ قال : اللهم نعم ! قال : فلا تجز شهادة شباب أهل الجنة ، والله لتخرجن إلى بانقيا^١ فلتقتضين^٢ بين أهلها أربعين يوما ! قال : ثم سلم الدرع إلى اليهودي ، فقال اليهودي : أمير المؤمنين مشى معي إلى قاضيه فقضى [١٤٥/الف] عليه فرضي به ، صدقت والله إنها لدرعك ، وسقطت منك يوم كذا وكذا عن جبل لك أورق فالتقطتها ، أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فقال علي : هذا للعرض لك ، وهذا الفرس لك ، وفرض له في بيت المال تسعمائة [ثم] لم يزل معه حتى قتل يوم صفين^٣ .

(١) «بانقيا» كذا المصواب ، وهي ناحية من الكوفة .

(٢) كذا المصواب ، وفي المراجع تصحيف .

(٣) أخرجه ابن الجوزي في العلل ٢/٣٨٩ من طريق الجوزقاني فقال : حدثك عن الحسن ابن محمد بن حمويه الصفار وقال : لا يصح ، وذكر في أبي سمير قول البخاري والرازي وابن عدي

هذا حديث باطل، تفرد به أبو سمير وهو منكر الحديث، قال محمد بن سليمان: [محمد بن إسحاق البخاري يقول: حكيم بن حزام أبو سمير] البصري منكر الحديث يري القدر، وقال عبد الرحمن بن أبي جاتم الرازي: سمعت أبي يقول. حكيم بن حزام متروك الحديث.

في خلاف ذلك

٥٨٣ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد، [قال: حدثنا أحمد] بن الحسين، أخبرنا أحمد بن محمد بن إسحاق، أخبرنا [س ١٣١/ب] أحمد بن شعيب، أخبرنا عبد الرحمن بن إبراهيم بن دحيم، قال: حدثنا مروان، قال: حدثنا الحسن - وهو ابن عمرو - عن مجاهد، عن جنادة بن أبي أمية، عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: **من قتل قتيلا من أهل الذمة لم يجد ريح الجنة**،

والذهبي في مختصر الملل. وأخرجه الطبراني في الزوائد ١٨٢/٩ ومن طريقه أبو نعيم في الحلية ٤/١٣٩-١٤٠ وقال: غريب من حديث الأعمش عن إبراهيم تفرد به حكيم، ورواه أولاد شريح عنه عن علي نحوه ثم ذكره.

وأخرجه القاضي وكيع في أخبار القضاة ٢/٢٠١ قال حدثني سعيد بن محمد أبو عثمان القاري ثنا جعفر بن محمد بن يوسف الأزرق ثنا حكيم بن حزام به. وأما ما ذكره أبو نعيم من روايته أولاد شريح عن شريح، فأخرجه أيضا القاضي وكيع في أخبار القضاة ٢/٢٠٠ قال حدثنا علي بن عبد الله بن مهزيب بن ميسرة بن شريح بن الحارث القاضي قال ثنا أبي عن أبيه ميسرة عن شريح وذكر نحوه.

وانظر أيضا التلخيص الجبري ٤٥٥.

من س، وسقط في الأصل

وإن ربحها ليوجد من مسيرة أربعين عاما^١.
 هذا حديث صحيح أخرجه البخارى فى الصحيح عن قيس بن حفص،
 عن عبد الواحد، عن الحسن^٢.

٥٨٤ - أخبرنا أبى رحمه الله، أخبرنا أبو بكر منجويه، قال: حدثنا أبى،
 قال: حدثنا محمد بن عبد الله، قال: حدثنا أحمد بن زكريا التيسنابورى، قال:
 حدثنا إبراهيم بن عبد الله السعدى، قال: حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا حماد
 أبى زيد، عن ثابت البنانى، عن أنس أبى رسول الله ﷺ عاد جازا له
 يهوديا.

هذا حديث صحيح، أخرجه البخارى فى الصحيح عن سليمان بن حرب،
 عن حماد بن زيد^٣.



-
- (١) النسائى: القسامة والقوقد والذبات ٢/٢٣٧.
 (٢) البخارى: الذبات، باب لائم من كل ذميا بغير جرم ١٢/٢٥٩.
 (٣) البخارى: كتاب المرضى، باب عيادة المشرك ١٠/١١٩.

١٤ - كتاب الجهاد

٥٨٥ - أخبرنا محمد بن جابر أخبرنا محمد بن علي قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن محمد قال [١٤٦/الف] حدثنا أبو بكر الحسن الموصلي قال حدثنا القاسم ابن الليث قال حدثنا محمد بن المهاجر البغدادي قال حدثنا وكيع وأبو نعيم قال حدثنا سفيان عن يزيد بن يزيد بن جابر عن الزهري أن رسول الله ﷺ استعان بأناس من اليهود في حربه فأسهم لهم .

(١) وفي س «ثنا»

(٢) وفي س «جزية» وهو تصحيف

(٣) قال الحافظ ابن حجر في التلخيص: روى أنه ﷺ استعان يهود بني قينقاع في بعض الغزوات ورضخ لهم، أخرجه أبو داود في المراسيل، والترمذي عن الزهري، والزهري مراسيله ضعيفة، ورواه الشافعي عن أبي يوسف أنا الحسن بن عماره عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس: استعان فذكر مثل ما ذكره المصنف، وزاد: ولم يسهم لهم، قال البيهقي، لم أجده إلا من طريق الحسن بن عماره وهو ضعيف، والصحيح أنا الحافظ أبو عبد الله، فساق بسنده إلى أبي حميد الساعدي قال خرج رسول الله ﷺ حتى إذا خلف ثنية الوداع، إذا كثيبة، قال: من هؤلاء؟ قالوا: بني قينقاع رهط عبد الله بن سلام، قال: و أسلبوا؟ قالوا: لا، قال: قل لهم: فارجعوا فإننا لا نستعين بمشرك، (١٠٠/٤)

هذا حديث باطل . وفي إسناده إرسال . ومحمد بن مهاجر من ليس بثقة ولا مأمون .

٥٨٦ - أخبرنا محمد بن بهابر أخبرنا محمد بن علي قال حدثنا عبد الله بن أحمد قال حدثنا أبو بكر الموصلي قال حدثنا القاسم بن الليث قال حدثنا محمد بن مهاجر البغدادي قال حدثنا القاسم بن كثير البصري قال حدثنا أبو شرحبيل سمع الحارث بن يزيد الحضرمي يحدث عن ثابت بن حارث الأنصاري قال : لما بلغ النبي ﷺ جمع أبي سفيان ذهب إلى منزل بني النضير وهو منزل لليهود فحمد الله وأثنى عليه وقال : إنا أهل كتاب وأنتم أهل كتاب ولأهل الكتاب [س ١٣٢/الف] على أهل الكتاب النصر . وقد ذكر لنا أن أبا سفيان في جمع للشركيين فأما قائمتهم معنا وإما أمرتمونا سلاحاً . فقالوا نخبر حبراً لنا بما تقول ، فأتوا الحبر فأشار عليهم بقتله . وفتح الله لرسوله ﷺ [س ١٣٢/الف] .

هذا حديث باطل . وثابت هذا هو ابن أبي قتادة الأنصاري روى عن أبيه ولأبيه حجة وليس ثابت حجة لم يسمع من رسول الله ﷺ شيئاً .

في خلاف ذلك

٥٨٧ - أخبرنا عبد الملك بن هكي قال حدثنا علي بن الحسن المحمدي أخبرنا

- (١) وفي س ١٣٢ ،
- (٢) وفي س ١٣٢ ، وفي س ١٣٢ ، وفي س ١٣٢ ،
- (٣) كذا في س ، وفي الأصل « أو ،
- (٤) وفي س بدون « الصلاة والسلام ،
- (٥) وفي س « أخبرنا ،

أحمد بن الحسن الحريري^١ . قال حدثنا محمد بن يعقوب الأصم . أخبرنا محمد
 ابن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا ابن وهب أخبرني مالك عن الفضيل بن
 أبي عبد الله عن [عبد الله بن^٢] نيار عن عروة بن الربير عن عائشة قالت ؛
 خرج رسول الله ﷺ قبل بدر فلما كان بجرة [١٤٦/الف] أدركه رجل ، قد كان
 يذكر منه جرأة ونجدة ففرح أصحاب رسول الله ﷺ حين رأوه ، فلما أدركه
 قال ؛ يا رسول الله جئت لاتبك^٣ وأصيب معك . فقال له رسول الله ﷺ ؛
 تؤمن بالله ورسوله ؟ قال ؛ لا ، قال ؛ فارجع فلن أستعين بمشرك . ثم مضى
 حتى إذا كان بالشجرة أدركه الرجل فقال [له^٤] كما قال أول مرة ، فقال [له^٥]
 النبي ﷺ كما قال أول مرة ، قال ؛ لا ؛ قال ؛ فارجع ، فلن أستعين بمشرك ،
 قال ؛ فرجع ثم أدركه بالبيداء ، فقال له كما قال أول مرة ؛ تؤمن بالله
 ورسوله ، ؟ قال نعم ؛ فقال رسول الله ﷺ ؛ فانطلق ، .
 هذا حديث صحيح ، أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن
 وهب [رحمه الله^٦]

(١) باب الغلول

٥٨٨ - أخبرنا محمد بن الحسن بن محمد قال حدثنا الحسن بن محمد حمويه

- (١) الحريري ، كذا الصواب وفي الأصل « الحريري » ، تصحيف وتقدم
- (٢) من مسلم ، وبدونه في النسخين ، وهو الأصلي كما في مسلم
- (٣) كذا في الأصل ، وفي س « لاتبك » ، وهو تصحيف
- (٤) من س
- (٥) مسلم : الجهاد والسير ، باب كراهية الاستعانة في الفرو بكاف (١٤٤٩/٣)
- (٦) وفي س « أخبرنا »

الصفار أخبرنا أحمد بن علي بن محمد بن منجويه قال حدثنا الحاكم أبو أحمد محمد بن محمد الحافظ أخبرنا أبو يوسف محمد بن سفيان المصيبي قال حدثنا أحمد وهو ابن ناصح أبو عبد الله قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي أخبرني صالح بن محمد بن زائدة عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله ﷺ: من وجدتموه قد غل [س ١٣٢/ب] في سبيل الله فاضربوه واحرقوا متاعه!

- (١) ورد في النسختين: زرارة وهو تصحيف، والصواب ما أبتناه، انظر التهذيب ٤٠١/٤ والتقريب ١/٣٦٢
- (٢) أخرجه أحمد في مسنده ٢٢/١ وضعه أحمد شاكر لضعف صالح ٢١٨/١، وأخرجه البخاري في تاريخه الصغير في ترجمة صالح بن محمد وقال: لا يتابع عليه ص ١٧١ وأيضاً في التاريخ الكبير ٢/٢/٢٩١ وأبو داود في الجهاد باب حقوق الغال ١٥٧/٣ والترمذي في الحدود باب ما جاء في الغال ما يصنع به ١١/٣ وذكر فيه: قال صالح: فدخلت على مسلة ومعه سالم بن عبد الله فوجد رجلاً قد غل، فحدثت سالم بهذا الحديث فأمر به فأحرق متاعه، فوجد في متاعه مصحف، فقال سالم: بع هذا وقصق بتمنه، هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم، وهو قول الأوزاعي وأحمد وإسحاق، وسألت عمداً عن هذا الحديث فقال: إنما روى هذا صالح بن محمد بن زائدة وهو أبو واقد الليثي وهو منكر الحديث، قال محمد: وقد روى في غير حديث عن النبي ﷺ في الغال ولم يأمر به بحرق متاعه، وقال: هذا حديث غريب. وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٢٧/٣، ١٢٨ وقال: هذا حديث صحيح وواقفه الذهبي، وابن الجوزي في اللال ٩٥/٢ من طريق أحمد به وقال تفرد به صالح، وقال البارقطنی أنكروا هذا الحديث على صالح، وهو حديث لم يتابع عليه ولا أصل له من حديث رسول الله ﷺ والذهبي في مختصر اللال ص ٧٩٨ والميزان ٢/٣٠٠

قال [فوجد] مسلة بن عبد الملك رجلا قد غل في سبيل الله فقال:
فضربه وأحرق رحله، ووجد في رحله مصحفا فأحرقه.

هذا حديث منكر. قال عبد الرحمن بن مهدي سمعت وهيب بن خالد
يقول: أبو واقد الليثي يعني صالح بن محمد بن زائدة متروك الحديث.

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: سألت أبي عن صالح بن محمد
ابن زائدة فقال: ليس بقوى في الحديث. تركه سليمان بن حرب وكان صاحب
[١٤٧/الف] غزو منكر الحديث!

في خلاف ذلك

٥٨٩ - أخبرنا عبيد الله بن أبي حاصم بن أبي طالب الهروي أخبرنا
أبو عبد الله محمد بن عبد العزيز الفارسي قال حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي
شرح قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال حدثنا مصعب بن
عبد الله بن مصعب حدثني مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن
حبان عن أبي حمزة أن زيد بن خالد الجهني قال: توفي رجل يوم خيبر وإنهم
ذكروه لرسول الله ﷺ فزعم أنه قال: صلوا على صاحبكم. فتغيرت وجوه
الناس لذلك: فزعم أن رسول الله ﷺ قال: إن صاحبكم قد غل في
سبيل الله، قال: ففتحنا متاعه فوجدنا فيه خرزاً [من خرزاً] يهود ما يساوي

(١) من س

(٢) في الفهرست والشرح والتعديل جلد ٢ قسم ١/٤١٢

(٣) من س

درهمين^١.

هذا حديث صحيح من حديث عبد الرحمن بن أبي عمرة، رواه عن مالك جماعة منهم: من وعبد الله بن يوسف ويحيى بن يحيى وغيرهم، فلم يحرق النبي ﷺ متاعه ولم يعاقبه^٢.



- (١) أخرجه أبو داود في الجهاد، باب في تعظيم الفلول ١٥٥/٣ وسكت عليه، وابن ماجه في الجهاد باب الفلول ٩٥٠/٢ وفيه: «ابن أبي عمرة، والحاكم بسنده عن يحيى ابن سعيد به وقال: صحيح على شرط الشيخين وأما لم يخرجاه وواقعه الذهبي.
- (٢) كذا في الأصل، وفي «لم يعاقبه»

١٥ - كتاب الأطعمة والأشربة

- ٥٩٠ - أخبرنا صالح بن أبي طاهر الشحام^٢ أخبرنا محمد بن الحسين بن محمد ابن^١ فنجويه قال حدثنا أبي قال قال عبيد الله بن محمد بن شيبة قال حدثنا محمد بن علي بن سالم قال حدثنا علي بن سعيد قال حدثنا أبو الحسن النسائي قال حدثنا محمد بن عمر الواقدي، قال حدثنا هاشم بن عاصم الأسلي عن عبد الله بن سعد عن أبيه قال: كنت دليل رسول الله ﷺ في العرج^٣ إلى المدينة يأكل متكئا.
- ٥٩١ - أخبرنا صالح بن أبي طاهر [س/١٣٣/الف] أخبرنا محمد بن الحسين قال حدثنا أبي قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان^٤ بن عبد الله قال حدثنا إبراهيم بن محمد بن عبيد الله أخو أبي عمر المؤدب [ب/١٤٧] قال حدثنا أبو سلة يحيى بن المغيرة الخزومي حدثني محمد بن عمر الواقدي عن هاشم

(١) كذا في س، وفي الأصل «باب»

(٢) كذا في الأصل، وفي س «الشحام» بالمهمله

(٣) بالفاء، انظر تبصير المنتبه ١٠٨٤

(٤) كذا في الأصل، وفي س بدون «قال حدثنا»

(٥) كذا في الأصل، وفي س «الصرح»

(٦) «بن» من س، وليس في الأصل

ابن أبي عاصم مولى الأسلميين عن عبد الله بن سعيد الأسلمي عن أبيه قال:
رأيت رسول الله ﷺ يأكل متكئا .

هذا حديث منكر . قال البخاري : محمد بن عمر الواقدي مقروك الحديث
وقال القاضي بن عداد ، وقال أبو بكر عبد الله بن محمد بن مسلم الأسفرائيني حدثنا
محمد بن أبي عمير قال حدثنا محمد بن أبي عبد الله قال : أُمي علي بن محمد بن عمر
الواقدي والصحابة يرون الإمساك عن حديثه .

في خلاف ذلك

٥٩٢ - أخبرنا صالح بن أبي طاهر قال حدثنا محمد بن الحسين بن محمد قال
حدثنا أبي قال حدثنا أحمد بن محمد بن إسحاق السبي قال ثنا أبو داود قال
ثنا أبو نعيم قال ثنا مسعر عن علي بن الأقر قال سمعت أبا جحيفة قال قال

(١) أوردته ابن الجوزي في العمل ٢/٦٤ وقال لا يصح ، والواقدي مقروك وفي الصحيح
لمن النبي ﷺ قال : لا تأكل متكئا .

(٧) ورد في الأصل : قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن محمد بن إسحاق السبي أخبرنا
أبو علي الحسين بن الأقر . وورد في من : قال حدثنا أبي قال حدثنا أحمد بن محمد بن إسحاق
السبي أخبرني أبو علي الحسين بن محمد بن فنجويه قال ثنا أبو داود قال ثنا أبو نعيم قال
ثنا مسعر عن علي بن الأقر .

ولعل الصواب في السند ما أثبتناه وقوله « أبو علي الحسين بن محمد بن فنجويه »
في من هو نفس والد محمد الذي قال « حدثنا أبي » وفي السند أبو داود وهو الحرقاني
سليمان بن سيف من رجال النسائي وقد أكثر عنه النسائي فهناك إمكان أن يكون
الحديث في الكبرى وسقط في المستخرجات النسائي ، ولكن إسناد النسائي عند المؤلف
هو غير هذا الأستاذ ، والله أعلم .

رسول الله ﷺ: [لا] آكل متكئا.

هذا حديث صحيح. أخرجه البخارى فى الصحيحين فى باب لا آكل متكئا. ٥٩٣ - أخبرنا صالح بن أبى طاهر أخبرنا محمد بن الحسين بن محمد قال حدثنا أبى قال أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن الحسين [بن عبد الجبار] الصدقى قال ثنا عثمان بن أبى شيبة قال حدثنا جرير بن عبد الحميد [عن] منصور عن على بن الأقرع عن أبى جحيفة قال: كنت عند النبي ﷺ قال لرجل عنده: لا آكل وأنا متكئ.

هذا حديث صحيح. أخرجه البخارى فى الصحيحين عن عثمان بن أبى شيبة.

(١) باب الأكل بثلاث أصابع

٥٩٤ - أخبرنا صالح بن أبى طاهر أخبرنا محمد بن الحسين بن محمد حدثنا أبى قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان بن عبد الله قال حدثنا مسيح بن أحمد قال حدثنا أبو إبراهيم اسماعيل بن إبراهيم الترمذى قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن أخى الزهرى عن امرأته عن أبيها [س ١٢٣/ب] قلت: رأيت يأكف بكفه كله فقلت: له ألا يأكل بثلاث أصابع؟ قال: كان النبي ﷺ يأكل بكفه كله.

هذا حديث باطل، والمرأة هذه مجهولة ولا أدرى من أبوها [١٤٨/الف]

- (١) من به، وسقط فى الأصل.
- (٢) البخارى: الأظعمة، باب الأكل متكئا ٥٤٠/٩ ونظفه: إنى لا آكل متكئا.
- (٣) من س، وسقط فى الأصل.
- (٤) البخارى: الأظعمة، باب الأكل متكئا ٥٤٠/٩.
- (٥) كذا فى الأصل، وفى س «كلها»، وجاء على ما وجهه «كذا الأصل».

في خلاف ذلك

٥٩٥ - أخبرنا ناصر بن مهدي المشطبي قال حدثنا أبو الحسن علي بن شبيب ابن عبد الوهاب قال حدثنا أبو إسحاق إبراهيم [بن محمد بن إبراهيم] الأسدي قال حدثنا أبو عبد الله أحمد بن محمد بن شاذان قال حدثنا الحسن بن علي الخليلي قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا هشام بن عروة عن عبد الرحمن بن سعد عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه قال: كان النبي ﷺ يأكل بأصابعه لثلاث لثى يأكل بها.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن عمير عن أبيه عن هشام بن عروة.

٥٩٦ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار بن محمد أخبرنا علي بن الحسن المحمدي قال حدثنا أحمد بن الحسن الحبري قال حدثنا محمد بن يعقوب قال حدثنا أحمد بن عبد الجبار قال حدثنا أبو معاوية عن هشام عن عبد الرحمن بن سعد [عن] ابن كعب بن مالك عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يأكل بثلاث أصابع ولا يمسح يده حتى يلعقها.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى عن أبي معاوية.

(١) عن من

(٢) مسلم: الأشربة، باب استحباب لثى الأصابع ١٦٠٥/٣ ونقطه: كان يأكل بثلاث أصابع، فلما فرغ لثتها

(٣) من من، وسقط في الأصل.

(٤) كذا في من، وورد في الأصل ٢ يحيى بن معين، وهو خطأ.

(٥) مسلم: الأشربة، باب استحباب لثى الأصابع ١٦٠٥/٣ وفيه: ويلتصق يده قبل أن يمسحها.

٥٩٧ - أخبرنا محمد بن عبد الغفلر أخبرنا يوسف بن محمد بن [يوسف] أخبرنا
 أبو محمد جعفر بن محمد بن الحسين الأبهري أخبرنا أبو منصور المظفر بن الحسين
 الطبراني قال حدثنا أبو عمرو عثمان بن عبد الله [بن عثمان] البروجردي قال
 حدثنا أبي قال حدثنا أبو عاصم بن العباس الأصماني قال حدثنا يحيى بن نوح
 العسقلاني قال حدثنا وهب بن بيان الهروي عن مقاتل بن سليمان عن عطية
 عن أبي الدرداء قال قال رسول الله ﷺ: لا تأكلوا اللحم.

هذا حديث باطل، وفي إسناده من المجرورين غير واحد [س/١٣٤/الف]

٥٩٨ - أخبرنا عبد القادر بن محمد بن عبد القادر فيما كتب [ب/١٤٨] إلى

(١) من س، وفي الأصل «طمس»

(٢) وفي س «حدثنا»

(٣) كذا في الأصل «الطبراني»، وفي س «الطبراني»

(٤) من س

(٥) كذا في الأصل، وفي س «شباك»

(٦) أورده ابن الجوزي في الموضوعات ٣٠٥/٢ وقال: روى بإسناد مظلم عن مقاتل بن
 سليمان قال ابن حبان: أما عطية فلا يعل كذب حديثه إلا على جهة التعجب وأما مقاتل
 فإنه كان يكذب، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه كان يأكل اللحم ويحبه ويمجبه،
 وإنما يهجر اللحم المهوسون من المتصوفة والمزهدة حتى قال بعضهم: أكل درهم من
 اللحم يقسى القلب أربعين صباحاً، ولا جرم لما مجروه قويت المال بخوليا عليهم فظفروا.
 وأقره السيوطي في اللآلئ ٢١٧/٢ وقال: أخرجه الجوزقاني ثم ساق السند والماتن
 ونقل كلامه على الحديث. وكذا في تنبيه الشريعة ٢٣٨/٢ والفوائد المجموعه
 للشوكاني ص ١٦٩ وأورده النهي في ترتيب الموضوعات ٥٦/الف

من بغداد قال حدثنا أبو علي الحسن بن علي بن المذهب أخبرنا أبو بكر أحمد
ابن جعفر بن حمدان القطيعي قال حدثنا [عبد الله بن أحمد بن محمد بن أحمد بن
حنبل قال حدثنا أبي^١] قال حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا أبو بكر بن
عياض بن عمرو بن ميمون عن موسى بن عبيد^٢ قال قال عمر بن الخطاب:
[ياكم والأحرين: اللحم والنبيذ فانهما مفسدة للآل ومرة للدين].

هذا حديث باطل. وموسى بن عبيد لم يسمع من عمر بن الخطاب شيئاً،
وعمر بن ميمون هذا هو القناد وليس بعمر بن ميمون الأودي، ولا بعمر
ابن ميمون بن مهران الجزري. قال عبد الرحمن بن أبي حاتم [الرازي]:
سألت أبي عن عمرو بن ميمون القناد؟ فقال: لا أعرفه. والحديث الذي
رواه منكر.

في خلاف ذلك

٥٩٩ - أخبرنا بندار بن موسى أخبرنا محمد بن أحمد قال حدثنا أحمد بن يونس
قال حدثنا إبراهيم بن محمد قال حدثنا عبد الله بن جعفر الخشاب قال حدثنا
ابن أبي ميسرة قال حدثنا خلاد بن يحيى قال حدثنا عبد الواحد بن أيمن
[عن أبيه^٣] قال قلت لجابر بن عبد الله: حدثني عن رسول الله ﷺ

(١) كذا في الأصل، وفي س: «عبد الله عن أحمد بن محمد بن حنبل»

(٢، ٢) سقط في س

(٣) أورده ابن عراق في تنزيه الشريعة ٢/٢٣٨ وعزاه لليهقي

(٤) المرحم والتعديل مجلد ٣ قسم ١/٢٥٨

(٥) من س

[بحديث] سمعته منه لرويه عنك ا قال: فقال جابر: كنا مع رسول الله ﷺ يوم الخندق نخفزه، فلبثنا ثلاثة ايام لا نطعم طاماما، ولا نقدر عليه، فرضت في الخندق كدية فجئت إلى رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله هذه كدية قد عرخت في الخندق، فرششنا عليها الماء. قال: فقام رسول الله ﷺ وبطاه معصوب بمجر، فأخذ الممول أو المسحاة، ثم سقى ثلاثا، ثم ضرب، فمادت كشيئا مهيلا، قال: فلما رأيت ذلك من رسول الله ﷺ قلت: يا رسول الله ائذن لي، فأذن لي، فجئت إمرأني، فقلت: [١٤٩/الف] تكلمت أملك ا قد رأيت من رسول الله ﷺ ما لا صبر عليه، فهل عندك من شيء؟ [س/١٣٤/بهد] قال: قالت: عندي صاع من شعير وعناق فطحنا الشعير وذبحنا العناق، وسلختها وجعلتها في البرمة، وعجنت الشعير، ثم رجعت إلى رسول الله ﷺ قال: فلبثت ساعة، ثم استأذنت الثانية، فأذن لي: فجئت فإذا العجين قد انكسر، فأمرتها بالخبز، وجعلت القدر على الأثافي، ثم جئت النبي ﷺ، فساررتة. فقلت: إن عندنا طعيبا لنا فإن رأيت أن تقوم معي أنت ورجل أو رجلان معك قال: دوكم هو،؟ قلت: دصاع من شعير وعناق، قال: أرجع إلى أهلك. فقل لها: لا تنزعى البرمة من الأثافي ولا تخرجي الخبز من التور حتى آتي، قال: ثم قال للناس: قوموا إلى يسعه جابر قال: فاستحييت حياء لا يملئه إلا الله عز وجل. فقلت لامرأني: تكلمت

(١) من س

(٢) كذا في س وهو الصواب، وفي الأصل دطحنا،

(٣) كذا في س، وفي الأصل د قال، خطأ.

محمد^١] بن عبد الله بن الحسين قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أبو بكر
ابن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا أبو حيان التيمي عن أبي زرعة
عن أبي هريرة قال: أتى برسول الله ﷺ ذات يوم بلحم [فرغ إليه^٢] الذراع.
وكانت تعجبه فمشم منها .

هذا حديث صحيح . أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة^٣
فأبو حيان هذا اسمه يحيى بن سعيد بن حيان وأبو زرعة هذا اسمه هرم بن عمرو
ابن جرير .

٦٠١ - أخبرنا أبو علي [الحسن^٤] بن أحمد بن الحسن الحداد فيما كتب إلى
قال حدثنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله الحافظ قال حدثنا عبيد الله بن محمد
ومحمد بن إبراهيم قالا أخبرنا أحمد بن علي قال حدثنا هبة^٥ قال حدثنا
سليمان بن المغيرة قال حدثنا ثابت قال قال أنس بن مالك : لما انقضت

(١) من س

(٢) من س ، وسقط في الأصل

(٣) مسلم : الايمان ، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ١/١٨٤ في حديث طويل ، وهذا
أوله ، وهو أيضا مخرج في البخاري في كتاب الانبياء باب قول الله : ولقد أرسلنا
نوحا إلى قومته ٦/٣٧١ والتفسير سورة بني اسرائيل باب : فدية من حملنا مع نوح
انه كان عبدا شكورا ٨/٣٩٥

(٤) من س

(٥) وفي س حدثنا .

(٦) كذا في س ، وهو الصواب وهو بعهم أوله وسكون الـ دال بظنهما هو هبة ، ابن خالد
ثقة طاب ، التقريب ٢/٣١٥

عدة ورجب، قال رسول الله ﷺ لزيد ولعقب اليها، فاذا ذكرها على . قال:
فانطلق زيد، فأتاها وهي تخمر [عجبتها] قال: فنظمت في صدرى، فما استطعت
أن أنظر إليها حين عرفت أن رسول الله ﷺ قد ذكرها. قال: فوليتا ظهري
ونكست على عقي، وقلت: يا زينب! أبشري! فإن رسول الله ﷺ ذكرك.
قالت: ما أنا بصائمة شيئا حتى أواصر ربي. قال: فقامت إلى مسجدهما، ونزل
القرآن. فدخل عليها رسول الله ﷺ بغير إذن. قال أنس: لقد رأيت رسول
[الف/١٥٠] الله ﷺ أطعمنا الخبز واللحم، حتى امتد النهار. قال فخرج الناس
وتبق^١ رطط في البيت يتحدثون قد أنس بهم الحديث. فخرج رسول الله ﷺ
[وأتبعته] فجعل يبلغ^٢ حجر نساءه يسلم عليهن وجعلن يقفن: كيف وجدت أملك
يا رسول الله؟ قال أنس: فما أدري [س ١٣٥/الف] أنا أخبره أن القوم
قد خرجوا أو أخبرني، فانطلق رسول الله ﷺ حتى دخل البيت فذهبت أدخل
معه فالتى الستر بيني وبينه، وأنزل الله آية الحجاب ووعظ القوم بما وعظوه.
هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن
يحيى بن أسد وهو محمد بن رافع عن أبي النضر هاشم بن القاسم كلاهما عن
سليمان بن المغيرة^٣.

- (١) من سنن مسلم، وفي الأصل مطموس
- (٢) كذا في الأصل، وهو الصواب، وفي سنن أبي بصير، تصحيف
- (٣) من سنن مسلم، وفي الأصل طمس
- (٤) كذا في سنن مسلم، وفي الأصل يبلغ، وهو تصحيف
- (٥) مسلم: النكاح، باب زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب وإثبات وليمة

٦٠٢ - أخبرنا عطاء بن الحسن قال حدثنا أحمد بن محمد قال قال لنا محمد
ابن عبد الله بن الحسين قال قال عبد الله بن محمد قال حدثنا أبو بكر بن
أبي شيبة قال حدثنا زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن
جابر بن محمد عن ثوبان قال: ذبح رسول الله ﷺ أخصية. ثم قال لي يا ثوبان
أصلح لحم مدة: ثم أزل أظفمه، منها حتى قدم المدينة.
هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة
[رضي الله عنه]!

(٣) باب لحوم الخيل

٦٠٣ - أخبرنا عبد الله بن الحسين بن أحمد بن جعفر أبو بكر المزكي أخبرنا
أبي قال حدثنا محمد بن العباس بن محمد قال حدثنا أبو القاسم عبد الوهاب بن
أبي حبة قال حدثنا محمد بن شعاع الثلجي حدثني محمد بن عمر الواقدي حدثني
ثور بن يزيد عن صالح بن يحيى بن المقدم* بن معدى كرب عن أبيه عن جده
قال سمعت عمار بن الوالد يقول: حضرت رسول الله ﷺ بخيبر، يقول:

- (١) من س، وسقط في الأصل
- (٢) كذا في الأصل، وبدونه في س
- (٣) مسلم: الأضاحي، باب بيان ما كلن من النهي من أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث
في أول الإسلام وبيان نسخه وإباحته إلى حق شاه ١٥٧٣/٣
- (٤) وفي س د ثاء
- (٥) كذا في س، وهو الصواب، وهو ابن وأبوه مستور، النظر بالتقريب ١/٢٦٤،
٣٠٨/٢ وورد في الأصل «المقداد»، وهو تصحيف

حرام لكل لحم الجوز الاعلى والخيل والبغال (٤) عن الصادق عليه السلام
 هذا حديث منكر ومحمد بن شعيب التلجي ومحمد بن حمز الوائلي (٢٤٥/٤)
 مبروحان. قال محمد بن اسماعيل البخاري: خالد بن الوليد رضي الله عنه

(١) الواقدي في المغازي ٢/٦٦١ وأخرجه أحمد ٤/٨٩ بسنده عن بقية عن ثوربه . وابن
 ماجه : باب لحم البغال ٢/١٠٦٦ ، والبخاري في التاريخ الكبير في ترجمة صالح بن يحيى
 ٢٩٢/٢ . والهيتمي في المعركة والتاريخ في ترجمة خالد بن الوليد ٢٢٦/١ والدارقطني
 في سننه ٤/٢٨٧ ونقل عن موسى بن هارون بأنه لا يعرف صالح بن يحيى بطلا أبيه
 إلا بمجده ، وهذا حديث ضعيف وزعم الواقدي ان خالد بن الوليد أسلم بعد خيبر .
 والبيهقي في الكبرى باب بيان ضعف الحديث الذي روى في النهي عن لحوم
 الخيل وقال : هذا اسناد مضطرب يخالف الحديث الثقات ٩/٣٢٨ وأورده ابن الجوزي
 في العتل ٢/١٧١ وتكلم على التلجي نحو كلام الجوزقاني ، والذهبي في محضر العتل ص
 ٩٤٥ وقال : أخرجه أحمد في مسنده وقال : هذا منكر . ويلاحظ أن الجوزقاني ثم
 ابن الجوزي أعلاه بالتلجي ، ولكن تابعه أحمد بن سنان عند الدارقطني والبيهقي فهو
 برئ من عدهته ، والرم فيه من صالح أو من أبيه ، وتابعه أيضا بقية بن الوليد عند
 أحمد وأبي داود والنسائي ٢/١٩٢ وابن ماجه والدارقطني والبيهقي وهو مدلس ولكن
 قد صرح في رواية النسائي والبيهقي ، وصالح : هذا ، قال فيه البخاري : فيه نظر ،
 وقال أحمد : فيه رجلان لا يعرفان المعنى ، ١١/٧٠ وقال ابن حزم : هو أبو محمد الجوزقاني
 وفي حديثه في تحريم لحوم الخيل دليل الضعف لأن خالد بن الوليد لم يسلم إلا بخلاف
 إلا بعد خيبر ، وقال هذا في هذا الحديث وذلك يوم خيبر .

وأما يحيى فقال الحافظ مستور (التقريب) وقال الذهبي في الميزان ٤/٤٠
 لا يعرف إلا برواية ولده صالح عنه ، وقد وثقه ابن حبان ، ولا عبرة بتوثيقه كما
 هو معلوم .

لم يشهد خيبر. وقال أحمد بن حنبل رحمه الله: الثابت عندي أن خالد بن الوليد لم يشهد خيبر وأسلم قبل الفتح هو وعمرو بن العاص وعثمان بن طلحة بن أبي طلحة أول يوم من صفر سنة ثمان.

في خلاف ذلك

٦٠٤ - أخبرنا بشار بن موسى أخبرنا بكر بن محمد [١٣٦/الف] قال حدثنا الحسن بن أحمد المخلدي قال حدثنا محمد بن إسحاق اللثقي قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر ابن عبد الله قال: نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر [الأملية] ورخص في لحوم الخيل.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد.

٦٠٥ - أخبرنا الخليل بن الحسن بن محمد المرندي أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا محمد بن عبد الله بن الحسن قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن مشام عن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر الصديق قالت: نحرنا فرسا فأكلنا من لحمه على عهد النبي ﷺ.

(١) كذا في س وفي الأصل «رضى الله عنه»

(٢) وفي س «النبي»

(٣) من مسلم

(٤) مسلم: الصيد والذبايح، باب في أكل لحوم الخيل ٣/١٥٤١

(٥) وفي س «رسول الله»

هنا حديث صحيح . أخرجه مسلم في الصحيح عن ابن نمير عن وكيع .

(٤) باب في لحم الضبع

٦٠٦ - أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا أبو طالب بن الصباح أخبرنا أحمد بن علي ابن لال قال حدثنا أبو الحسن القطان قال حدثنا محمد بن يزيد بن ماجه قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يحيى بن واضح عن محمد بن اسحاق عن عبد الكريم بن أبي المخارق عن حبان بن خزيمة عن أخيه خزيمة بن جره قال قلت : يا رسول الله ! جئتك لاسألك عن أحشاش الارض . ما تقول في الثعلب ؟ قال : ومن يأكل الثعلب ؟ قلت : يا رسول الله [١٥١/الف] الله ما تقول في الذئب ؟ قال : ويأكل الذئب أحد فيه خير ؟ قلت : يا رسول الله ما تقول في الضبع ؟ قال : ومن يأكل الضبع ؟

- (١) كذا في س ، وهو الصواب ، وورد في الاصل « إبراهيم ، وهو خطأ
- (٢) مسلم : الصيد والذباح ، باب في أكل لحوم الخيل ١٥٤١/٣
- (٣) ابن ماجه في سننه : الصيد باب الذئب والثعلب وباب الضب ١٠٧٨/٢ وأخرجه الترمذى بسنده عن اسماعيل بن مسلم عن عبد الكريم به بدون ذكر الثعلب وقال : هذا حديث ليس إسناده بالقوى لا نعرفه إلا من حديث اسماعيل بن مسلم عن عبد الكريم أبي أمية وقد تكلم بعض أهل الحديث في اسماعيل وجد الكريم أبي أمية وهو عبد الكريم بن قيس بن أبي المارق وعبد الكريم بن مالك الجوزى ثقة (الأطلحة ، باب ما جاء في أكل الضبع ٢٥٣/٤) وقال الحافظ في التلخيص ١٥٢/٤ في رواية الترمذى من حديث خزيمة بن جره ضعيف لا نقاهم على ضعف عبد الكريم بن أبي أمية والرواية عن اسماعيل بن مسلم .

هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ وَليْسَ بِصَحِيحٍ ، وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْ حَبَابِ بْنِ جَزْءٍ إِلَّا
عَبْدَ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْخَارِقِ . قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : هُوَ لَيْسَ بِشَيْءٍ ، مَتْرُوكُ
الْحَدِيثِ . وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَأَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ [هُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ]^١

فِي خِلَافِ ذَلِكَ

٦٠٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا [أَبُو بَكْرٍ] مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ
إِبْرَاهِيمَ النَّيْسَابُورِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا وَالِدِي أَبُو زَكْرِيَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ [م ١٢٦ / ب] الْمَزْكِيُّ
قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقَوْبِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ الْمَصْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ
دَجْرَجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرٍ اللَّيْثِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمَارٍ^٢ أَنَّهُ قَالَ :
سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ : أَكَلَ الضَّبْعُ ؟ [قَالَ : نَعَمْ]^٣ قُلْتُ : أَصِيدُ بِهِ ؟ قَالَ :
نَعَمْ]^٤ قَالَ : سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ . أَخْرَجَهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ مَاجَةَ فِي سُنَنِهِ عَنْ مَسْعَدِ
ابْنِ عَمَارٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَجَاءِ الْمَسْكِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرٍ اللَّيْثِيِّ .

١- القمى هكذا في الأصل ، وفي نسخة ضعيف ،

٢- من نسخة ، وفي الأصل مطبوس ،

٣- الجرح والتعديل جلد ٢ قسم ١ ص ٦٠

٤- من نسخة

٥- في نسخة أبي حنيفة ، كذا في الصواب

٧- ابن ماجه : الصيد ، باب الضبع ٢ / ١٠٧٨ ، وأخرجه الزعدي في الألفاظ ، باب ماجه

(٥) باب في لحم الضب

٢٠٨ - أخبرنا محمد بن نصر أخبرنا علي بن إبراهيم [أخبرنا ابن لال] أخبرنا القاسم بن أبي صالح قال حدثنا أبو حاتم الرازي قال حدثنا أبو اليان قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن 'ضمضم بن زرعة عن شرح بن عبيد عن أبي راشد الحبراني عن عبد الرحمن بن شبل أن النبي ﷺ نهى عن أكل الضب .
هذا حديث متكرر ، وإسناده ليس بمتصل ، وإسماعيل بن عياش ضعيف الحديث .

في أكل الضب ٢٥٣/٤ ، ٢٥٤ وقال الحافظ : أخرجه الشافعي والترمذي والنسائي وابن ماجه والبيهقي ، وصححه البخاري والترمذي وابن حبان وابن خزيمة والبيهقي .
أما ابن عبد البر بعد الرحمن بن أبي حمار ، فوم ، لأنه وثقه أبو زرعة والنسائي ولم يتكلم فيه أحد ثم إنه لم يتفرد به .
(١) سقط في س

(٢) كذا في س وهو الصواب وورد في الأصل د بن ، وهو تصحيف
(٣) كذا في س وهو الصواب وهو بضم المهملة وسكون الموحدة وهو ثقة ، انظر التقريب ٤٢١/١ وورد في الأصل 'العراني' وهو تصحيف

(٤) أخرجه أبو داود ، باب في أكل الضب ٤١٦/٣ والفسوي في المعرفة والتاريخ في ترجمة أبي راشد الحبراني ، وليس فيه ضمضم بين إسماعيل وشرح ، وأورده ابن الجوزي في الملل ١٧٢/٢ والذهبي في مختصر الملل ص ٩١٤ وفي الميزان ٢٤٤/١
وأما هذا كذا في الكثر ١٩١/١٩ وقال الخطابي في إسناده ابن خالد : ليس إسناده
وأما هذا كذا في الكثر ١٩١/١٩ وقال الخطابي في إسناده ابن حبان عن عاصم بن عاصم :
لا يترجمون الخطابي : ليس إسناده بذلك ، وتقول ابن حبان : فيه خطأ يجهلون

٦٠٩ - وكذلك رواه خالد بن يزيد القسري عن محمد بن سوقة عن سعيد
ابن جبير عن عائشة قالت : نهى رسول الله [١٥١/ب] عن أكل الضب.^١
قال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي : سألت والدي عن خالد بن يزيد
القسري فقال : ليس بقوى.^١

= وقول البيهقي : تفرد به اسما عجل بن عياش وليس بحجة ، وقول الذهبي : لا يصح ، فني
كل ذلك تساهل لا يجزئ ، والأحاديث الماضية وان ذلك على الحل تصرفا وتلويفا
نصا وتقريراً ، فالجمع بينها وبين هذا حمل النهي فيه على أول الحال عن تجوز أن
يكون ، ما مسخ ، وحيث أمر بالكفء القدور ، ثم توقف فلم يأمر به ولم ينه عنه
وحمل الاذن فيه على ثانی الحال لما علم أن الممسوخ لا نسل له ، ثم ذلك يستفاده فلا
يأكله ولا يجرمه ، وأكل على ما نذره فعل على الإباحة ، وتكون الكراهة للتنزيه في
حق من يتذره وتحمل أحاديث الإباحة على من لا يتذره ولا يلزم من ذلك أن يكره
مطلقاً ، الفتح : الذبائح والصيد ، باب الضب ٩/٦٦٥ ، ٦٦٦

هذا ، وفيه ضم بن زرعة وهو صدوق بهم كما قال الحافظ نفسه قائلة لازالت
بافية من جهة ضم ضم واقه أعلم كذا قاله عتق مختصر الملل .

(١) أخرجه أبو بكر الشافعي في فوائده الفيلانيات ١٠/١٣٨/الف وعواه السيوطي
لابن عساكر

(٢) الجرح والتعديل مجلد ١ قسم ٢/٣٥٩ كما في الفتح الكبير ٣/٢٧٢ ، وأورده ابن الجوزي
في الطل ٢/١٧٢ وأعله بخاله ، والذهبي في مختصر الملل ص ٩١٧

وخالد بن يزيد بن أسد البجلي القسري ، قال القليل : لا يطابع على حديثه ، وقال
ابن عسّى : أسد بنه كلها لا يطابع عليها لا أسناداً ولا متنساً ولم أر لهم فيه قولاً بل
فقطوا عنه وهو من ضيف انظر الميزان ١/٦٤٧ والسلف ٢/٣٩٢

في خلاف ذلك

٦١٠- أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن عبد الملك بن الحسين الخلال الأديب الأصبهاني - قدم علينا همدان - أخبرنا أبو عثمان سعيد بن أحمد بن محمد بن نعيم الأسكافي المعروف بالعبار قال حدثنا أبو محمد الحسن بن أحمد الخلدي قال حدثنا أبو العباس محمد بن اسحاق السراج فيما قرأت عليه في شهر ربيع الأول سنة اثني عشر وثلاثمائة [س١٣٧/الف] [فأقربه^١] وقال : نعم ، قال حدثنا قتيبة ابن سعيد حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر قال : سألت رجلاً رسول الله ﷺ عن أكل الضب ؟ قال : « لا آكله ولا أحرمه » .

هذا حديث صحيح . أخرجه مسلم في الصحيح عن قتيبة^١ .

٦١١ - أخبرنا الحسين بن عبد الملك أخبرنا سعيد بن أحمد العبّار قال حدثنا الحسن بن أحمد الخلدي قال حدثنا أبو العباس السراج قال حدثنا قتيبة عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي عمر أن رسول الله ﷺ سئل وهو على المنبر عن الضب فقال : « لا آكله ولا أحرمه » .

هذا حديث صحيح ، أخرجه البخاري في الصحيح عن موسى بن إسماعيل عن عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار^١ .

(١) سقط في س

(٢) مسلم : الصيد والذبائح : باب إباحة الضب ١٥٤٢/٣

(٣) البخاري : الذبائح والصيد : باب الضب ٩/٦٦٢ وإيضاً في مسلم : الصيد والذبائح

باب إباحة الضب ١٥٤٢/٣

(٦) باب لحم الطير

٦١٢ - أخبرنا محمد بن الحسن قال حدثنا محمد بن يحيى بن إبراهيم قال حدثنا
 أبي قال حدثنا محمد بن يعقوب الأصم قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم
 المصري قال حدثنا بشر بن الوليد قال حدثنا عبد الله بن زياد بن سيمان مولى
 أم سلمة عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: ولا بأس بأكل كل طير
 ما خلا البوم والرخم.

هذا حديث باطل، ما قال رسول الله ﷺ هذا [١٥٢/الف] ولا ابن
 سيمان رواه، ولا نافع حدث به، وإنما هو من موضوعات عبد الله بن
 زياد بن سيمان وعبد الله هذا كان وضاعا كذابا. قال أبو مسهر: حدثني
 عمر بن عبد الواحد قال قلت لمالك بن أنس: يا أبا عبد الله ما تقول في ابن
 سيمان؟ فقال: كان كذابا. وقال عبد الله بن محمد بن سلام: سئل أحمد
 ابن حنبل عن ابن سيمان فقال: متروك الحديث كان إبراهيم بن سعد يرميه
 بالكذب. وقال علي بن الحسن الهسبجاني سمعت أحمد بن صالح يقول: إن
 ابن سيمان كان يهجع للناس يعني الحديث.

(١) أورده ابن حبان في ترجمة عبد الله بن زياد بن سيمان في المجرحين ١٥/٣ وقال:
 لا يصح، والمتمم به ابن سيمان وكذا ابن طاهر في تذكرة الموضوعات ص ٧٣، ٧٣
 وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ١٥/٣ وأقره السيوطي في الآلئ ٢٣٣/٢ وعراه
 للجوزقاني وكذا في تزوية الهريفة ٢٣٩/٢ وترتيب الموضوعات للذهبي ٥٧/ب
 والفوائد المجموعة ص ١٧٥

(٢) كذا في س وهو موافق لما ورد في الجرح والتعديل وفي الإجلد المجاني،

(٣) نظر الجرح والتعديل جلد ٢ قسم ٦٠، ٦١ وفيه هذه الأقوال يهضن الفرق في
 الاستناد والمتمم

في خلاف ذلك

٣٣٣ - أخبرنا الحسين بن علي بن جعفر أخبرنا علي بن محمد [س ١٣٧/ب] ابن عبد الحميد قال حدثنا [أحمد^١] بن علي بن لال قال حدثنا محمد بن بكر ابن محمد بن عبد الرزاق قال حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني قال حدثنا مسدد قال حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن كل ذي ناب من السبع وعن كل ذي ظلمة من الطير^٢.

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي كامل عن أبي عوانة [رضي الله عنه^٣]

(٧) باب شرب الخمر

٦١٤ - أخبرنا أبو محمد الصوفي أخبرنا القاضي أبو نصر قال حدثنا أبو بكر المنى أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائي أخبرنا هناد بن السرى عن أبي الأحوص عن سهاك بن حرب عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي بردة قال قال رسول الله ﷺ: اشربوا في الظروف ولا تسكروا.

-
- (١) عن س
 (٢) أبو داود في سننه: الأظعمة، باب النهي عن أكل السباع ١٥٩/٤
 (٣) كذا في الأصل، وفي من بدون الترضي
 (٤) مسلم: الصيد والذبايح، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي ظلمة من الطير ١٥٣٥/٣

هذا حديث منكر. غلط فيه أبو الاحوص سلام بن مسلم، لا نعلم أن احدا تابعه عليه من أصحاب سماك بن حرب، قال احمد بن حنبل: كانت أبو الاحوص يخطئ في هذا الحديث. خالفه شريك في إسناده وفي لفظه^١
[١٥٣/ب]

٦١٥ - أخبرنا أبو محمد الصوفي أخبرنا القاضي أبو نصر أخبرنا أبو بكر السني قال حدثنا أبو عبد الرحمن محمد بن إسماعيل قال حدثنا يزيد أخبرنا شريك عن سماك بن حرب عن ابن بريدة عن أبيه أن رسول الله ﷺ نهى عن الدياء، والحنم، والتقيير، والمزفت^٢.
هذا أشبه بالصواب.

٦١٦ - أخبرنا [أبو محمد] قال أخبرنا أبو نصر قال أخبرنا أبو بكر قال ثنا أبو عبد الرحمن النسائي قال ثنا [الحسن بن إسماعيل بن سليمان] قال ثنا [يحيى بن يمان عن سفيان عن منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود (عقبة بن عمرو) قال: عطش النبي ﷺ حول الكعبة فاستسقى، فأتى ببيد في السقاية، فصبه فقطب [س ١٣٨/الف] فقال علي بن نون من زمزم، فصب عليه ثم

(١) النسائي: الأشربة، باب ذكر الأخبار التي احتل بها من إباح شرب المسكر ٢٣٠/٢ وهذا الكلام كله منقول من النسائي، وقال النسائي أيضا بعد قوله: من أصحاب سماك ابن حرب: وسماك بن حرب ليس بالقوى، وكان يقبل التلقين.

(٢) وفي س «ثنا»

(٣) النسائي: الأشربة، ذكر الأخبار التي احتل بها من إباح شرب المسكر ٢٣٠/٢

(٤، ٤) من س، وسقط في الأصل.

شرب ، فقال رجل : أحرام هو يا رسول الله قال : لا .
 هذا حديث منكر . وليس بصحيح قال عبد الرحمن بن أبي حاتم البرازي
 سألت أبي عن يحيى بن يمان ؟ فقال : مضطرب الحديث في حديثه بهض الضمة
 وقال أبو عبد الرحمن النسائي : يحيى بن يمان : لا يحتج بحديثه لسوء حفظه
 وكثرة خطاه .

٦١٧ - وقد يروى هذا الحديث أيضا اليسع بن إسماعيل عن زيد بن الجلبب
 عن سفیان الثوري عن منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود قال : رأيت
 النبي ﷺ أتى بإناه فيه نبيذ فأخذه رسول الله ﷺ . وذكر حديثه مثله . لا يصح
 هذا عن زيد بن الجلبب عن الثوري ولم يروه عنه غير اليسع بن إسماعيل وهو
 ضعيف . وهذا حديث معروف يحيى بن يمان .

٦١٨ - أخبرنا أبو محمد أخبرنا أبو نصر قال حدثنا أبو بكر أخبرنا أبو عبد الرحمن

(١) النسائي : الأشربة ، باب احتجاجهم بحديث أبي مسعود عقبه بن عمرو ٣٣٢/٢
 وقال : هذا خبر ضعيف لأن يحيى بن يمان انفرد به دون أصحاب سفیان ويحيى بن
 يمان لا يحتج به لسوء حفظه وكثرة خطاه . وذكره أبو داود في مسائل أحمد ونقل عنه
 بأنه قال : هنا منكر ، ص ٣٠٠ وأخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة خالد بن سعد
 ٢٢٥/٢/١ وابن أبي حاتم في الملل ٢٦/٢ والدارقطني في سننه ٢٦٣/٤ وفي الملل
 ٦٧/٢ والنه والبيهقي ٣٠٤/٨ وقال : غلط يحيى بن يمان في إسناده ثم قال : يقال :
 انه اقلب عليه الاسناد ، واختلط بحديث الكلبى عن أبي صالح ، وابن الجوزى في
 الملل ١٨٧/٢ من طريق الدارقطني وتكلم نحو ما جاء عن الجوزقاني ، وأشار إلى
 نزوية اليسع وأنه ضعيف . والنه في مختصر الملل ص ٩٣٨ ، ٩٣٩

(٢) أخرجه الدارقطني ٢٦٤/٤ وأشار إليه ابن الجوزى في الملل ١٨٧/٢

النسائي أخبرني زياد بن أيوب عن أبي معاوية قال حدثنا أبو اسحاق الشيباني عن عبد الملك بن نافع عن ابن عمر قال: رأيت رجلا جاء إلى النبي ﷺ بقدر فيه نبيذ [١٥٣/الف] وهو عند الركن^١ ورفع إليه القدر، فرفعه إلى فيه، فوجده شديدا فرده على صاحبه فقال [له] رجل من القوم: يا رسول الله أحرام هو؟ فقال: على بالرجل فأتى به، فأخذ من القدر، ثم دعا بماء فصبه فيه، ثم رفعه إلى فيه، فقطب، ثم دعا بماء أيضا فصبه فيه، ثم قال: إذا اشتدت عليكم هذه الأوهية فأكسروا متونها^٢.

هذا حديث باطل. قال أبو عبد الرحمن النسائي: عبد الملك بن نافع ليس بالمشهور، ولا يجمع بحديثه، والمشهور عن ابن عمر خلاف حكايته. وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي سألت أبي عن عبد الملك بن نافع فقال: شيخ مجهول لم يرو إلا حديثا واحدا [س ١٣٨/ب] وقطع الشيباني ذلك الحديث

- (١) وفي س «رسول الله»، وكذا في النسائي.
- (٢) كذا في س والنسائي، وفي الأصل «الري»، وهو تصحيف.
- (٣) كذا في النسائي، وفي س «مشورها»، وفي الأصل مطموس.
- (٤) النسائي: الأشربة، بابه وما احتلوا به حديث عبد الملك بن نافع عن عبد الله بن عمر ٣٣٢/٢ وابن جبلين في المجرورين في ترجمة عبد الملك ١٣٢/٢ وابن الجوزي في العمل ١٨٧/٢ من طريق النسائي وفي الميوان ٦٣٣/٢ وهو ابن أبي شيبة، وفي مختصر الملل ص ٤٠، ٢٩.
- (٥) النسائي: ٣٣٧/٢ وأورده ابن الجوزي بعد نقل الحديث.
- (٦) كذا في الأصل وهو موافق لما ورد في الجرح والتعديل، وفي س: النسائي وهو تصحيف.

فقطه حديثين لا يثبت حديثه . منكر الحديث .

٢٢٩ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار أخبرنا عبدوس بن عبد الله بن عبدوس قال حدثنا أبو منصور محمد بن عيسى الصوفي قال حدثنا أبو الحسن علي بن عمر الدارقي قال حدثنا أبو بكر يعقوب بن إبراهيم [بن أحمد بن عيسى البزار^١] قال حدثنا عمر بن شيبه قال حدثنا عمار^٢ بن علي [المقدمي^٣] عن الكلبى عن أبي صالح عن المطلب [بن أبي وداعة^٤] السهمي قال : طاف رسول الله ﷺ بالبيت [في^٥] يوم قاتظ شديد الحر فاستسقى رهطاً من قريش . فقال : هل عند أحد منكم شراب فيرسل إلي^٦ ؟ فأرسل رجل منهم إلى منزله فجاءت جارية معها إناء فيه نبيذ زبيب . فلما رأها النبي ﷺ قال : ألا خرتيه^٧ ولو يعود تعرضه^٨ عليه . فلما أدنى الإناء منه وجد له رائحة شديدة [مقطب ورد الإناء^٩] فقال الرجل :

(١) الجرح والتعديل جلد ٢ قسم ٢ / ٣٧٢ ، وأورده ابن الجوزي بعد نقل كلام النسائي ،

والظاهر ان ابن الجوزي اعتمد على الجوزقاني في الكلام على الحديث

(٢) من الدارقي

(٣) في النسختين ؛ هناك ، وفي الدارقي دمار ، وهو الصواب

(٤) من الدارقي

(٥) من الدارقي

(٦) من الدارقي

(٧) كذا في الدارقي وفي النسختين «إليه»

(٨) كذا في الدارقي ، وفي النسختين «مختموه»

(٩) كذا في الدارقي ، وفي النسختين : «تعرضه»

(١٠) كذا في الدارقي ، وفي النسختين : فرد الإناء

يا رسول الله إن يكن حراما لم نشربه، فاستعاد الإتياء وصنع مثل ذلك. وقال الرجل مثل ذلك. فدحا بدلو من ماء زمزم فصبه على الإتياء وقال: إذا اشتد عليكم شرابكم [١٥٣/ب] فاصنعوا به هكذا.

هذا حديث باطل. والكلي وأبوصالح متروكان.

٦٢٠ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار أخبرنا عبدوس بن عبد الله قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا أبو الحسن الدارقطني، قال حدثنا الحسن بن أحمد ابن سعيد الرهاوي قال حدثنا العباس بن عبيد الله قال حدثنا عمار بن مطر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن الحجاج عن حماد عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: كل مسكر حرام. قال عبد الله ابن مسعود: هي الشربة التي أسكرتك.

هذا حديث باطل، وعمار بن مطر هذا رهاوي كان يسكن الرها. قال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: سمع منه أبي، وسألته عنه فقال: كتبت عنه وكان يكذب.

٦٢١ - أخبرنا [س ١٣٩/الف] عبد الملك بن مكي أخبرنا عبدوس بن عبد الله

(١) الدارقطني في سننه ٢٦٢/٤ وقال: الكلي متروك، وأبوصالح ضعيف واسمه ياذان

مولي أم هانئ والبيهقي ٣٠٤/٨ وأورده ابن الجوزي في اللؤلؤ ١٨٨/٢

(٢) كذا في س وهو موافق لما في الدارقطني وفي الأصل عثمان وهو تصحيف.

(٣) الدارقطني في سننه ٢٥٠/٤

(٤) كذا في س وهو الصواب، وفي الأصل عثمان تصحيف.

(٥) المعرج والتعديل مجلد ٣ قسم ١ ص ٢٩٤

قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا أبو الحسن الدارقطني قال حدثنا أبو سعيد
 محمد بن عبد الله [بن إبراهيم بن مشكان المروزي نا عبد الله] بن محمود
 قال حدثنا العباس بن زرارة قال حدثنا جرير عن الحجاج عن حماد عن
 إبراهيم النخعي عن ابن مسعود قال: كل مسكر حرام. هي الشربة التي
 [أسكرتك]'

هذا حديث باطل مضطرب. وإبراهيم لم يسمع من ابن مسعود شيئا.
 وحجاج ضعيف الحديث، ولا يصح هذا الحديث عن ابن مسعود ولا
 عن علقمة، وإنما هو من قول إبراهيم النخعي. رواه شريك عن أبي حمزة عن
 إبراهيم قوله: كل مسكر حرام، هي الشربة التي أسكرتك. هذا أصح من
 الذي قبله.

وقال عبد الكريم بن عبد الله عن وهب بن زمعة عن سفيان بن
 عبد الملك أنه ذكر عنده حديث ابن مسعود: هي الشربة التي أسكرتك، قال
 قال عبد الله بن المبارك وهذا حديث [١٥٥/الف] باطل.

(١٠١) من سنن الدارقطني، وسقط في الأصل.

(٢) كذا في سنن الدارقطني، وفي سنن ابن، وهو تصحيف.

(٣) كذا في السنن، وفي الدارقطني: تسكرك.

(٤) الدارقطني في سننه ٢٥١/٤

(٥) انظر الدارقطني ٢٥٠/٤ والجوزقاني نقله من الدارقطني

(٦) الدارقطني ٢٥١/٤ أخرجه عن أبي سعيد نا عبد الله بن محمود نا عبد الكريم به.

٦٢٢ - أخبرنا أبو محمد الصفري أخبرنا القاضي أبو نصر قال حدثنا أبو بكر
السني قال حدثنا أبو عبد الرحمن النسائي قال حدثنا عبد الله بن مسعود^١
عن أبي أسامة قال سمعت ابن المبارك يقول: ما وجدت الرخصة في السكر
عن أحد صحيحا إلا عن إبراهيم^٢.

٦٢٣ - [و] أخبرنا أبو محمد [قال ثنا أبو نصر قال^١] أخبرنا أبو بكر أخبرنا
أبو عبد الرحمن النسائي أخبرنا سويد قال حدثنا عبد الله بن سفيان عن
مغيرة عن أبي معشر عن إبراهيم قال: « لا بأس بنبيذ البختج ».

٦٢٤ - أخبرنا ما صالح بن أبي طاهر السجاد أخبرنا محمد بن الحسين بن محمد
ابن فنجويه قال حدثنا أبي [قال ثنا^١] عبيد الله بن محمد بن شيبة قال حدثنا ابن
خشيش قال حدثنا مسلم بن جنادة قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق
عن الشعبي عن سعيد بن ذى لقوة أنه رأى عمر بن الخطاب [رضى الله عنه^١]

(١) كذا في سنن والنسائي، وورد في الأهل مصحفاً سعيد،

(٢) النسائي: ذكر الاختلاف على إبراهيم في النبيذ ٣٣٨/٢

(٣) من س

(٤) النسائي: ذكر الاختلاف على إبراهيم في النبيذ ٣٣٨/٢. والبختج: هو العود

المطبوخ أصله بالفارسية « بختج » وهو بضم باء وسكون معجمة، انظر للتعليقات السلفية

٣٣٨/٢

(٥) من س

(٦) كذا في الأصل، وبدونه في س.

يشرب الخمر^١.

هذا حديث باطل . قال يحيى بن معين : سعيد بن ذى لعدة مجهول .

وقال ابن المديني : سعيد بن ذى لعدة مجهول [س ١٣٩/ب]

وقال أبو حاتم محمد بن حبان الحافظ البستي [رضى الله عنه^٢] : سعيد بن

ذى لعدة شيخ [دجال^٣] يزعم انه رأى عمر بن الخطاب يشرب الخمر . روى

هه الشعبي ولم يرو في الدنيا إلا هذا الحديث ، وحديثنا آخر لا يحل ذكره

في الكتب . ومن زعم أنه سعيد بن ذى حدان فقد وهم^٤ [و] رواه أبو الحسن

الدارقطني عن [ابن] حشيش فخالف عبيد الله بن محمد بن شيبة في المنز

والإسناد .

(١) كذا في الأصل ، وفي «السكر»

(٢) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢/٢٧٥ من طريق الهوزقاني فقال : حديثه

عن محمد بن الحسين بن فنويه ، وأورده البخاري في ترجمة سعيد بن ذى لعدة ، وقال

سعيد بخالف الناس في حديثه ، وهو مجهول لا يعرف ، التاريخ الصغير ص ١٣٦

(٣) جاء في «ذى لعدة» وعل هامشه : صوابه «ذى لعدة»

(٤) كذا في الأصل ، وفي «رحم الله تعالى»

(٥) من س

(٦) وفي «السكر»

(٧) ابن حبان في المجرولين ١/٣١٦ وحنه الذهبي في الميزان ٢/١٣٤ وكذا في اللسان

٢/٢٧٣ ، وترتيب الموضوعات

٦٢٥ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار أخبرنا عبدوس قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا أبو الحسن الدارقطني الحافظ قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن حشيش قال حدثنا [١٥٤/ب] مسلم بن جنادة قال حدثنا وكيع قال حدثنا عمرو بن منصور الشريقي عن طامر بن سعيد بن ذى لوعة؛ أن أعرابيا شرب من إداوة عمر نبيذا فسكر، فضربه عمر الحدب^١.
لا يثبت هذا، وعمرو بن منصور هذا؛ قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: «ضعيف الحديث»^٢.

في خلاف ذلك

٦٢٦ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد بن الحسن قال حدثنا أحمد بن الحسين بن محمد أخبرنا أحمد بن محمد بن اسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب قال حدثنا سويد أخبرنا عبد الله عن حماد بن زيد قال حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: كل مسكر حرام وكل مسكر خمر^٣.
هذا حديث صحيح أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي الربيع الزهراني وأبي كامل عن حماد بن زيد^٤.

-
- (١) الدارقطني وفيه وكيع عن سفيان عن أبي اسحاق عيسى طامر ٤/٢٦١ والتعجيل في الضعفاء في ترجمة سعيد، وقال روى هذا أن أعرابيا شرب الخ وابن الجوزي في العلل ٢/٤٥٩، ٤٦٠ وقال: هذا كذب من سعيد ثم ذكر قول ابن حبان المذكور قبله.
- (٢) الجرح والتعديل مجلد ٣ قسم ١ ص ٢٦٥
- (٣) التمسك: الأشربة، باب إثبات اسم الخمر لكل مسكر من الأشربة ٢/٣٢٢
- (٤) مسلم: الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر، وأن كل خمر حرام ٣/١٥٨٧

٣٢٧ - أخبرنا عبد الرحمن أخبرنا أحمد بن الحسين قال حدثنا أحمد بن محمد أخبرنا أحمد بن شعيب [أخبرنا سويد] أخبرنا عبد الله عن سليمان التيمي عن محمد بن سيرين عن ابن عمر قال: «المسكر قليله وكثيره حرام»، وهذا حديث صحيح ورواته ثقات أثبات.

٣٢٨ - أخبرنا عبد الملك بن مكي أخبرنا علي [بن] الحسن المحمدي أخبرنا أحمد بن الحسن الحيري قال حدثنا أبو العباس الأصم قال حدثنا محمد بن سنان القزاز قال حدثنا أبو عاصم قال حدثنا عمران بن داود أبو العوام [القطن] حدثني خالد بن دينار عن أبي اسحاق [س/١٤٠/الف] عن عبد الله ابن عمر: أن النبي ﷺ أتى برجل قد سكر من نبيذ تمر فجلده، .
فهؤلاء كلهم أهل الثبت والعدالة مشهورون بصحة النقل [و] عبد الملك ابن نافع لا يقوم مقام واحد منهم، .

-
- (١) وفي س د ثنا ،
 - (٢) وفي س د حدثنا ،
 - (٣) من النسائي
 - (٤) النسائي : الأشربة ، وما اعتلوا به حديث عبد الملك بن نافع ٣٢٢/٢ وقد صح هذا عنه مرفوعا ، وانظر تفصيله في إروا الغليل ٤٢/٨ ، ٤٤ ،
 - (٥) وفي س د ثنا ،
 - (٦) من س
 - (٧) من س
 - (٨) من هنا إلى آخره من كلام النسائي نقله المؤلف بدون عروه إليه ونمامه: ولو رآه من أشكاله جماعة وبالله التوفيق ، النسائي : ٣٢٢/٢

٦٢٩ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار أخبرنا يوسف بن محمد بن يوسف أخبرنا
 عبد الواحد [١٥٥/الف] بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مهدي قال حدثنا
 الحسين بن إسماعيل الحمالي قال حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا عبد الله
 ابن إدريس قال حدثنا أبو حيان التميمي عن الشعبي عن عبد الله بن عمر قال
 سمعت عمر بن الخطاب [على منبر رسول الله ﷺ يقول: أما بعد أيها الناس!]
 إنه قد نزل تحريم الخمر، وهي من خمسة: من العنب والعسل والتمر والحنطة
 والشعير، والخمر ما خامر العقل،^١

هذا حديث صحيح. رواه عبد الله بن نمير وزكريا وإسماعيل بن إبراهيم
 ويحيى بن سعيد عن أبي حيان التميمي، فكيف يشرب عمر بن الخطاب المسكر
 وهو الذي خطب الناس بالمدينة وقال في خطبته: الخمر من خمسة، والخمر ما
 خامر العقل. ولم يكن عمر رضى الله عنه ممن [كان] يشربها في أول
 الإسلام حيث كان شربها حلالا بل حرمها على نفسه، وقال: لا أشرب
 شيئا يذهب عقلي.

(١) وفي نسخة «ثنا»

(٢) وفي نسخة «الحسن»

(٣) سقط في نسخة ما بين المثلين

(٤) أخرجه البخارى: التفسير سورة المائدة، باب [نما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام
 رجس من عمل الشيطان ٢٧٧/٨ والأشربة، باب الخمر من العنب وغيره ٣٥/١٠
 وباب ما جاء في أن الخمر ما خامر العقل من الشراب ٤٥/١٠، وأورد ابن حبان
 في ترمذي لوعة رواه عليه وذكره كلام للوليد. وصححه الذهبي في الميزان ٣٣٥/٢
 والحافظ في اللسان ٢٧/٢

٦٣٠ - أخبرنا السيد منصور بن محمد بن محمد الفاطمي أخبرنا أبو عثمان سعيد ابن أبي سعيد الليثي الصوفي قال حدثنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن اسحاق بن خزيمة قال حدثنا جدى أبو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة قال حدثنا علي بن حجر قال حدثنا اسماعيل بن جعفر حدثني^١ داود بن بكر بن أبي الفرات عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله ﷺ قال ما أسكر كثيرة فقليله حرام^٢.

هذا حديث صحيح. رواه عن اسماعيل بن جعفر جماعة منهم قتبية ابن سعيد ويحيى بن أيوب وغيرهما. ورواه أنس بن عياض عن داود بن بكر [ورواه موسى بن عقبه [س/١٤٠/ب] عن محمد بن المنكدر وسئل يحيى بن معين عن داود بن بكر بن أبي الفرات فقال: ثقة.

٦٣١ - أخبرنا الخليل بن الحسن أخبرنا [أحمد بن محمد قال حدثنا محمد بن عبد الله قال ثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا^١] شيبان بن فروخ قال

(١) وفي من حدثنا،

(٢) وفي من ثنا،

(٣) أخرجه أبو داود: الأشربة، باب النهي عن السكر ٨٧/٤ والترمذي: الأشربة، باب

ما أسكر كثيرة فقليله حرام، وابن ماجه: الأشربة، باب ما أسكر كثيرة فقليله حرام

وأحمد ٣/٣٤٣ وقال الترمذي: حسن غريب من حديث جابر. وأخرجه أحمد في

المستند من حديث ابن عمرو ٩١/٣ ومن حديث ابن عمرو ١٦٧/٢، وكذا النسائي

من حديث ابن عمرو بن العاص ومن حديث حاتم بن سعد عن أبيه مرفوعا: الأشربة

تحريم كل شراب أسكر كثيرة ٣٢٤/٣

(٤) سقط في الأصل، واستدر كناه من من.

حدثنا مهدي بن ميمون قال حدثنا أبو عثمان الأنصاري [١٥٥/ب] قال سمعت القاسم بن محمد بن أبي بكر يحدث عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ: ما أسكر الفرق فمل الكف منه حرام..
قال البغوي: اسم أبي عثمان عمرو بن سالم وكان قاضي أهل مرو روى عن مطرف.

هذا حديث صحيح وقال شيخنا الخليل بن المحسن [رضى الله عنه] الفرق اثنا عشر مائة.

(٨) باب شرب ألبان الأتن

٦٣٢ - أخبرنا حمد بن نصر قال حدثنا نصر بن علي بن محمد بن عبد العزيز الفقيه قال حدثنا عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن إبراهيم الصفار الهمداني قال حدثنا أبو حامد أحمد بن إبراهيم بن محمد الفقيه قال حدثنا أبو سهل محمد [بن محمد] بن علي بن الأشعث الأنباري قال حدثنا أبو طلحة سرج بن عبد الكريم التميمي وأبو يعقوب يوسف بن علي وأبو محمد محمد بن فراس الطالفاينيون قالوا: حدثنا أبو الفضل جعفر بن محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب قال حدثنا يزيد بن هارون عن الحجاج بن

(١) الحديث أخرجه الدارقطني، في سننه ٢٥٠/٤ عن القاسم به. وأخرجه أيضا أبو داود في الأشربة، باب النهي عن المسكر ٩١/٤ والترمذي: في الأشربة، باب ما أسكر كثيره فقلبه حرام وحسنه، وأحمد في المستند ٦/٧١، ٧٢، ١٣١.

أرطاة عن عطاء عن علي [بن أبي طالب] أن النبي ﷺ رخص للناس في شرب ألبان الآتن وأبوال الإبل وكذلك رخص في أقمحة الميت وقال: إن الأقمحة لا تموت.

هذا حديث باطل. وجعفر بن محمد والحجاج بن أرطاة مجروحان.

٦٣٣- وبهذا الإسناد قالوا حدثنا أبو الفضل جعفر بن محمد قال حدثنا ابن دكين عن سلة بن وردان عن [أنس عن] النبي ﷺ رخص في ثلاث: في شرب ألبان الآتن وأبوال الإبل وفي أقمحة الميت. وقال [س/١٤١/الف] الأقمحة لا تموت.

جعفر بن محمد و سلة [بن] وردان مجروحان

٦٣٤- أخبرنا أبو طاهر بن أبي بكر أخبرنا علي بن محمد بن عبد الحميد قال حدثنا أحمد بن علي بن لال قال حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا إبراهيم بن نصر قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا إسرائيل عن ثوير^١ بن أبي فاختة عن رجل من أهل قباء عن أبيه قال: سألت النبي ﷺ عن ألبان الآتن فقال: «لا بأس به».

هذا حديث باطل. والرجل من أهل قباء وأبوه مجهولان. وثوير هذا

كوفي، قال عبد الرحمن بن أبي حاتم [الرازي]: سألت أبي عن ثوير فقال: هو

(١) من س

(٢) ورد في الأصل «ثور»، وفي س «ثويد»، والصحيح ثوير مصفرا وكذا ورد في س

ابن ناجية وهو تصحيف انظر التقريب ١/١٢١

ضعيف . مقاربا' لـلال بن خباب' وحكيم بن جبير ، وسألت أبا زرعة عنه
قال : كوفي ليس بذاك القوي'.

في خلاف ذلك

٦٣٥ - أخبرنا أبو هلى الحداد كتابة قال حدثنا أبو نعيم الحافظ قال حدثنا
محمد بن إبراهيم قال حدثنا إسحاق بن أحمد قال حدثنا ابن أبي عمير قال حدثنا
سفيان قال حدثنا أيوب عن محمد بن سيرين عن أنس بن مالك قال : لما
انتفع رسول الله ﷺ خيبرا أصبنا حمرا خارجا من القرية فحرقنا ما وطبخنا
منها فنادى منادى رسول الله ﷺ : ألا إن الله ورسوله ينهاكم عنها فإنها
رجس من عمل الشيطان فأكفنى القدر بما فيها فإنها لتفور .
هذا حديث صحيح . أخرجه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمير ، وابن
الانان بمنزلة لحمها .



- (١) كذا في الجرح والتعديل ، وفي التسخين مقارن
- (٢) كذا في الجرح ، وفي الاصل ، وورد في س « جيان » مصحف
- (٣) الجرح والتعديل مجلدا ١ قسم ١ ص ٤٧٢
- (٤) مسلم : الصيد والذبايح ، باب تحريم اكل لحم الخمر الانسية ١٥٤٠/٣

١٦ - كتاب الزينة والأدب

(١) باب الخاتم

٦٣٦ - أخبرنا أبو القاسم بن أبي المحاسن أخبرنا إبراهيم بن عثمان الخلالى قال حدثنا حمزة بن يوسف السهمى قال حدثنا أبو أحمد عبد الله ابن عدى الحافظ قال حدثنا عيسى بن محمد بن عبد الله أبو موسى البخداوى [١٥٦/ب] بدمشق سنة ثلاثمائة قال حدثنا الحسين بن إبراهيم الباقى قال قال حدثنا حميد الطويل عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: تختموا بالمقيق فإنه ينقى الفقر، واليمين أحق بالزينة^١.

(١) بفتح المعجمة والتمثيل، وهو أبو القاسم الجرجاني، الفهرست ص ٣٨١ وتذكرة الحافظ ص ١٠٩٠

(٢) أخرجه ابن حبان في ترجمة أحمد بن عبد الله بن حكيم أبو عبد الرحمن الفريزاني المروزي الذي كان يروى عن أبي ضمرة عن حميد عن أنس مرفوعاً ولنظرة: من تختم بنفس الياقوت نقي عنه الفقر وقال: هذا خبر باطل ما قاله رسول الله ﷺ ولا أنس رواه ولا حميد حدث به ولا أبو ضمرة ذكره بهذا الإسناد.

والحديث أورده ابن الجوزى في الموضوعات ٥٨/٣ وفي المال ٢٠٥/٢ وأقره البيهقي في المال ٢٧٣/٢، وأورده الذهبي في مختصر المال ص ٩٦٠ وترتيب الموضوعات (٦١/ب) وفي الميزان ٥٣٠/١ وقال حديث موضوع وحسين لا يدرى من هو، فله وضعه، وأقره الحافظ ابن حجر في اللسان ٢٦٨/٢ وتعقبه البيهقي في =

قال أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ . هذا حديث باطل والحسين بن

ابراهيم [س ١٤١/ب] هذا مجهول .

٦٣٧ - أخبرنا أبو نصر أخبرنا أبو بكر عبد الرحمن بن اسماعيل [الصابوني قال ثنا

محمد بن اسماعيل] بن علي قال حدثنا أبو نصر نعمان بن محمد بن محمود الجرجاني

قال حدثنا أحمد بن محمد بن مملوك قال حدثنا أحمد بن عيسى العلوي قال حدثنا

عباد بن صهيب عن جدهم بن محمد عن أبيه عن جابر قال : ' كان رسول الله

ﷺ يتشم في يمينه وقبض^١ والخاتم في يمينه^٢ ،

لهذا حديث باطل .

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي : سألت أبي عن عباد بن صهيب

فقال : ضعيف الحديث ، منكر الحديث . ترك حديثه^٣ .

= تنزيه الشريعة ٢٧٥/٢ فذكر ان الوركشي قال في الاحاديث المشتهرة أخرجه

الخطيب في حديث النس وحمرو على وعائفة بأسانيد متعددة ، وفي البواقيع لأطرز

ان إبراهيم العربي سئل عنه فقال صحيح . وأورده السخاوي في المقاصد الحسنة

ص ١٥٣ والتادي في الاسرار المرفوعة ص ١٥٨ والمجاوي في كشف الخفاء

٣٠٠/١ ، والهيوتاني في الفوائد المجموعة ص ١٩٤ ، والالباني في الضعيفة

٢٦٢/١ ، ٢٦٣ .

(١) من س ، ومقط في الاصل

(٢) وورد في الاصل ' نص ، وهو تصحيف

(٣) أورده ابن الجوزي في الملل ٢/٢٠٥ وقال : قال النسائي وأبو حاتم الرازي : عباد

متروك ، والذهبي في مختصر الملل ص ٩٦١

(٤) البحر والتعديل مجلد ٣ قسم ١ ص ٨٢

٦٣٨ - أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا مكي بن عمر البيع قال حدثنا أبو منصور محمد بن عيسى بن عبد العزيز قال حدثنا علي بن إبراهيم قال حدثنا الحسين بن اسحاق قال حدثنا ابن أبي جعفر قال : حدثنا محمد قال حدثنا المفضل بن فضالة بن عبيد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أن النبي كان **يختم باليمين** ويقول : اليمين أولى بالزينة من الشمال خادم اليمين . هذا حديث باطل . والحسين بن اسحاق وابن جعفر ومحمد ثلاثتهم مجهولون .

٦٣٩ - أخبرنا أبو الوفاء بن جابر المذكري قال حدثنا يوسف بن محمد الخطيب قال حدثنا أحمد بن إبراهيم بن تركان أخبرنا إبراهيم بن محمد بن يحيى أخبرنا محمد بن المسيب قال حدثنا بركة بن محمد قال حدثنا محمد بن عيينة عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبي **كان يلبس في يمينه** [١٥٦/ب] فلما قبض رسول الله **صار في يد أبي بكر** في يمينه . فلما قبض أبو بكر **صار في يد عمر** في يمينه . فلما قبض عمر **صار في يد عثمان** في يمينه .

(١) كذا في الأصل ، والعمل ، وفي نسخة الحسن .

(٢) في نسخة أبو الشيخ في اخلاق النبي ص ١٢٥ : عن محمد بن أحمد بن الوليد الثقفى نا محمد بن عبد الله بن اسحاق بن يزيد **قال** كذا في نسخة أبي القرياني المصنف نا الحسن بن خالد عن المفضل بهذا الإسناد .

(٣) في نسخة أبو بكر بن محمد بن عمرو بن أوس في مسند السنن والمنازل وكلام الهروي في معرفة أحوال

قال الذهبي في مختصر الملل ص ٩٦١ مروي بإسناد مجاهيل وضع على هشام أيضا

فلما كان يوم الدار ذهب ولا يدري أين ذهب كان فيه مكتوب ' لا إله إلا الله محمد رسول الله وكان فسه منه'.

هذا حديث باطل . ومحمد بن عيينة قال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي : سألت أبي عنه فقال : لا يحتاج بحديثه يأتي بالمناكير .

في خلاف ذلك

٦٤٠ - أخبرنا الخليل بن المحسن [س١٤٢/الف] أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا محمد بن عبد الله بن الحسين قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا

(١) كذا في س ، وفي الأصل كان مكتوب فيه

(٢) قال الحافظ في اللسان ٢/٢٧١ في ترجمة الجوزقاني : ومن قصوره (أى في كتاب الاباطيل) أنه أورده في كتاب الزينة حديث ابن عمر رفعه في لبس الخاتم في اليمين ، وفيه : أنه لم يزل في يد عثمان حتى كان يوم الدار فذهب لا يدري أين ذهب . ثم ذكر قول أبي حاتم في ابن عيينة ثم قال : ثم ساق أحاديث التخنم بالبسار ، وغفل عن الراوى عن محمد بن عيينة ، وهو بركة بن محمد فقد تقدم أنه وضاع . وغفل أيضا أن الخاتم سقط من عثمان في بئر أريس كما في الصحيحين فهو طة هذا الحديث ويمكن الجمع بأن الساقط كان عاتم النبي ﷺ والذاهب كان الخاتم الذي أخذته عثمان رضى الله عنه عوض الخاتم الذى سقط

وأورده ابن الجوزى في الملل ٢/٢٠٤ وأعله ببركة ثم ذكر قول أبي حاتم الرازي وقال : وقال خالد القسطنى : والمخفوظ ابن ذكر الخاتم دون ذكر اليمين والبسار ، وقال : وقد رواه محمد بن إسماعيل عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يتختم في يساره . وأورده الذهبي في مختصر الملل ص ٩٥٨

أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن بشر^(١) قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: اتخذ رسول الله ﷺ خاتما من ورق فكان في يده، ثم كان في يد أبي بكر من بعده، ثم كان في يد عمر. ثم كان في يد عثمان نقية: محمد رسول الله.

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ومحمد بن عبد الله بن نمير كلاهما عن عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر.

٦٤١ - أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن الحسن أخبرنا أحمد بن الحسين بن محمد أخبرنا أحمد بن محمد بن إسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب أخبرنا أبو بكر بن نافع قال حدثنا بهز قال حدثنا حماد قال حدثنا ثابت أنهم سألوا أنسا^(٢) عن خاتم رسول الله ﷺ قال: كآني أنظر إلى ربيص خاتمه في فمه ورفع إصبعه اليسرى الخنصر.

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن نافع، وبهز هذا هو ابن أحمد وحماد هو ابن سلمة.

٦٤٢ - أخبرنا عبد الرحمن أخبرنا أحمد بن الحسين أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا الحسين بن عيسى البسطامي قال حدثنا سلم بن

(١) كذا في س، وفي الأصل بشير بالياء

(٢) مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب لبس النبي ﷺ خاتما من ورق ١٦٥٩/٢

(٣) ورد في الأصل مصحفا «إنسانا»

(٤) مسلم: اللباس والزينة، باب لبس الخاتم في الخنصر من اليد ١٦٥٩/٣

(٥) وفي س أخبرنا

(٦) وفي س دنا

قتيبة [١٥٧/ب] قال حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس كأنى أنظر إلى بياض
خاتم رسول الله ﷺ في إصبه اليسرى.
هذا حديث غريب، حسن .

٦٤٣ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار أخبرنا يوسف بن محمد أخبرنا أحمد بن
إبراهيم بن تركان قال حدثنا علي بن محمد بن أحمد بن عرفة الوراق قال
حدثنا سهل بن محمد قال حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا خالد بن يحيى قال
حدثنا عمر بن عامر بن سعيد عن قتادة عن أنس قال كأنى أنظر إلى ويبص
خاتم رسول الله ﷺ في يده [اليسرى] وهو يخطبنا .

٦٤٤ - أخبرنا محمد بن جهمار قال حدثنا أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن جعفر
النورى - قراءة عليه وأنا أسمع - أخبرنا أبو الفتح يوسف بن عمر [س١٤٢/ب]
ابن مسرور القواس - ببغداد - أخبرنا أبو العباس هاشم بن القاسم بن هاشم

(١) قال ابن الجوزى فى الملل ٢/٢٠٦ بعد ذكر أحاديث التخنم والكلام عليه موقوف على
أنس أنه رأى رسول الله ﷺ فى يده اليسرى، وقال الدارقطنى: اختلفت الروايات
عن أنس، وروى حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن النبى ﷺ يتخنم فى يساره،
وهو المخطوط عن أنس .

(٢) وفى س «ثنا»

(٣) وفى س «ثنا»

(٤) وفى س «أخبرنا»

(٥) من مسرور ٦١٥

(٦) مسرور، كذا فى تاريخ بغداد ١٤/٣٢٥ وتذكرة الحفاظ ص ٩٨٥ ومع الصواب،

وورد فى الأصل «مروان»، وفى من «سرقند»، وكلاهما خطأ، انظر (٣)

[الهاشمي] الخليل - قدم علينا من "ساحبا سنة تسع عشرة وثلاثمائة - قال حدثنا الزبير بن بكار قال حدثنا أبو غزية^١ حدثني إسحاق بن إبراهيم عن ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه عن جده أبي سعيد أن رسول الله ﷺ كان يلبس غاتمه في يساره.

هذا حديث حسن، وأبو غزية هذا اسمه محمد بن موسى بن مسكين الأنصاري وهو من ولد حبان بن منقذ كان قاضياً بالمدينة ثقة.

٦٤٥ - أخبرنا محمد بن علي الهروي أخبرنا محمود بن القاسم الأزدي وعبد العزيز بن محمد البرقاني قالا حدثنا عبد الجبار بن محمد قال حدثنا محمد بن أحمد بن محبوب قال حدثنا أبو عيسى محمد بن عيسى الحافظ الترمذي قال حدثنا قتيبة قال حدثنا حاتم بن إسحاق عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: كان الحسن والحسين يتختمان في يسارهما.

قال أبو عيسى: هذا حديث [١٥٨/الف] صحيح.

- (١) أبو غزية، كذا في من وهو الصواب، وورد في الأصل أبو غزوة وهو لصحيف
- (٢) النظر المرح والتعديل وقال فيه أبو حاتم: ضعيف الحديث ٤/٢٢٨ وفيه حسن
- (٣) أخرجه أبو الفتح في إسناده في ص ١٢٧ وعن الحسن بن علي الطوسي عن الزبير بن بكار
- (٤) كذا في من وهو الصواب، وورد في الأصل حبان، بالتحطية وهو لصحيف
- (٥) الترمذي: اللباس، باب ما جاء في لبس الحاتم في اليمين ٤/٢٢٨ وفيه حسن صحيح، وأخرج أبو الفتح عن جعفر بن محمد عن أبيه قال كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وأبو هريرة والحسن والحسين رضي الله عنهم كلهم يتختمون في اليسار.

(٢) باب اللباس

٦٤٦ - أخبرنا محمد بن جابر أخبرنا عبيد الله بن أبي [عبد الله بن] مدده أخبرنا أبي قال حدثنا أبي قلابة أحمد بن [إسماعيل العسكري - بمصر] - قال حدثنا الربيع بن سليمان قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا سعيد ابن سالم عن ابن جريج عن أبي بكر الهذلي عن الحسن بن أبي الحسن عن رافع بن يزيد الثقفى أن النبي ﷺ قال: «إياكم والحمره وكل ثوب فيه شهرة».

(١) وفي نسخة،

(٢) من نسخة

(٣) وفي نسخة،

(٤) ورد في الأصل بعده «قال حدثنا الربيع بمصر، وهو متعمم»

(٥) كذا الصواب، وورد في الأصل الحسين بن الحسن وهو خطأ

(٦) قال الحافظ ابن حجر في الفتح: أخرجه ابن أبي شيبة من «رسد الحسن» [وكذا عنه

عبد الرزاق في مصنفه ١١/٨٠] ووصله أبو علي بن السكن وابن عدي، والبيهقي في

الشعب من رواية أبي بكر الهذلي وهو ضعيف عن الحسن عن رافع بن يزيد الثقفى

رفعه، إن الشيطان يحب الحمره، وإياكم والحمره وكل ثوب فيه شهرة، وأخرجه

ابن مندة وأدخبل في رواية له بين الحسن ورافع وجلا، فالحديث ضعيف وبالغ

الجوزقاني فقال: انه باطل، وقد وقفت على كتاب الجوزقاني المذكور، وترجمه

«بالأباطيل»، وهو بخط ابن الجوزي، وقد تبعه على ما ذكر في أكثر كتاباته في

«الموضوعات»، لكنه لم يرافقه على هذا الحديث، فإنه ما ذكره في الموضوعات

فأصاب. وقال في الإصابة بهذا ذكر من خرجه: وقاله الجوزقاني في كتاب الأباطيل:

«هذا حديث باطل واسناده مقطوع، كذا قال، وقوله باطل مردود فإن أبابكر الهذلي =

هذا حديث باطل ، رواه عن الحسن قتادة يخالف فيه أبا بكر الهفلى .
 ٦٤٧ - أخبرنا محمد بن جابر أخبرنا عبيد الله بن منده أخبرنا أبي أخبرنا أحمد
 ابن سليمان بن أيوب بن حدام قال حدثنا أبو زرعة الدمشقي قال حدثنا
 يحيى بن صالح قال حدثنا سعيد بن بشير قال حدثنا قتادة عن الحسن بن
 أبي الحسن عن عبيد الرحمن بن يزيد عن رافع قال قال رسول الله ﷺ
 [س ١٤٣/الف]: «إياكم والحجرة فانها أحب الزيتة إلى الشيطان» .
 رواه سعيد بن بشير عن يعقوب بن خالد بن نجيع البكري . يخالف فيه
 يحيى بن صالح .

٦٤٨ - أخبرنا محمود بن إسماعيل الصيرفي - إذنا - أخبرنا أبو الحسين بن
 فادشاه قال حدثنا سليمان بن أحمد الطبراني قال حدثنا إبراهيم بن متوية
 الأصبهاني قال حدثنا محمد بن عمر بن علي المقدمي قال حدثنا يعقوب بن خالد
 ابن نجيع البكري قال حدثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن بن عمران

== لم يوصف بالوضع وقد وافقه سعيد بن بشير وان زاد في السند رجلا ، فغايته أن
 المتن ضعيف ، أما حكمه عليه بالوضع فمردود ، وقد أكثر الهريزقي في كتابه
 المذكور من الحكم بطلان أحاديث لممارسة أحاديث صحيحة لها مع إمكان الجمع
 وهو محل مردود ، وقد وقت على كتابه المذكور بخط أبي الفرج بن الهريزي ومع
 ذلك فلم يوافق على ذكر هذا الحديث في الموضوعات ١/٥٠٠ ترجمة رافع بن يزيد
 الثقفى .

- (١) أورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص ١١٤ وقال : عبد الرحمن بن يزيد مختلف في صحته .
- (٢) كذا في الأصل وهو الصحيح وفي س أبو الحسن ، انظر تذكرة العفصا ط ص ٩١٣
- (٣) بمشاة ثقيلة ، تبصير المنبه ص ١٢٥٠

ابن الحسين قال قال رسول الله ﷺ: «إياكم والحرمة فانها أحب الزينة إلى الشيطان».

هذا حديث باطل واسناده مضطرب والحسن لم يسمع من عمران شيئا.

في خلاف ذلك

٦٤٩ - أخبرنا محمد بن الحسن أخبرنا أبو نصر هبة الله بن الحسين بن محمد بن مارون قال حدثنا أبو بكر [١٥٨/ب] أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث التميمي قال حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد [بن جعفر] بن حبان قال حدثنا شباب بن صالح الواسطي قال حدثنا بندار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن البراء قال: «رأيت على النبي ﷺ حلة حمراء. ما رأيت شيئا قط أحسن منه».

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم في الصحيح عن بندار.

(٣) باب المشي في النعل الواحد

٦٥٠ - أخبرنا محمد بن علي الهروي أخبرنا محمود بن القاسم وعبد العزيز بن

(١) أورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص ١١٥

قلت: وفيه سعيد ابن بشير الأزدي وهو ضعيف كما في التقريب ٢٩٢/١

(٢) كذا في الأصل، وفي س «الحسن»

(٣) من س

(٤) مسلم: الفضائل، باب في صفة النبي ﷺ وأنه كان أحسن الناس وجهاً ١٨١٨/٤ وأخرجه أئمة من هذا، وهو مخرج أيضاً في البخاري: اللباس باب الثوب الأحمر

٣٠٥/١٠

(٥) وفي س «ثنا»

محمد قالاً: أخبرنا عبد الجبار بن محمد أخبرنا محمد بن [أحمد] بن محبوب قال حدثنا أبو عيسى الترمذى قال حدثنا القاسم بن دينار الكوفى قال حدثنا إسحاق بن منصور الكوفى قال حدثنا هريم وهو ابن سفيان البجلي عن ليث عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عائشة قالت: ربما مشى النبي ﷺ في نعل واحد.

هذا حديث باطل، وليث بن أبي سليم ضعيف.

٦٥١ - وقد روى هذا الحديث أحمد بن منيع عن سفيان بن عيينة

(١) وفي س ثنا

(٢) من س

(٣) الترمذى: فى اللباس، باب ما جاء فى الرخصة فى النعل الواحدة ١٥٤/٣، ١٥٥، وأشار إلى ضعفه الحافظ ابن حجر، وقال: وقد رجح البخارى وغير واحد وقفه على عائشة ٣١٠/١٠

(٤) رواه الترمذى عن أحمد بن منيع وقال: هذا أصح، ثم قال: هكذا روى سفيان الثورى وغيره عن عبد الرحمن بن القاسم موقوفاً وهذا أصح ١٥٥/٣ قلت: وقول الجوزقانى أنه باطل، فيه مجازفة ويلاحظ أنه نقل هناك كلام الترمذى بدون عزوه إليه.

والحديث أورده ابن حبان فى ترجمة الوليد بن يزيد الهدادى وقال فيه منكر الحديث جدا يروى عن أقوام مجاهيل أشياء مناكير وأنه روى عن عبد الكريم بن أبي الملح أن رسول الله قطع شسع فمضى فى نعل واحدة حتى صلح الأخرى، وقال: وكان الثواريرى يحمل عليه حملاً شديداً ٧٨/٣ وكذا أورده ابن طاهر فى تذكرة الموضوعات ص ١٨

[س ١٤٣/ب] عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة: «أنها مضت بنعل واحدة، وهذا أصح. رواه سفيان الثوري وغيره عن عبد الرحمن بن القاسم موقوفاً.»

في خلاف ذلك

٦٥٢ - أخبرنا محمد بن علي الهروي أخبرنا محمود بن القاسم وعبد العزيز بن محمد قالا أخبرنا محمد بن أحمد بن محبوب قال حدثنا أبو عيسى الترمذي قال حدثنا قتيبة قال حدثنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ [١٥٩/الف] قال: «لا يش أحدهم في نعل واحدة لينعاهما جميعاً أو ليحفظها جميعاً.»

هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن مسleme بن مالك.

(٤) باب الأخذ من الشارب

٦٥٣ - أخبرنا عبد الواحد بن محمد بن جابر الواعظ أخبرنا أبو الفضل عبد الوهاب بن محمد بن الفضل بن علوية بن مصعب - قدم علينا همذان -

(٢١) وفي س «تنا»

(٣) البخاري: اللباس، باب لا يمشي في نعل واحدة ٣٠٩/١٠ وهو أيضاً في مسلم:

اللباس، باب استحباب النعل في اليمنى ١٦٦٠/٣

(٤) كذا في النسختين، وفي تنزيه الشريعة «جاهاً»، وهو تصحيف، وفي اللسان والميزان

«عبد الواحد بن جابر»

(٥) وفي س «تنا»

أخبرنا أحمد بن جعفر عن جده عن محمد بن عبد الرحمن القطان عن أبي بكر
الجوهري عن محمد بن إبراهيم بن طاهر عن محمد بن إبراهيم العياراني عن
الحسن بن علي عن بشر بن السري عن الهيثم عن حماد بن زيد عن أنس بن
مالك عن رسول الله ﷺ أنه قال: من طول شاربه في دار الدنيا، طول الله
ندامته يوم القيامة، وسلط الله تعالى عليه بكل شعرة على شاربه سبعين شهطانا،
فإن مات على ذلك الحال، لا تستجيب له دعوة، ولا تنزل عليه الرحمة،
ولا ينظر الله تعالى إليه يوم القيامة. ومن أطال شاربه تسميه الملائكة مخيبا.
وإن مات مات عاصيا، وقام من قبره مكتوب بين عيذه آنس من رحمة الله
ولا يطول شاربه إلا ملعون على لسان الملائكة والذبييين ويمشى على الأرض
والأرض تلعه من تحتها، ومن طول شاربه فلا يصيب شفاعي، ولا يشرب
من حوضي، وضيق الله تعالى عليه قبره. ويشدد عليه منكرا ونكيرا، وأظلم
عليه قبره، وينزل عليه ملك الموت عليه السلام. وهو عليه غضبان
[س/١٤٤/الف]. ومن قص شاربه فله عند الله تعالى بكل شعرة من الثواب ألف
مدينة من دورهاقوت. في كل مدينة ألف قصر في كل قصر ألف دار من
الرحمة، في كل دار [ب/١٥٩] ألف ألف حجرة من الزعفران، في كل حجرة
ألف صفة من الزبرجد، في كل صفة ألف ألف بيت من المسك، في كل بيت
ألف سرير، فوق كل سرير حارية من الحور العين على رأسها تاج من النور،
مكمل بالعم والياقوت. وهي تنادي كل يوم ألف مرة: أنت طلي وقررة عيني

وأنت صاحبي ! فينظر الله تعالى إليه كل يوم ألف نظرة من فوق عرشه ،
ويقول للملائكته : « الا تنظرون إلى عبدى ! قص شاربه من مخافتي ، وعزتي
وجلالى لأضعن عليه نور كرامتى ، ولازينه بين الناس ولادخلته جنتى » .

هذا حديث باطل موضوع . فى إسناده من المجهولين غير واحد . وحماة
ابن زبىد لم يسمع من أنس بن مالك شيئا ولم يره .

فى خلاف ذلك

٦٥٤ - أخبرنا محمد بن على الهروى أخبرنا محمود بن القاسم وعبد العزيز بن
محمد قالوا أخبرنا عبد الجبار بن محمد أخبرنا محمود بن أحمد بن محبوب قال حدثنا
أبو عيسى الترمذى قال حدثنا الحسن بن على قال حدثنا عبد الله بن نمير عن
عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ : أحفوا الشوارب
واعفوا اللحي .

هذا حديث صحيح . أخرجه البخارى فى الصحيح عن محمد بن عبد الله عن

(١) أخرجه ابن الجوزى من طريق الجوزقانى فى الموضوعات ٥٢/٣ فقال حدثت عن
عبد الواحد به ، وقال : هو من أمتهن الوضع واسمجه ، ولولا حماة من وضع هذا
وانه ماشم ربح العلم لعم أن غاية ما فى تطويل الشارب مخالفة سنة لا يصلح التواضع
عليها يمثل هذا ، والمنتم به ابن جبار ، وقد خلط فى الاسناد كما رأيت وأتى بجماعة
مجهولين . وأقره السيوطى فى اللآلى ٢٦٦/٢ ، ٢٦٧ ، وكذا فى تنزيه الشريعة ٢٦٩/٢
وأورده الذهبى فى تلخيص الأباطيل ص ١١٦ وقال : بسند ظلمات عن أنس مرفوعا
وقال : وهو أقل من أن ينظر فى سنده قبل المرفوع وضعه . وأورده أيضا فى ترتيب
الموضوعات ٦٠/ب وفى الميزان ٢/٦٧١ ، ٦٧٢ ، وأقره الحافظ فى اللسان ٧٨/٤
وأورده أيضا الشوكان فى الفوائد المجموعة ص ١٩٢ ، ١٩٨ ،

عبد الله بن عمرو^١.

(٥) باب تسمية الوليد

٦٥٥ - أخبرني أبي رحمه الله أخبرنا بنجر عن عبد الغفار قال حدثنا أحمد
ابن عبد الله بن أحمد قال حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن قال حدثنا جعفر بن
محمد بن الحسن أبو بكر القاضي قال حدثنا أبو أيوب سليمان بن عبد الرحمن
قال حدثنا إسماعيل بن عياش حدثني عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي عن ابن
شهاب الزهري [١٦٠/الف] عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال: ولد
لأخي أم سلمة [س/١٤٤/ب] زوج النبي ﷺ غلام فسموه الوليد. فقال رسول
الله ﷺ: «سميتموه الوليد بأسماء فراعتمكم، غيروا اسمه، فسموه عبد الله، فإنه
سيكون في هذه الأمة رجل يقال له الوليد، وهو شر لهذه الأمة من فرعون
لقومه».

- (١) كذا في س، وفي الأصل (رضي الله عنه)
(٢) البخاري: اللباس، باب إعطاء اللحي ٣٥١/١٠ وباب تقليم الأظفار ٣٤٩/١٠ وهو
مخرج في مسلم أيضا: الطهارة، باب خصال الفطرة ٢٢٢/١
(٣) أخرجه ابن حبان في المجروحين ١٢٥/١ وكذا ابن طاهر في تذكرة الموضوعات
ص ٧٩ واضم الجوزقاني على ابن حبان في الحكم على الحديث حيث نقل كلامه
برمه.

وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ٤٦/٢ وذكر قول ابن حبان وقال: فلعل
هذا قد أدخل عليه (أي إسماعيل بن عياش الذي تغير حفظه لكبر سنه وكثرة الخطأ
في حديثه) في كبره وقد رواه وهو مختلط، وتعبه السيوطي في الآلي ١٠٧/١ ونقل
عن ابن حجر من القول المسدد وما خصه أن ما قاله ابن حبان فهو شهادة في صدرت =

هذا حديث باطل . ما قال رسول الله ﷺ هذا ولا عمر رواه ولا سعيد
حدث به ولا الزهري رواه ولا هو من الأوزاعي بهذا الإسناد . واسماعيل
ابن عياش ضعيف الحديث .

= عن غير استقراء تام فهي مردودة ، وكلامه في ابن عياش غير مقبول فان روايته
عن القامبين عند الجمهور قوية وهذا منها ، وقال الحافظ في الفتح ٥٨٠/١٠ ، ٥٨١ ،
بعد ذكر كلام ابن حبان وادتمام ابن الجوزي عليه : ان ابن الجوزي لم يصب في ايراد
الحديث في الموضوعات فان اسماعيل لم يتفرد ، وعلى تقدير انفرادها فانما انفرد
بزيادة عمر في الاسناد وإلا فأصله كما ذكرت [ذكر من تاريخ يعقوب ، سفيان ومن
دلائل اليهقي عن الأوزاعي ومن عبد الرزاق في أماليه عن معمر كلاهما عن الزهري
عن ابن المسيب قال ولد لأخي أم سلة ولد فسماه الوليد الخ ، وهكذا في مستند الحارث
ابن أبي أسامة عن اسماعيل بن عياش عن الأوزاعي عن الزهري عن ابن المسيب ،
وكذا أبو نعيم في الحلية ، وأخرجه أحمد عن أبي المنيرة عن ابن عياش فزاد فيه قال
حدثني الأوزاعي وغيره عن الزهري عن ابن المسيب عن عمر به فزاد فيه عمر]
عند الوليد وغيره من أصحاب الأوزاعي عنه ، وعند معمر وغيره من أصحاب الزهري
فان كان سعيد بن المسيب تلقاه عن أم سلة فهو على شرط الصحيح ، ويؤيد ذلك
ان له شاهدا عن أم سلة أخرجه إبراهيم الحارثي في غريب الحديث من رواية محمد بن
اسحاق عن محمد بن عمرو بن عطاء عن زينب بنت أم سلة عن أمها قالت : دخل علي
النبي ﷺ وعندى غلام من آل المنيرة اسمه الوليد فقال : من هذا ؟ قلت : الوليد ،
قال : قد اتخذتم الوليد حنانا ، فغيروا اسمه فانه سيكون في هذه الأمة فرعون يقال له
الوليد ، وقد أخرجه الحاكم من وجه آخر عن الوليد موصولا بذكر أبي هريرة فيه
أخرجه من طريق نعيم بن حماد عن الوليد بن مسلم وقال في آخره : قال الزهري ان
استخلف الوليد بن يزيد ، وإلا فهو الوليد بن عبد الملك ، قلت : وعندي ان ذكر
أبي هريرة فيه من أوام نعيم بن حماد ، وذكر بعض الشواهد ولكن كلها فيها ضعف ،
انظر القول المسدد ، والفتح وتنزيه الشريعة ١٩٨/١

في خلاف ذلك

٦٥٦ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد أخبرنا أحمد بن الحسين أخبرنا أحمد ابن محمد أخبرنا أحمد بن شعيب قال حدثنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان قال حفظناه من الزمري عن سعيد عن أبي هريرة قال: لما رفع رسول الله ﷺ رأسه من الركعة الثانية من صلاة الصبح قال: اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن أبي ربيعة والمستضعفين بمكة . اللهم اشد وطأتك على مضر، واجعلها عليهم سنين كسنى يوسف .

هذا حديث صحيح . اتفق البخاري ومسلم على إخراجهم في الصحيحين . فرواه البخاري عن أبي نعيم الفضل . ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وعمر بن الناقد ثلاثهم عن سفيان بن عيينة .

(٢١) وفي س د ثا ،

(٣) كذا في س وهو الصواب ، وورد في الأصل د أبي الزمري ، وهو تصحيف

(٤) النسائي : الاقتح ، باب القنوت في صلاة الصبح ١٢٨/١

(٥) البخاري : الأذان ، باب يهوى بالتكبير حين يسجد ٢٩٠/٢ وأحاديث الأنبياء ، باب

قول الله د لقد كان في يوسف وإخوته آيات للسائلين ، ١١٨/٦ عن أبي اليان ، وفي

الاستسقاء ، باب الاستسقاء وخروج النبي ﷺ في الاستسقاء ٤٩٢/٢ عن قبيصة وفي

الجهاد ، باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة ١٠٥/٦ عن قبيصة ، وفي التفسير

سورة آل عمران ، باب ليس لك من الأمر شيء ٢٢٦/٨ عن موسى بن اسماعيل ،

وتفسير سورة النساء ، باب فارتبك عسى الله أن ينفو عنهم ٢٦٤/٨ عن أبي نعيم ،

وكذا في الأدب ، باب تسمية الوليد ، عن أبي نعيم الفضل بن دكين ٥٨٠/١٠ وفي

الأكراه في المقدمة ، عن يحيى بن بكير ٣١١/١٢

ومن اسمه الوليد من الصحابة : الوليد بن الوليد بن المغيرة المخزومي .
وقد ذكرته في الحديث . روى عنه عبد الله بن عمرو بن العاص وأبو هريرة .
والوليد بن عقبة بن أبي معيط : وهو ابن أبان بن أبي عمرو بن أمية بن
عبد شمس أخو عثمان لأمه أروى ، أسلم يوم الفتح ويكنى أبا وهب ، ولى
[١٦٠/ب] الكوفة وكان من رجالات قريش ، وشعرانهم ، وأبوه عقبة قتله
الرسول ﷺ يوم بدر صبوا . قاله ابن أبي خيثمة عن مصعب الزبيرى .
والوليد بن قيس العامرى دعا له رسول الله ﷺ :

٦٥٧ - قال يزيد بن هارون [س١٤٥/الف] حدثنا عبد الملك بن الحسن عن
وهيب بن عقبة عن الوليد بن قيس قال : كان بى مرض فدعا لى رسول الله
ﷺ ، فبرأت منه ، فلم يغير رسول الله ﷺ أسماءهم .

(٦) باب الكنية

٦٥٨ - أخبرنا أبو محمد الصوفى أخبرنا القاضى أبو نصر قال حدثنا أبو بكر
السنى حدثنى أحمد بن المؤمل الناقد قال حدثنا عبد الله بن أيوب المخزومى

== وسلم : المساجد ، باب استحباب القنوت فى جميع الصلاة إذا نزلت المسلمين نازلة
٦٦١/٤ وقال الحافظ ابن حجر بعد أن ذكر طرق الحديث الواردة فى ذكر كرامة
تسمية الوليد : ولما لم يكن هذا الحديث المذكور على شرط البخارى أو ما إليه كعادته ،
وأورد فيه الحديث الدال على الجواز ، فإنه لو كان مكروها لغيره النبي ﷺ كعادته ،
فإن فى بعض طرق الحديث المذكور الدلالة على أن الوليد بن الوليد المذكور قد قدم
بعد ذلك المدينة مهاجرا كما مضى فى المغازى ، ولم يتقل أنه ثبت اسمه ، وأما ما تقدم
أنه أمر بتغيير اسم الوليد فذلك اسم ولد المذكور فغيره فسماه عبد الله ٥٨١/١٠

(١) كذا فى النسختين «المخزومى» وكذا فى الموضوعات والآلى ، وفى عمل اليوم «المخزومى»

قال حدثنا داود بن المحبر قال حدثنا محمد بن عروة عن هشام بن عروة عن
 أبيه عن عائشة قالت أسقطت من النبي ﷺ سقطا فسماه عبد الله وكنيتي بأم
 عبد الله. قال محمد: وليست فينا امرأة اسمها عائشة إلا كنييت أم عبد الله.
 هذا حديث منكر. قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عن
 داود بن المحبر فضحك وقال: شبه لاشئ. وقال علي بن المديني: داود بن
 المحبر ذهب حديثه. وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: سألت أبي يقول:
 داود بن المحبر غير ثقة ذاهب الحديث، منكر الحديث.

في خلاف ذلك

٦٥٩ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار بن محمد أخبرنا أبو القاسم سفيان بن
 الحسين بن محمد بن فنجويه الثقفى قال حدثنا أبو سعيد محمد بن موسى بن
 الفضل بن شاذان الصوفى قال حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم

(١) عمل اليوم والليلة: باب ما جاء في كفى النساء ص ١٥٨، وأورده ابن الجوزى في
 الموضوعات ٩/٢ فقال: بلغنى عن أبي بكر السنى به، وقال موضوع، قال ابن حبان:
 محمد بن عروة بن هشام بن هشام بن عروة يروى عن جده هشام ما ليس من حديثه حتى
 يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لذلك لا يجوز الاحتجاج به. المجرهين ٢/٢٩٢ وأما
 كنيته عائشة فإن رسول الله ﷺ كنهاها بابن اختها عبدالله بن الزبير، وما ولدت قط
 ولا أسقطت. المجرهين ٢/٢٩٢ وأقره السيوطى فى اللآلى ١/٤٠٧، ٤٠٨
 وأقره فى تنزيه الشريعة ١/٤٢١ وكذا فى الفوائد المجموعة ص ٣٩٩

(٢) الجرح والتعديل مجلد ١ قسم ٢/٤٢٤ وفيه من قول أحمد فيه: كان لا يدرى أى
 شئ الحديث.

قال حدثنا منصور [١٦١/الف] بن أبي مزاحم قال حدثنا شريك عن هشام بن عروة عن ابيه قال قالت عائشة: كثناني رسول الله ﷺ أم عبد الله، ولم يكن لي ولد.

هنا حديث صحيح. رواه عن هشام بن عروة جماعة منهم: حماد بن يزيد وسفيان ومعمرو وشيت بن محمد وغيرهم. فهؤلاء كلهم أهل الثبت والعدالة مشهورون بصحة النقل.

(٧) باب في الكلام بالفارسية

٦٦٠ - أخبرنا صالح بن أبي طاهر أخبرنا محمد بن الحسين بن محمد الدينوري قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن أحمد التميمي قال حدثنا أبو عصمة عاصم بن عبد الله البلخي قال حدثنا اسماعيل بن زياد عن غالب القطان عن المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: أبغض الكلام إلى الله تعالى الفارسية. وكلام الشياطين الخوزية وكلام أهل النار البخارية. وكلام أهل الجنة العربية.

(١) رواية حماد بن زيد أخرجه أحمد ١٠٧/٦ - ٢٦٠ وأبو داود: الأدب، باب في المرأة تكفي ٢٥٣/٥ ورواية معمر أخرجه أحمد ١٥١/٦ وقال أبو داود بعد لإخراج حديث حماد: وهكذا قال قران بن تمام ومعمر جميعا عن هشام نحوه وقد أخرجه أحمد عن وكيع عن هشام ١٨٦/٦ و٢١٣ وكذا عن عمرو بن حفص أبي حفص المطلبي عن هشام ١٨٦/٨ وانظر أيضا الصحيحة للآلباني حديث ١٣٢

(٢) - كذا في جميع المراجع وهو الصواب، وورد في النسخين «البعلي»

(٣) أورده ابن حبان في المحروحين ١/١٢٩ في ترجمة اسماعيل بن زياد، وتكلم عليه نحو ما -

هذا حديث موضوع باطل لا أصل له من كلام رسول الله ﷺ، ولا أبو هريرة حدث به ولا المقبري رواه ولا غالب القطان ذكره بهذا الاسناد. وإنما هو من موضوعات اسماعيل بن زياد هذا كان وضاعا كذاها لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل الطعن فيه.

في خلاف ذلك

٦٦١ - أخبرنا بدار بن موسى أخبرنا بكر بن محمد قال حدثنا الحسن بن أحمد المخذبي قال حدثنا محمد بن اسحاق قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ [١٦١/ب] تلا هذه الآية: «وإن تولوا يستبدل قوما غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم، قالوا: يا رسول الله من هؤلاء الذين ذكرهم الله في القرآن: وإن تولوا يستبدل قوما غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم قال: فكان

= نقل عنه الجوزقاني وكذا ابن طاهر في تذكرة الموضوعات ص ٢، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ١١١/١ و٧١/٣ وقال في الأول: يروي اسماعيل بن زياد وقال في الثاني: أخبرت عن محمد بن الحسين بن فنجويه، وأقره السيوطي في اللآلئ ١١/١ وكذا ابن عراق في تنزيه الشريعة ١٣٧/١ وعزاه للجوزقاني،

وأورده المصمبي في تلخيص الأباطيل ص ٢ وترتيب الموضوعات ٢/الف، ٦٢/ب والميزان في ترجمة اسماعيل بن زياد ٢٣٠/١ وأقره الحافظ في التهذيب ٢٩٩/١ واللسان ٤٠٦/١ وقال: وقد زعم بعضهم أنه اسماعيل بن أبي زياد المذكور في التهذيب. هرب الحديث: الخوزية: نسبة إلى خوزستان وهي كور من الأهواز بلاد بين فارس والبصرة.

والبخارية: كذا في أكثر المراجع نسبة إلى «بخارى»، وورد في البعض «التجارية»،

سلمان إلى جنب رسول الله ﷺ ، فضرب رسول الله ﷺ على ثغذه فقال :
هذا وقومه ، والذي نفسى بيده لو كان الايمان منوطا بالثريا لتناوله رجال من
فارس^١.

هذا حديث صحيح . ورجاله ثقات .

٦٦٢ - أخبرنا أبو الفضل المقدسى أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي الشيرازى
قال حدثنا الحاكم أبو عبد الله قال حدثنا أبو محمد عبد العزيز بن عبد الرحمن
ابن شهاب بن سهل الدباس - بمكة - قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن علي بن
زيد المكي قال حدثنا شعبة عن منصور قال حدثنا عبد العزيز بن محمد قال
سمعت [س ١٤٦/الف] ثور بن يزيد يذكر عن أبي الغيث عن أبي هريرة قال :
لما نزلت هذه الآية : « وآخرين منهم لما يلحقوا بهم » ، كلمه الناس فيها فأقبل
رسول الله ﷺ إلى سلمان فقال : هم قوم هذا ، لو كان الدين بالثريا لئاله رجال
من هؤلاء .

هذا حديث صحيح . أخرجه مسلم في الصحيح عن قتبية بن سعيد عن
عبد العزيز بن محمد . وأخرجه البخارى من حديث سليمان بن بلال عن ثور^١.

(١) أخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان ، وقال فيه الحافظ ابن حجر : انه يمتثل أن يكون
ذلك صدره عند نزول كل من الآيتين ١٤٣/٨

وقد أطلأ أبو نعيم النفس في تخریج هذا الحديث « لو كان الدين عند الثريا ،
في أول تاريخ أصبهان ، فليراجع للتفصيل من ١ - ١٤

(٢) البخارى : تفسير سورة الجمعة ، باب قوله تعالى « وآخرين منهم لما يلحقوا بهم » ٦٤١/٨
عن عبد العزيز الدراوردى عن سليمان بن بلال عن ثور بن يزيد عن أبي الغيث عن
أبي هريرة

وإشارة النبي ﷺ عن نزول هذه الآية إلى سلمان الفارسي ، وذكره لقومه
إشارة إلى جميع من يتكلم بالفارسية .

٦٦٣ - أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا علي بن الحسن المحمدي قال حدثنا أحمد
ابن الحسن الخيري قال حدثنا أبو العباس الأصم قال حدثنا العباس بن محمد
الدوري قال [١٦٢/الف] حدثنا أبو عاصم النبيل قال حدثنا -نظلة بن
أبي سفيان قال حدثنا سعيد بن ميناء قال حدثنا جابر أن النبي ﷺ قال لأصحابه:
قوموا فقد صنع جابر سورا .

هذا حديث صحيح ، اتفق البخاري ومسلم على إخراجه في الصحيحين فرواه
البخاري عن عمرو بن علي . ورواه مسلم عن الحجاج بن الشاعر جميعا عن
أبي عاصم النبيل . ورسور ، كلمة فارسية .

٦٦٤ - أخبرنا الخليل بن المحسن^١ أخبرنا ابن القفور أخبرنا^٢ محمد بن عبد الله
قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع
عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة أن النبي ﷺ أتى بتمر من تمر
الصدقة . فتناول الحسن بن علي تمرة ، ولاكها في فيه . فقال النبي ﷺ : كخ
كخ ، إنا لا نأكل لنا الصدقة .

== ومسلم : فضائل الصحابة ، باب فضل فارس ٤/١٩٧٢ ولم يذكر فيه السبب المذكور

في حديث الجوزقاني

(١) البخاري : الجهاد ، باب من تكلم بالفارسية والبطانية ٦/١٨٣ ومسلم : كتاب الأشربة

باب ما يفعل الضيف إذا تبمه غير من دعاه صاحب الطعام ٣/١٦١١

(٢) كذا الصواب ، وورد في الأصل « الحسن » وهو تصحيف

(٣) وفي س: ثنا

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن شيبة وقوله :
كخ كخ فارسية .

٦٦٥ - أخبرنا عبيد الله بن محمد بن أحمد البيهقي أخبرنا جدى أحمد بن الحسين
ابن علي البيهقي أخبرنا محمد بن [س ١٤٦/ب] الحسين بن فورك قال حدثنا
عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس قال حدثنا يونس بن حبيب بن
عبد القاهر قال حدثنا أبو داود سليمان بن داود الطيالسي قال حدثنا شعبة
عن عدى بن ثابت وعطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال
قال رسول الله ﷺ : قال جبريل عليه السلام : لورأيتنى وأنا آخذ من حال
البحر [بالفارسية يعنى التراب] فادسه فى فى فرعون [ب ١٦٢/ب] غفلة أن
تدركه الرحمة .

(١) مسلم : الزكاة ، باب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ ٧٥١/٢ ، وأخرجه أيضا
البخارى فى الجهاد ، باب من تكلم بالفارسية والرطانة ١٨٤/٦ ، ١٨٥ وقال الحافظ
فى هذه الترجمة : أشار المصنف إلى ضعف ما ورد من الأحاديث الواردة فى كراهية
الكلام بالفارسية حديث كلام أهل النار بالفارسية ، وكحديث من تكلم بالفارسية
زادت فى شبته ولقصت من مروته ، أخرجه الحاكم فى مستدركه وسنده واه ،
وأخرج فيه عن عمر رفته : من أحسن العربية فلا يتكلم بالفارسية فإنه يورث
النفاق ، الحديث وسنده واه أيضا .

(٢) كذا فى النسختين ، وفى الطيالسي (أى من طين البحر) ، (وحال البحر هو الطين
الأسود كالحشة ، بجمع البحار)

(٣) ورد فى الأصل : « فادسه فى فرعون » وورد فى س « قال سه فى فى فرعون » ،
والصواب ما أتيتاه

(٤) أخرجه الطيالسي : منحة المعبود ٨٤/٢ وأحمد ٢٤٠/١ ، ٣٤٠ والترمذى : التفسير =

هذا حديث حسن رواه يوسف بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنه
 يوراه أيضا أبو هريرة عن النبي ﷺ .

٦٦٦ - أخبرنا أبو طاهر الراودراوى أخبرنا أبو بكر الشيرازى أخبرنا الحاكم
 أبو عبد الله قال حدثنا أبو محمد أحمد بن عبد الله المزنى إمامنا قال حدثنا أبو بكر
 محمد بن عمر بن حفص بن الحكم قال حدثنا جعفر بن محمد بن الحجاج العمري
 قال حدثنا سعيد بن منصور بن شعبة قال حدثنا إبراهيم بن حراسة قال حدثنا
 سفيان الثوري عن معاوية بن قرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : ذكرت
 فارس عند النبي ﷺ فقال انى ﷺ فارس عصبتنا أهل البيت . قلنا . ولم
 يادرسول الله ؟ قال : [لأن] اسماعيل عم ولد إسحاق وإسحاق عم ولد إسماعيل .
 هذا حديث غريب .

- من سورة يونس ، باب ١١ (٢٨٧/٥ ، ٢٨٨) والحاكم ٢٤٩/٤ والبيهقى فى شعب الإيمان
 ٢/٣/٢٤٦ من طريق شعبة به ، وقال الترمذى : حسن صحيح غريب من هذا الوجه ،
 وقال الحاكم : صحيح الاسناد ، ولم يخرجاه ، وواقفه الذهبى ، فى طريق الحاكم عن
 شعبة قال شعبة : ذكر أحدهما عن رسول الله ﷺ قال : ان جبريل عليه السلام جعل
 يدس فى فم فرعون الطين خشبة أنت يقول لا إله إلا الله فيرحمه الله عز وجل ،
 ولخرج له شاهدا من حديث علي بن زيد عن ابن عباس ان جبريل قال لاني ﷺ
 لورايتنى وأنا آخذ من حال البحر فادسه فى فى فرعون ، وسكت عليه هو والذهبى
 . ٢٤٩/٤

وأما طريق يوسف بن مهران عن ابن عباس فأخرجه أحمد ١/٢٤٥ و٣٠٩
 والترمذى ٢٨٧/٥ والحاكم ٢٤٩/٤ وقال الترمذى : حديث حسن ، وسكت عليه
 الحاكم والذهبى .

(١) أخرجه أبو نعيم فى أخبار أصبهان ١/١١ بسنده عن جعفر بن محمد بن الحجاج به ونلفظ =

٦٤٧ - أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا أحمد بن محمد بن يحيى بن نجاد بن علي بن إبراهيم بن الصباح وكثوم بن حميد الكسائي قالوا حدثنا أحمد بن علي بن لالا قال حدثنا أبو حفص الفاروق بن عبد الكبير قال : حدثنا هشام بن علي أبو علي السيرافي قال حدثنا عبد الله بن رجاء قال حدثنا أبو بكر بن عياش قال حدثنا صالح ابن أبي صالح مولى عمرو بن حريث قال سمعت أبا هريرة يقول : ذكرت المواله والاحاجم عند النبي ﷺ قال النبي ﷺ : لانا بهم [س ١٤٧/الف] أو ثق مني بكم أو ببعضكم!

هذا حديث غريب حسن لا نعرفه إلا من [١٦٣/الف] حديث أبي بكر ابن عياش، أخرجه أبو عيسى الترمذي في مسنده عن سفيان بن وكيع عن يحيى بن آدم عن أبي بكر بن عياش، وصالح هذا هو ابن مهران مولى عمرو بن حريث!

قال رسول الله ﷺ وذكرت عنده فارس فقال فارس عصبنا أهل البيت، وإد جعفر: قيل لسعيد: ما يعني عصبنا أهل البيت قال: هم ولد اسحاق عم ولد اسماعيل. وأخرج أيضا من حديث أبي هريرة مرفوعا: فارس بنو اسحاق وفارس عصبنا وهم من ولد اسحاق، ومن حديث ابن عمر مرفوعا: ان فارس من ولد اسحاق ١١/١ وفي س «ثنا»

(٢) أخرجه أبو نعيم في اخبار أصبهان ١٢/١ ولفظه: والله لانا أو ثق بهم منكم أو من بعضهم.

(٣) الترمذي: المناقب، باب في فضل المعجم ٧٢٥/٥ وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث أبي بكر بن عياش ولفظه: لانا بهم أو ببعضهم أو ثق مني بكم أو ببعضكم وقد ورد في الأصل «لا باو»، وفي س «قائهم»

٦٦٨ - أخبرنا ابوطاهر بن أبي بكر أخبرنا يوسف بن محمد أخبرنا أبو محمد عبيد الله بن محمد بن أحمد بن أبي مسلم الفرضي قال حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي قال حدثنا إسحاق بن الحسين الحرب قال حدثنا أبو حذيفة قل حدثنا سفیان عن الأعمش عن أبي وائل قال : جاءنا كتاب عمر رضي الله عنه ونحن محاصرو قصر بفارس ، فقال : إذا حاصرتم قصرأ فلا تقولوا : انزلوا على حكم الله ، فانكم لا تدرون ما يحكم الله ولكن انزلوهم على حكمكم . ثم اقتصوا فيهم ما شئتم فإذا لقي الرجل الرجل فقال : لا تخف فقد آمنه . وإذا قال : مترس فقد آمنه ، فان الله تعالى يعلم الالسنه .

(٨) باب التسليم

٦٦٩ - أخبرنا أبو محمد الصوفي أخبرنا القاضي أبو نصر أخبرنا أبو بكر السني قال حدثنا أبو عبد الله عبد الصمد بن المهدي بالله قال حدثنا اسماعيل بن

(١) وفي س د حكم الله ،

(٢) ورد للشطر الأول منه شاهد من حديث سليمان بن بريدة عن أبيه مرفوعاً : وإذا حاصرت أهل حصن ، فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه ، فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة رسوله ، ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك فانكم ان تخفروا ذمتكم مؤذمهم أصحابكم آمنون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله ، وإذا حاصرت أهل حصن ، فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله وذمة رسوله ، وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ، ولكن انزلوهم على حكمك فانك لا تدري انصيب حكم الله فيهم أم لا ؟ مسلم : الجهاد ،

باب تأخير الاموال على الجهاد ١٣٥٨/٣

محمد قال حدثنا سليمان بن عبدالرحمن قال حدثنا بشر بن عون قال حدثنا بكار
ابن تميم عن مكحول عن وائلة بن الأسقع عن رسول الله ﷺ قال: «يسلم
الرجال على النساء ولا يسلم النساء على الرجال».

٦٧٠ - أخبرنا بندار بن موسى قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد
ابن عبد الله بن حمدون الصيدلاني السجستاني^١ أخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد بن محمد
صالح التاجر قال حدثنا أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي قال حدثنا
ابن قتيبة - بمسقلان - قال حدثنا عبد الله [١٦٣/ب] بن الحسن الليثي قال حدثنا
سليمان بن عبد الرحمن - بمسقلان - قال حدثنا بشر بن عون [قال حدثنا]
بكار بن تميم [عن مكحول^٢] عن وائلة بن الأسقع عن النبي ﷺ قال: «يسلم
النساء على الرجال ولا يسلم الرجال على النساء».

-
- (١) عمل اليوم والليلة لابن المنى ص ١٠٠ وقال الحافظ ابن حجر: وأخرج أبو نعيم في
عمل يوم و ليلة من حديث وائلة مرفوعاً سنداه واه ، الفتح: باب تسليم الرجال على
النساء والنساء على الرجال ٢٤/١١
- (٢) كذا في الأصل ، وفي مس السخيتاني .
- (٣) من مس
- (٤) من من
- (٥) ابن حبان في المحروحين ١/١٩٠ في ترجمة بشر بن عون ، وقال: روى عن بكار
ابن تميم عن مكحول عن وائلة نسخة فيها ستمائة حديث كلها موضوعة ، لا يجوز
الاحتجاج به بحال . وكذا ابن طاهر في تذكرة الموضوعات ص ٢٩ وأورده
ابن الجوزي في الملل ٢/٢٢٤ وقال: لا يصح ، ثم ذكر قول الولي المذكور
الجوزقاني . والذي في مختصر الملل ص ٩٩٤ ، ٩٩٥ .

هذا حديث منكر شبيهه بالباطل .

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي : سألت أبي عن بشر بن عوف
قال : مجهول^١ وسألته عن بكار بن تميم فقال : بكار بن تميم وبشر بن عوف
مجهولان^٢ [س ١٤٧/ب]

في خلاف ذلك

٦٧١ - أخبرنا أبو زكريا يحيى بن عبد الوهاب [أبي عبد الله^٣] ابن منده
الأصبهاني - قدم علينا - أخبرنا أبو ظلمر بن عبد الرحيم قال حدثنا عبد الله
ابن محمد بن جعفر بن حيان قال حدثنا محمد بن عبد الله بن رسته قال حدثنا
عبيد الله بن معاذ قال حدثنا أبي عن حميد عن أنس قال : « أولم رسول الله
ﷺ إذ بنى بزئب ، وأشيع المسلمين خبزاً ولحماً ثم خرج إلى حجر أمهات
المؤمنين ، يسلم عليهن ، ويدعو لهن ، ويسلمن عليه ، ويدعون له صبيحة بنائه ، .
هذا حديث صحيح أخرجه البخاري في الصحيح عن إسحاق بن منصور
عن عبد الله بن بكر وعن مسدد عن يحيى القطان كلاهما عن حميد^٤ .

٦٧٢ - أخبرنا أبو محمد الصوفي أخبرنا القاضي أبو نصر قال حدثنا أبو بكر

(١) الجرح والتعديل جلد ١ قسم ١/٣٦٢

(٢) الجرح والتعديل جلد ١ قسم ١/٤٠٨

(٣) من سن

(٤) البخاري في الصحيح سورة الاحزاب ٨/٥٢٨ من اسحاق بن منصور عن عبد الله

ابن بكر السهمي ، وفيه : وقال ابن أبي حاتم أخبرنا يحيى حدثني حميد سمع أنسا عن

ابن بكر السهمي ، وفيه : وقال ابن أبي حاتم ، قالوا أنه وم من الخلف ،

السني قال حدثنا أبو عبد الرحمن قال حدثنا نوح بن حبيب قال حدثنا
عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي ﷺ قال
لاء إن جبريل يقرأ عليك السلام قالت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته،
تري ما لا أرى.

هذا حديث صحيح ، الفقه البخاري ومسلم [١٦٤/الف] على إخراجهم [في
الصحيحين] من حديث الزهري عن أبي سلمة عن عائشة!

(٩) باب ركوب الثلاثة على دابة

٦٧٣ - أخبرنا أبو الفضل المقدسي أخبرنا أحمد بن محمد بن القور قال حدثنا
أبو الحسين محمد بن عبد الله بن الحسين قال حدثنا عبد الله بن محمد البغوي
قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن أبي العباس عن زاذان
أنه رأى ثلاثة على بغل فقال: لينزل أحدكم فإن رسول الله ﷺ لعن الثالث.
هذا حديث باطل وإسناده منقطع.

(١) وفي س د ثا ،

(٢) من س ، وسقط في الأصل .

(٣) البخاري : فضائل الصحابة ، باب فضل عائشة ١٠٦/٧ . ومسلم : فضائل الصحابة ،

باب في فضل عائشة ١٨٩٥/٤

(٤) سقط عنوان الباب في س


(٥) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢٢٢/٢ عن علي بن عبد الله عن أحمد بن محمد

القور به وقال بهذا الحديث ليس بصحيح وإسناده منقطع ، وقد صح لرسول الله

ﷺ دخول المدينة وما كتبنا فلق الصبيان لعل واحداً منهم يمشي آخره ، وقد خروا =

في خلاف ذلك

٦٧٤ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار أخبرنا أبو نصر الزينبي ' أخبرنا أبو طاهر
الخلص قال حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا بندار محمد بن بشار قال
حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا أيوب قال : ذكر شر الثالثة عن عكرمة فقال
قال ابن الجهم : أني رسول الله ﷺ [١٤٨٦/الف] وقد حمل قسماً بين يديه
والفضل خلفه ، لم وقتما خلقه ، والفضل بين يديه . وأبهم شر وأبهم خير ١٤



= المدينة ثلاثاً على دابة ، ولتمبه السوطي في اللال ٣/٢٣٠ وكذا في تنزيه الهريرة

١٧٩/٢ وأورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص ١٠٠ وقال : مرسل جيد

وقال الألباني : روى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن زاد ان ، وقد أخرج ابن
أبي شيبة في الأدب ١/١٥٣/الف بسنده عن مهاجر بن منقذ قال : كنا نتحدث معه
إذ مر ثلاثة على حمار فقال للآخر منهم : انزل لعنك الله ، قال : قيل له : أتلمن هذا
الإنسان ؟ قال : قال : قد نهينا أن يركب الثلاثة على الدابة ، وفيه اسماعيل بن مسلم
البحري المكي وهو ضعيف .

يعرفه بعض المطرفين في الأوساط من حديث جابر بن عبد الله أن يركب ثلاثة على دابة
قال الميمني في الجمع ٨/١١٩ فيه سليمان الصاذ كوفي وهو متروك ، النظر الضعيفة
للألباني ١/٥٠٠

و خلاصة الكلام ان الحديث مرسل ، والمرسل ضعيف عند الجمهور فقول
المؤلفين بطلان الحديث مجازة .

(٤) كذا في س ، وقد مر ، وفي الأصل الزبيرى وهو تصحيف

١٧ - كتاب فضائل القرآن

٢٧٥ - أخبرنا أبو حفص عمر بن عبد الرحمن بن محمد بن عمر الحافظ أخبرنا
 أبو الحسين أحمد بن عبد القادر بن محمد بن يوسف أخبرنا أبو علي محمد بن أحمد
 ابن الحسن الصواف [قال حدثنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان القطيبي^١]
 قال حدثنا عبد الله بن أحمد [بن محمد^٢] بن حنبل قال حدثنا خلف بن هشام
 البزار قال حدثنا عيسى^٣ عن موسى بن أنس عن أبيه أنس عن النبي ﷺ أنه
 قال: «لا تقولوا: سورة البقرة، ولا سورة آل عمران، ولا سورة النساء،
 [وكذا القرآن كله^٤] ولكن قولوا: السورة التي يذكر فيها البقرة، والتي يذكر
 فيها آل عمران، وكذلك [١٦٤/ب] القرآن كله^٥».

(١) وفي ص ٥ ثا.

(٢) سقط من ص ما بين الهالين

(٣) من ص

(٤) ورد في الأصل: «عيسى، وفيه: «عيسى» والصواب: «عيسى» وهو ابن ميمون
 الطاطري قال الحافظ ابن حجر، والنظر ديوان الضعفاء الذهبية ص ٣٠٨ وقال:
 «ضعفه»

(٥) سقط من ص ما بين الهالين

(٦) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات من طريق ابن قانع ثنا محمد بن عبد الله طين ثنا
 خلف بن هشام به ونقل قول أحمد والفلاس في عيسى، وتمتبه السيوطي في الكافي

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : سألت أبي عن هذا الحديث ؟ فقال :

هو حديث منكر . وقال عمرو بن علي : عيسى بن ميمون كثير الخطأ والوهم
متروك الحديث . وقال يحيى بن معين : عيسى بن ميمون ليس بشيء .

٢٣٩/١ وقال : قلت : أخرج ابن الضريس في فضائل القرآن والطبراني في
الأوسط وابن مردويه في التفسير ، وقال ابن حجر في أماليه : أوطأ ابن الجوزي في
إيراد هذا الحديث في الموضوعات ولم يذكر مستنده إلا قول أحمد في تصنيف عيسى
وهذا لا يقتضى وضع الحديث انتهى ، ثم ذكر إخراج البيهقي هذا الحديث في شعب
الإيمان وقوله في عيسى : منكر الحديث وهذا لا يصح ، وإنما يروى فيه عن ابن عمر
قوله ثم ذكره ، ٢٤٠/١ وكذا في تنزيه الشريعة ٢٩١/١ والشوكاني في التوائد
ص ٣٠٤ ، ٣٠٥ والذهبي في ترتيب الموضوعات ١٤/الف وأورده الحافظ ابن حجر في
الفتح (في كتاب فضائل القرآن : باب من لم ير بأساً أن يقول سورة البقرة وسورة
كذا وكذا) وذكر اختلاف أهل العلم في المسألة وأن الراجح عدم الكراهة بأن يقال
سورة البقرة أو سورة آل عمران وأنه قول الجماهير ، ثم قال : والأحاديث فيه عن رسول
الله ﷺ أكثر من أن تحصر وكذلك عن الصحابة فمن بعدهم ، ثم قال : وقد جاء فيها
بوافق ما ذهب إليه البعض المشار إليه حديث مرفوع عن انس رفعه ، وذكر الحديث
وأنه في فوائد ابن قانع والطبراني في الأوسط ، وفي سننه عيسى وهو ضعيف وإن ابن
الجوزي أورده وقل : قال أحمد : هو حديث منكر ، ثم نقل عن القرطبي نصه على
الحكيم الترمذي (الذي يقول ان من حرمة القرآن أن لا يقال سورة كذا وإنما يقال
السورة التي يذكر فيها كذا) بأن حديث أبي مسعود يعارضه ثم قال الحافظ : ويمكن
أن يقال لامارضة مع إمكان الجمع ، فيكون حديث أبي مسعود ومن وافقه دالاً على
الجواز ، وحديث انس ثبت محمول على أنه خلاف الأولى والله أعلم (١٨٨/٩)

(١) المرح والتعديل جلد ٣ قسم ٢/٢٤ وفيه قول أحمد : له أحاديث منكر ،

في خلاف ذلك

٦٧٦ - أخبرنا أبو الفضل المقدسي أخبرنا أحمد [ابن علي] بن ثابت أخبرنا
 أبو محمد يحيى بن الحسن بن الحسن بن علي بن المنذر قال حدثنا علي بن عمرو
 الدارقطني قال حدثنا أحمد بن شيان المزكي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن
 منصور عن الشعبي عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود الأنصاري قال
 قال رسول الله ﷺ: «من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه».
 هذا حديث صحيح. اتفق البخاري ومسلم على إخرجه في الصحيحين فرواه
 البخاري عن موسى بن اسماعيل عن أبي عوامة عن الأعمش عن إبراهيم عن
 عبد الرحمن بن يزيد.

ورواه مسلم عن أحمد بن يونس عن زهير بن معاوية عن منصور عن
 إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد.

٦٧٧ - أخبرنا بندار بن موسى أخبرنا أبو بكر بن محمد قال حدثنا الحسن بن
 أحمد قال حدثنا محمد بن اسحاق الثقفي قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
 يعقوب هو ابن عبد الرحمن عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول
 الله ﷺ: «لا تجملوا بيوتكم [س ١٤٨/ب] مقابر. إن الشيطان يفر من

(١) من س

(٢) البخاري: المغازي، باب ١٢ (٣١٨، ٣١٧/٧) وفضائل القرآن، باب فضل سورة

البقرة ٥٥/٩ وباب من لم ير بأسا أن يقول سورة البقرة وسورة كذا وكذا ٨٧/٩

وباب في كم يقرأ القرآن ٩٤/٩، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها ٥٥٥/١

(٣) وفي س «بكر»

البيت الذي [تقرأ] فيه سورة البقرة .

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم في الصحيح عن قتيبة

٦٧٨ - أخبرنا أبو طاهر الحافظ أخبرنا أحمد بن خلف قال حدثنا أبو عبد الله

الحافظ أخبرنا الحسين [بن الحسن] بن أيوب الطوسي قال حدثنا أبو حاتم

الرازي قال حدثنا أبو توبة قال حدثنا معاوية بن سلام بن [١٦٥/الف] سلام

عن أخيه زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام أنه سمع أبا أمامة الباهلي يقول:

قال رسول الله ﷺ: «اقرأوا البقرة وآل عمران فإنهما الزهراوان، الحديث.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن حسن الحلواني عن

أبي توبة الربيع بن نافع، وأبو سلام هذا اسمه بمطور.

٦٧٩ - أخبرنا أبو محمد الصوفي أخبرنا القاضي أبو نصر قال حدثنا أبو بكر السني

أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائي أخبرنا أبو محمد بن عبد الله بن المبارك المخزومي

قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا أبو الأحوص عن عمار بن رزيق عن

عبد الله بن عيسى عن عيسى بن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: «بيننا

(١) سقط في الأصل

(٢) مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها

في المسجد، ٥٣٩/١

(٣) وفي س «ثنا»

(٤) من ص

(٥) مسلم: صلاة المسافرين، باب في فضل الفاتحة والحواشم سورة البقرة ٥٥٤/١

رسول الله ﷺ قاعد وعنده جبرئيل إذ سمع نقيضا فوقه، فرفع جبرئيل [عليه السلام] بصره إلى السماء. فقال: هذا باب قد فتح من السماء، ما فتح قط قال: فنزل منه ملك، فأتى النبي ﷺ فقال: أبشر بنورين أوتيتهما، لم يؤتهما نبي قبلك، فاتحة الكتاب، وخواتيم سورة البقرة، لم تقرأ حرفا منهما إلا أعطيه.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن حسن بن الربيع وأحمد ابن جواس عن أبي الاحوص.

٦٨٠ - أخبرنا أبو طاهر الحافظ أخبرنا أحمد بن خلف قال حدثنا أبو عبد الله الحافظ قال حدثنا محمد بن يعقوب قال حدثنا الصنعاني قال حدثنا يزيد بن مارون أخبرنا ممام عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: من حفظ عشر آيات [س ١٤٩/الف] من أول سورة الكهف عصم من الدجال.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم [١٦٥/ب] في الصحيح عن زهير بن حرب عن عبد الرحمن بن مهدي عن ممام.

٦٨١ - أخبرنا أبو طاهر أخبرنا أحمد بن خلف قال حدثنا أبو عبد الله الحافظ قال حدثنا محمد بن يعقوب قال حدثنا الصنعاني قال حدثنا اسماعيل بن الخليل

(١) كذا في س ومسلم وهو الصواب، أي صوتا كصوت الباب إذا فتح، وفي الأصل «مقيضا»

(٢) مسلم: صلاة المسافرين، باب في فضل فاتحة وخواتيم سورة البقرة ٥٥٤/٩

(٣) مسلم: صلاة المسافرين، باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي ٥٥٦/١

قال حدثنا علي بن مسهر أخبرنا الأعمش قال سمعت الحجاج بن يوسف يقول
 على المنبر: ألغوا القرآن كما ألغوا جبريل السورة التي يذكر فيها البقرة، السورة
 التي يذكر فيها آل عمران، السورة التي يذكر فيها النساء، قال الأعمش: فلقيت
 إبراهيم لحدثته، فسيه، ثم قال: أخبرني عبد الرحمن بن يزيد أنه كان مع
 عبد الله بن مسعود حين أتى جرة العقبة، فاستطاب الوادي، فاستعرضها
 فرماها بسبع حصيات من بطن الوادي، يكبر مع كل حصاة، فقلت له:
 يا عبد الرحمن! إن الناس يرمونها من فوقها فقال: هذا، والذي لا إله إلا
 هو، مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة.

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم في الصحيح عن مجاب بن الحارث
 عن علي بن مشهور، وأخرجه البخاري من حديث سفيان، وحيد الواحد بن
 زياد عن الأعمش وحسب الله عن.

(١) باب في أن القرآن قديم غير مخلوق ولا محروب

١٢٢ - أخبرنا حمد بن نصر قال حدثنا القاضي أبو سعيد عبد الكريم بن أحمد
 ابن طاهر بن أحمد المعروف بالوزان الطبري - بهمدان - أخبرنا أبو حيان محمد

(١) كذا في روى مسلم، وفي الأصل: «وقد ألقوا سورة البقرة»

(٢) في الأصل: «بقرتها» وفي مسلم: «يرمونها»

(٣) كذا في الأصل، وفي الصحيحين: «غيره»

(٤) بالبطلان: الحج باب يكبر مع كل حصاة ٣/٥٨١ وفيه مسند عن عبد الواحد

عنا الأعمش، مسلم: الحج: باب رمى جرة العقبة عن بطن الوادي ٢/٩٤٢

(٥) كذا في الأصل، وفي الأوراق: «

(٦) كذا في الأصل، وفي «أبو حسان»

ابن أحمد النيسابوري أخبرنا محمد بن علي بن الحسن - ببغداد - قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن حسين قال حدثنا محمد بن زنبور قال حدثنا الحارث بن عمير عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله [١٦٦/الف] عليه وسلم : إن فاتحة الكتاب وآية الكرسي وآيتين من آل عمران «شهد الله» إلى قوله : «إن الدين عند الله الإسلام» «وقل اللهم مالك الملك» إلى قوله : «بغير حساب [س ١٤٩/ب] معلقات بالعرش ما بينهن وبين الله عز وجل حجاب، يقلن : يا رب اتهبطنا إلى أرضك وإلى من يعصيك فقال الله عز وجل : في حلفت ، لا يقرء كن أحد من عبادي دبر كل صلاة إلا جعلت الجنة مشواه علي ما كان فيه ، وإلا أسكنته حظيرة القدس ، وإلا نظرت إليه بعيني كل يوم سبعين نظرة ، وإلا قضيت له كل يوم سبعين حاجة إذاها المغفرة ، وإلا أعدته من كل عدو ونصرته منه» .
هذا حديث باطل . تفرد به عن جعفر بن محمد ، الحارث بن عمير

- (١) كذا في الأصل ، وفي من «نصر» بدل «حسين»
- (٢) كذا في من وهو الصواب ، وورد في الأصل «تهبط»
- (٣) أخرجه ابن حبان في ترجمة الحارث بن عمير ٢٢٣/١ وذكر أن الحارث رواه عن حميد وعن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي مرفوعاً وذكره مختصراً وقال : وذكر حديثاً طويلاً موضحاً لا أصل له ، وأورده ابن طاهر في تذكرة الموضوعات ص ٢٧ ، وابن الجوزي في الموضوعات ٢٤٥/١ بطريقتين عن الحارث بن عمير وقال : موضوع تفرد به الحارث ثم نقل قول ابن حبان وابن اسحاق المذكورين عند الجوزي ثم قال : كنت قد سمعت هذا الحديث في زمن الصبا ، فاستعملته نحواً من ثلاثين سنة لحسن ظني بالرواة فلما علمت أنه موضوع تركته ، فقال لي قائل : =

قله أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد البستي الحافظ في كتاب الضعفاء:
الحارث بن عمير من أهل البصرة، كنيته أبو عمير، منكر الحديث بروى عن
الآبات الأشياء الموضوعات^١.

وقال أبو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة: حديث الحارث بن عمير عن
جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي عن النبي ﷺ في قاتحة الكتاب
وآية الكرسي باطل لا أصل له. والحارث بن عمير كذاب.

٦٨٣ - أخبرنا حمد بن نصر [الحافظ^٢] أخبرنا أبو طالب أحمد بن محمد بن
شاذان المقرئ الزنجاني - قدم علينا - أخبرنا أبو الفرج عبد الوهاب بن الحسين
ابن عمير^٣ بن برهان الغزال البغدادي - بغير الصور - أخبرنا أبو يعقوب

= ليس هو استعمال خير اقلت: استعمال الخبر ينبغي أن يكون مشروطاً فإذا علمنا
أنه كذب خرج عن المروية .

وتعقبه السيوطي في الآلي ٢٢٨/١ (وقد تعقب هو عليه كما سيأتي) وكذا في
تنزيه الشريعة ٢٨٨/١ وأورده الشوكاني في الفوائد المجموعة ص ٢٩٧، ٢٩٨
ورجح بأن الحديث موضوع

والحديث أشار إليه الذهبي في المتقى في ترجمة الحارث ١٤٢/١ وأورده في الميزان
١/٤٤٠ وأقره الحافظ في التهذيب ١٥٣/٢، ١٥٤ ولكنه قال: والذي يظهر لي أن
العلة فيه ممن دون الحارث، ومال إليه العلامة الشيخ المجلسي في التنكيل ٢/٢٢٣
ولكن الآباني اعلم بالحارث، وتعقب على السيوطي، مع تخرجه الحديث والكلام
على رجاله، فراجع للتفصيل الضعيفة ١٣٩/٢، ١٤٠

(١) المبروحين ١/٢٢٣

(٢) من س

(٣) كذا في الأصل، وفي س «عمير»

اصحاب بن سعد بن الحسن بن سفيان القسوي قال حدثنا جدي الحسن بن سفيان قال حدثنا حبان بن موسى [١٦٦/ب] قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن رشدين بن سعد عن حي بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن عن عبد الله ابن عمرو عن النبي ﷺ قال: الصيام والقرآن شفيعان للعبد يوم القيامة، يقول الصيام: رب! إنى منعتك الطعام والشهوات بالنهار فشفعني فيه [ويقول القرآن: رب! منعتك النوم بالليل فشفعني فيه] فيشفعان.

هذا حديث باطل. ورشدين بن سعد هذا كنيته أبو الحجاج المصري قال

- (١) كذا في الأصل وهو الصواب، انظر تذكرة الحفاظ ص ٧٠٤ وورد في سنن مصنفنا «معد»
- (٢) كذا في س، وهو الصواب انظر تذكرة الحفاظ ص ٧٠٣ وورد في الأصل: «القسري» وهو تصحيف
- (٣) ورد في الأصل: «عالم بن حبان بن موسى قال ابن موسى» وورد في س: «عبار ابن موسى» والصواب ما أثبتناه، انظر تذكرة الحفاظ ص ٧٠٤
- (٤) في الأصل «سعيد» والصواب «سعد» بدون الياء
- (٥) ورد في الأصل «بجي» وفي الحلبة «حسين» وكلاهما تصحيف، والصواب ما أثبتناه
- (٦) كذا في س، والحلبة وابن حبان، وورد في الأصل «والشراب»
- (٧، ٧) من س وكذا في ابن حبان، وسقط في الأصل.
- (٨) ابن المبارك في الزهد، زيادات نعيم ص ١١٤ وعنه القرطبي في التذكار في أفضل الأذكار ص ١٣٥، ١٣٦ وأخرجه أحمد ١٧٤/٢ عن موسى بن داود ثنا ابن لمية عن حي بن عبد الله به. وأبو نعيم في الحلبة ١٦١/٨ بسنده عن رشدين به وقال: غريب من حديث وهيب ورشدين لم نكتبه إلا من حديث إبراهيم بن الأشعث.

ابن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين [ص ١٥٠/الف] يقول: رشدين بن سعد لا يكتب حديثه.

وقال حرب بن اسماعيل الكرماني الحنظلي: سألت أحمد بن حنبل عن رشدين بن سعد، فضحفه، وقدم ابن لهيعة عليه، وقال عبد الله بن أحمد ابن حنبل قال أبي رحمه الله: يحيى بن عبد الله أحاديثه منكرا.

٦٨٤ - أخبرنا جبريل المودب أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين قال حدثنا أبي قال حدثنا أحمد بن علي بن حنبل الرازي قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن علي الأنصاري قال حدثنا هاني بن المتوكل الاسكندراني قال حدثنا ابن لهيعة عن أبي قبيص يحيى بن هاني عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله: لا تقوم الساعة حتى يبعث القرآن إلى الله عز وجل يقول: يا رب اني أتلى ولا يعمل بي، فعند ذلك يرفع القرآن.

هذا حديث باطل. وابن لهيعة ضعيف.

(١) النظر المرح والتعديل مجلد ١ قسم ٢/٥١٣

(٢) النظر ميزان الاجتهاد ١/٦٢٤

(٣) وفي س د ثا ،

(٤) وفي س محمد بن الحسين ورد مكررا

(٥) كذا في الاصل ، وفي س د يهج ،

(٦) اورد في الذهبي في تلخيص الاباطيل ص ١٠١ وقال: « باطل ، قلت: فيه ١ - هاني بن

المتوكل الاسكندراني ابو هاشم قال ابن حبان: كان يدخل عليه لما كبر فيجيب ، فكثرت

المنالك في روايته فلا يجوز الاحتجاج به بحال ٣/٩٧ وانظر ايضا دهران الضعفاء

ص ٢٢٢ والميزان ٤/٢٩١ وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف ايضا كما ذكره المؤلف ، =

٦٨٥ - أخبرنا شيرويه بن شهر دار قال حدثنا عبد الملك بن جند الفخار
 الصيدلاني - لفظا - أخبرنا أبو القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بهران
 قال حدثنا أبو الحسن أحمد بن اسحاق بن نخباب الطيبي قال حدثنا أبو عبد الله
 محمد بن أيوب الرازي [١٦٧/الف] قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة أخبرنا
 عبد الله ابن نمير أخبرنا محمد بن اسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن
 جده قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: يمثل القرآن يوم القيامة رجلا، فيؤتى
 بالرجل، قد حمله، يخالف أمره، فتمثل له خصما فيقول: يا رب حملته وإياي
 فبش الحامل، تعدى حدودي وضيع فرائضي وركب معصيتي وترك طاعتي
 فما يزال يقذف عليه بالحجج حتى يقال: شأنك به، فيأخذه يده فما يرسله حتى
 يكبه على حفرة في النار!

= وفيه حي بن هاني قال الحافظ ابن حجر: صدوق بهم، وقد وثقه أحمد وابن معين
 وأبو زرعة، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، النظر التقريب والتهذيب ٧٣/٣ والميزان
 ٦٢٤/١ وأورده القرطبي في التذكار ص ١٩ من حديث عبد الله بن عمرو وقال:
 ذكره الوايلي أبو نصر في كتاب الأمانة وقال: هذا الحديث لم نكتبه إلا من هذا
 الوجه عن ابن لهيعة، والله أعلم.

(١) كذا في سن وتذكرة الحافظ ص ٨٩٦ وفي الأصل «سحان»، وهو تصحيف

(٢) كذا في س، وفي الأصل «صخرة»

(٣) أورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص ١٠٢ وقال وسنده صالح، قلت، فيه محمد بن

اسحاق صدوق مدلس وقد ضمنه، وقول الجوزقاني فيه: انه مجروح هنا وقبله مرات

لا يلتفت إليه أما عمرو بن شعيب فهو أيضا صدوق ومن رجال البخاري في جزء القراءة

وأصحاب السنن الأربعة، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده هذا الاسناد متصل =

هذا حديث باطل . ومحمد بن اسحاق وعمرو بن شعيب مجروحان .

٦٨٦ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار قال حدثنا ابو طاهر أحمد بن عبد الرحمن ابن علي بن عبد الله الصائغ قال حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن يوسف بن عمر قال حدثنا أبو العباس الفضل بن الفضل الكندي [س ١٥٠/ب] قال حدثنا الحسن بن علي الخشاب قال حدثنا محمد بن عبيد المحاربي عن أبي رافع المدني عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ : من قرأ القرآن يقوم به آناه الليل وآناه النهار يحل حلاله ، ويحرم حرامه ، خلطه الله عز وجل بلحمه [ودمه^١] وجعله رفيقا للسفرة الكرام البررة ، حتى إذا كان يوم القيامة ، كان القرآن له حجيجا ، يقول : يا رب ا كل عامل كان يعمل في الدنيا كان يأخذ عمله ذلك من الدينار إلا فلانا كان يقوم بي آناه الليل وآناه النهار يحل حلالى ويحرم حرامى . يا رب ا فأعطه اليوم ا قال : فيتوجه الله عز [١٦٧/ب] وجل بتاج الملك ويكسوه حلة الكرامة ، ثم يقول عز وجل للقرآن : هل رضيت ؟ فيقول : يا رب ا انى لأرغب له فى أفضل من هذا . قال : فيعطيه الله عز وجل الملك يمينه ، والخلد بشماله ، ومن أخذه بعد ما يدخل فى السن فهو يتفلس منه ، أعطاه الله أجره مرتين .

== وثابت فقد ثبت سماع عمرو بن أبيه شعيب وقوله «جده» الضمير يرجع إلى شعيب الذى يسمع عمرو بن العاص . والحديث أورده العجلوني فى كشف الخفاء وعزاه للديلمي وليس فيه «يا رب»

(١) كذا فى س ، وفى الأصل «ابن علي»

(٢) كذا الصواب ، وورد فى الأصل «المزنى» وفى س «الهدنى» وكلاهما تصحيف

(٣) من س

هذا حديث باطل . ومحمد بن عبيد المحاربي لم يسمع من أبي رافع المدني شيئاً ولم يره .

٦٨٧ - أخبرنا أبو علي الحداد في كتابه أخبرنا أبو نعيم الحافظ قال حدثنا عمر ابن أحمد بن عمر قال حدثنا علي بن العباس البجلي قال حدثنا محمد بن خالد ابن خدش قال حدثنا سالم بن قتيبة قال حدثنا شعبة عن عاصم بن بهدلة عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : نعم الشفيح القرآن لصاحبه يوم القيامة يقول : يا رب اكرمه ، فلبس تاج الكرامة ، ثم يقول : يا رب ازده فلبسه حلة الكرامة ، ثم يقول : يا رب ازده فيكسى كسوة الكرامة ، ثم يقول : يا رب ازده ، ويرضى عنه فليس بعد رضى الله شيء .

هذا حديث باطل . رواه عن شعبة عبد الصمد بن عبد الوارث نخالف فيه سالم بن قتيبة .

٦٨٨ - قال حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي قال حدثنا محمد بن الحسين بن اشكيب الصغير قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال

- (١) كذا في النسختين ، وفي الحلية « العجل »
- (٢) وزم في النسختين : « ارض عنه » وورد في هامش الأصل : صوابه « ويرضى عنه »
- (٣) أبو نعيم في الحلية ٢٠٦/٧ وقال من حديث شعبة تفرد به سالم وقابله عبد الصمد عليه في بعض الفاظه . وأخرجه الدارمي بسنده عن عاصم به ، فضائل القرآن ، باب فضل قرأ من القرآن ٤٣٠/٢
- (٤) جاء على هامش من : سقط شيء من الأصل
- (٥) كذا في من ، وفي الأصل : « أخبرنا »

حدثنا شعبة عن عاصم بن بهدلة عن [أبي صالح] عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه [وسلم] [س ١٥١/الف] يحيى القرآن يوم القيامة، فيقول: يا رب ارحله، فيلبس تاج الكرامة، ثم يقول: يا رب ازره فيلبس حلة الكرامة ثم يقول: يا رب ارض عنه، فيرضى عنه، ويقال له: اقرأ وارقه [١٦٨/الف] ويزداد بكل آية حسنة.

رواه عن عاصم بن بهدلة زائدة، يخالف فيه شعبة.

٦٨٩ - أخبرنا أبو جعفر المروزي أخبرنا أبو القاسم الفضل بن أحمد بن محمد الطبري قال حدثنا أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري - ببغداد - قال حدثنا أحمد بن محمد بن أحمد الانماطي النيسابوري - [إملاء] - قال حدثنا أبو نعيم عبد الملك بن محمد الاستراباذي قال حدثنا أبو توبة أحمد بن سالم العسقلاني قال حدثنا الحسين بن علي الجعفي عن زائدة عن عاصم بن بهدلة عن أبي صالح عن أبي هريرة أنه قال: نعم الشفيع القرآن يوم القيامة يقول: يا رب ائتك جيلتي في جوفه، فكنت أمنه شهوته، يا رب ا [فاكرمه: قال: فيكسى حلة

(١) سقط في س

(٢) كذا في النسختين، وقال أبو نعيم في الحلية: «تابعه عبد الصمد عليه في بعض النسخ»، ٢٠٦/٧ وفي تلخيص الأباطيل عن أبي سعيد الخدري كذا قال عبد الصمد وقد ورد

في الترمذي عن «أبي هريرة»، والذي يظهر أن الصواب «عن أبي هريرة».

(٣) أخرجه الترمذي بسنده عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة عن عاصم به وقال: «يحيى القرآن يوم القيامة»، وأخرج بسند آخر عن شعبة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة - نحوه ولم يرفعه قال: وهذا أصح عن حديث عبد الصمد عن شعبة.

وأورده النعماني في تلخيص الأباطيل ص ٤٤

(٤٤) عن أبي سعيد الخدري في الترمذي

الكرامة. قال: فيقول: يا رب ا زده، فيكسى تاج الكرامة، قال: فيقول:
يا رب ا زده، فيرضى عنه، فليس بعد رضى الله شىء^١.
هذا حديث لا يرجع منه إلى صحة، وليس لهذا الحديث أصل من
حديث رسول الله ﷺ.

في خلاف ذلك

٦٩٠ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد أخبرنا أحمد بن الحسين أخبرنا أحمد بن
محمد بن اسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب أخبرنا اسحاق بن إبراهيم أخبرنا جرير
عن سويل بن ابي صالح قال: كان أبو صالح يأمرنا إذا أراد أحدنا أن ينام
أن يضطجع على شقه الايمن، ثم يقول: اللهم رب السموات ورب الارض
ورب العرش العظيم، ربنا ورب كل شىء، فائق الحب والنوى منزل التوراة
والانجيل والفرقان، اهذبك من شر كل شىء، أنت آخذ بناصيته، أنت الاول
فليس قبلك شىء. وأنت الآخر فليس بعدك شىء، وأنت الظاهر فليس فوقك
شىء. وأنت الباطن فليس دونك شىء، اقض عني الدين وأغنني من الفقر.

(١) أورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص ٥٤ وقال: والموقوف أشبه، وأشاد إليه في
الميزان ١٠٠/٩ قال: أحمد بن سالم المسقلاني أبو توبة، حدث عن حسين الجعفي
بغير موهج - وساق المسلف ابن حجر الحديث باسناد الجوزقاني ونقل قوله فيه
ثم قال: هذا الحديث أخرجه الترمذي في فضائل التركن من وجهين من شعبة أحدهما
مرفوع والآخر موقوف، ونقل في المرفوع: حسن وفي الآخر: هذا أصح من
المرفوع. قلت: وهذا له حكم المرفوع، وإن كان وقته أصح - للمسان ١٧٩/٩

وكان بروى ذلك عن أبي هريرة عن النبي [١٦٨/ب] ^١ .
 هذا حديث صحيح . أخرجه مسلم في الصحيح [س ١٥١/ب] عن زهير
 ابن حرب عن جرير ^١ .

فهذا رسول الله ﷺ فصل بين المخلوق وغير المخلوق فأضاف المخلوق
 إلى خالقه بلفظ يدل على الخلق ، وأضاف التوراة والإنجيل والفرقان إلى
 الله تعالى بلفظ لا يدل على الخلق ، ولم يجمع بين المذكورين في الذكر ،
 وبالله التوفيق .

٦٩١ - أخبرنا عبيد الله بن محمد بن أحمد البيهقي أخبرنا جدى أبو بكر أحمد
 ابن الحسين بن علي البيهقي أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه [قال أخبرنا]
 أبو محمد بن حيان ، قال حدثنا محمد بن العباس قال حدثنا إسحاق بن عاتم
 العلاف قال حدثنا علي بن عاصم عن عمران بن حدير عن عكرمة قال حمل
 ابن جلس جنازة ، فلما وضع الميت في قبره ، قال له رجل : اللهم رب

-
- ١- هل اليوم واليلة لابن السنن [أحمد بن محمد بن إسحاق أبي بكر] ص ٢٦١
 ٢) مسلم : كتاب الذكر والدعاء ، باب ما يقول عند النوم وأخذ الضجع ٢٠٨٤/٤
 ٣) كذا في سنن ، وهو الصواب وفي الأصل « طية » ،
 ٤) كذا في سنن ، وهو الصواب وفي الأصل طية .
 ٥) كذا في سنن ، وهو الصواب ، وفي الأصل « المذكورين » ،
 ٦) من البيهقي وسقط في النسختين
 ٧) كذا في سنن والبيهقي ، وهو الصواب ، وورد في الأصل « أحمد بن محمد حسان » ،
 ٨) كذا الصواب ، والموافق للبيهقي وورد في الأصل ، « قال » ، وهو نصيف

القرآن الكفر له^١ : فقال له ابن عباس : مه ، لا تقل مثل هذا ، منه بدأ
والله يعوده^٢.

٦٩٢ - أخبرنا أبو طاهر أخبرنا أحمد بن خلف أخبرنا أبو عبد الله الحافظ
قال حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أخبرنا حمويه بن يونس بن مملون قال :

حدثنا أحمد بن منصور الرمادي قال حدثنا علي بن حاصم عن عمران بن حدير
عن عكرمة قال : صلى ابن عباس على جنازة فقال رجل من القوم : اللهم رب

القرآن العظيم اغفر له ، فقال له ابن عباس : تكلتك أمك^٣ ، أن القرآن منه^٤.

٦٩٣ - أخبرنا عبيد الله بن محمد البيهقي أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن

علي بن محمد الطبري [المقري^٥] أخبرنا أبو محمد الحسن بن أحمد المخدي أخبرنا

(١) كذا في س والبيهقي وهو الصواب ، وورد في الاصل « لي » ،

(٢) البيهقي في الاسماء والصفات ص ٢٤٢ ، وأورده الذهبي في تلخيص الاباطيل ص ٤٦

وأورده السيوطي في اللآلئ ٧/١ من طريق علي بن حاصم به ، وقال : رجاله ثقات وعلى

ابن حاصم واسطى^٦ ، قال الحافظ ابن حجر : صندوق يخطى ويصروى بالتشيع ،

التفريب ٣٩/٢ وقال النسائي : متروك الحديث

(٣) قوله : « تكلتك أمك » سقط في س

(٤) كذا في س : ان القرآن منه مرة واحدة وكذا في البيهقي ، وورد في الاصل مرتين

(٥) أورده البيهقي في الاسماء والصفات ص ٢٤٢ متابعا لما قبله وقال : وروى في ذلك

عن عمر وعثمان وعلى رضي الله عنهم

(٦) وفي س « لنا »

(٧) من س

أبو العباس محمد بن إسحاق بن إبراهيم النخعي السراج قال سمعت ~~مارون~~ بن عبد الله قال سمعت [١٦٩/الف] مارون بن معروف قال : من زعم لنا القرآن مخلوق فكأنما عبد اللات والعزى ، احكها عنى يا أبا موسى .

٦٩٤ (١) - أخبرنا عبيد الله البيهقي أخبرنا جدى أحمد بن الحسين البيهقي قال حدثنا أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلى ، قال حدثنا أبو الحسن محمد بن محمود المروزى قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن علي الحافظ قال حدثنا أبو موسى محمد ابن المنى قال سألت عبد الله بن دواد قلت : يا أبا عبد الرحمن ما تقول فى القرآن ؟ قال : هو كلام الله عز وجل ، قال : وسألت أبا الوليد [س١٥٢/الف] فقال : هو كلام الله ،

٦٩٥ (٢) - قال أبو موسى : وحدثنى سعيد بن نوح أبو حفص حدثنى محمد بن نوح قال حدثنا إسحاق بن حكيم قال : قلت لعبد الله بن إدريس الأودى : قوم عندنا يقولون : القرآن مخلوق ، ما تقول فى قبول شهادتهم ؟ فقال : لا ، هذه من المقاتل ، لا يقال لهذه المقالة بدعة هذه من المقاتل .

٦٩٦ (٣) - قال إسحاق بن حكيم : وسألت أبا بكر بن عياش عن شهادة من قال : القرآن مخلوق ؟ فقال : مالى ولك ، لقد أدرت فى صباخى شيئا لم أسمع

(١) المروزى : كذا فى س والبيهقى ، وورد فى الاصل « المرقدى » وهو خطأ

(٢) كذا فى س والبيهقى ، وفى الاصل : « تعالى »

(٣) كذا فى س والبيهقى ، وورد فى الاصل : « المقالة »

(٤) كذا فى س والبيهقى ، وسقط فى الاصل قوله « المقالة »

(٥) من س والبيهقى ، وورد فى الاصل : « أدنت »

- ٦٩٧ (٤) - قال اسحاق: وسألت حفص بن غياث؟ قال أما مؤلاً. فلا أرى الصلاة خلفهم ولا قبول شهادتهم.
- ٦٩٨ (٥) - قال اسحق سألت وكيع بن الجراح؟ فقال يا أبا يعقوب! من قال: القرآن مخلوق، فهو كافر.
- ٦٩٩ (٦) - قال أبو موسى: كتب إلى أحمد بن سنان الواسطي: حدثني شاذ بن يحيى قال سمعت يزيد بن هارون يقول: من زعم أن كلام الله مخلوق [١/١٦٩ب] فهو - والذي لا إله إلا هو - عندي زنديق.
- ٧٠٠ (٧) - قال: وكتب إلى أحمد بن سنان قال: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: القرآن كله كلام الله.
- ٧٠١ (٨) - قال أبو موسى: بلغني عن مسلم بن أبي مسلم [الجرمي] قال سمعت سفیان بن عيينة وسأله رجل عن القرآن، فقال ابن عيينة: أما سمعت قوله: **ألا له الخلق والأمر، الخلق الخلق، الأمر الأمر!**

(٢) باب آخر

- ٧٠٢ - أخبرنا أبو القاسم عبد الغفار بن محمد بن عثمان أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب إجازة [قال أخبرنا أبو طالب محمد بن الحسين بن أحمد ابن بكير قال أخبرنا مخلد بن جعفر الدقاق] قال حدثنا محمد بن طاهر بن

(١) قوله: «كله»، من البيهقي

(٢) من البيهقي

(٣) أخرج البيهقي هذه الأقوال الثمانية في الاسماء والصفات ص ٢٥٠

(٤) من س والخطيب، وسقط في الاصل.

أبي الدميك قال حدثنا علي بن عبد الله المدني قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الأوزاعي قال حدثنا الزهري حدثني أنس بن مالك قال: بينما عمر جالس في أصحابه إذ تلا هذه الآية: «فأنبأنا فيها حبا، وعنبا، وقضبا وزيتونا ونخلا وحداثي غلبا، وفاكهة وأبا» ثم قال: هذا كله قد عرفناه، فما الأب؟ قال: وفي يده عصية يضرب بها الأرض، فقال: هذا لعمر الله التكلف، فخذوا أيها الناس ما بين لكم، فاعملوا به وما لم تعرفوه [س ١٥٢/ب] فكلوه إلى ربه. قال أبو بكر المروزي رحمه الله: لما كان أيام المخنة أحضر علي بن المدني عند ابن أبي دواد فقال له ابن أبي دواد: ما تقول في القرآن؟ فحدث علي بحديث عمر: «فكلوه إلى ربه، فصرح بذلك ابن أبي دواد، وقبل رأس علي، وهذا أمر علي بن المدني تقية لا دقيقة. فأنكر عليه أحمد بن حنبل أشد الإنكار، وهجره وبدعه وكذبه».

(١) سورة عبس: ٣١

(٢) كذا في الاصل والخطيب وهو الصواب، وورد في س: «الآن»، وهو تصحيف

(٣) الخطيب في تاريخه ١١/٤٦٨، ٤٦٩، وقال السيوطي في الدر المنثور: أخرج

سعيد بن منصور وابن جرير وابن سعد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه

والبيهقي في شعب الایمان والخطيب والباقون وصححه عن أنس ان عمر قرأ على المنبر

فأنتبنا فيها الخ ثم ذكر الحديث نحوه ٣١٧/٦

(٤) أخرج الخطيب في تاريخه نحوه بسنده عن أبي بكر المروزي قال قلت لأبي عبد الله:

إن علي بن المدني حدث عن الوليد بن مسلم حديث «كلوه إلى خالقه»، فقال: هذا كذب

ثم قال: هذا كتبناه عن الوليد، إنما هو «فكلوه إلى حاله»، هذا كذاب ١٩/٤٦٨

والنظر أيضا الميراث ص ١٣٩، ١٤٠ ترجمة علي بن المدني، فإنه لو ردد هذا الحديث،

وكذا في مناقب أحمد لابن الجوزي ص ٤٣٦

وقال العباس العنبري: لما حدث علي بن المديني بحديث عمر و فكلوه إلى ربه، فقلت له: إنهم قد أنكروا عليك [١٧٠/الف] فقال: حدثكم به بالبصرة، وذكر ان الوليد بن مسلم أخطأ فيه!

وقال زكريا بن يحيى الساجي: علي بن المديني روى هذا الحديث في القرآن لابن أبي دواد عن الوليد بن مسلم، كان الوليد أخطأ في لفظ منه فكان أحمد بن حنبل ينكر على علي^١ روايته ذلك الحديث!

٧٠٣ - أخبرنا أبو القاسم أخبرنا أبو بكر الخطيب إجازة أخبرنا العتيقي قال حدثنا محمد بن العباس أخبرنا أبو أيوب سليمان بن إسحاق الجلاب، قال الخطيب: وأخبرني إبراهيم بن عمر البرمكي قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان المكبري، قال حدثنا محمد بن أيوب بن المعافى قال قيل لأبي إسحاق إبراهيم ابن إسحاق الحربي: أكان علي بن المديني يهتم بشيء من الكذب؟ قال: لا، إنما كان حدث بحديث، فزاد في خبره كلمة يرضى بها ابن أبي دواد، قال: وسئل إبراهيم قيل له: أكان يتكلم علي بن المديني في أحمد بن حنبل؟ فقال: لا، إنما كان إذا رأى في كتاب حديثنا عن أحمد قال: اضرب علي ذاء، يرضى به ابن أبي دواد، وكان قد سمع من أحمد وكان في كتابه، وسمعت أحمد،

١/ ذكر الخطيب نحوه في تاريخه ٤٦٩/١١

٢/ كذا في سنن وهو الأولى والأرجح، وفي الأصل عليه،

٣) وأورد الخطيب نحوه في تاريخه ٤٦٨/١١

و قال أحمد، وحدثنا أحمد، وكان ابن أبي دواد وإذا رأى في كتابه حديثاً عن الأصمى، قال اضرب على ذا ليرضى نفسه [بذلك]'.^١

في خلاف ذلك

٧٠٤ - أخبرنا صاعد بن سيار الإسحاقى رحمه الله ، أخبرنا عبد الله بن محمد الأنصارى أخبرنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن داود أخبرنا الحسن بن محمد بن أحمد بن محمد بن زياد قال حدثنا علي بن محمد بن عيسى [س١٥٣/الف] قال حدثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني [أنس] أنه سمع عمر بن الخطاب قال : ما الأب ؟ ثم قال 'مه' ، ورمى 'بمصاه الأرض' ، فقال : هذا لعمر الله التكلف ، اتبعوا ما بين لكم من هذا الكتاب .

هذا حديث صحيح . رواه عن أنس ثابت وحيد^٢

٧٠٥ - أخبرنا صاعد بن سيار أخبرنا عبد الله بن محمد الأنصارى أخبرنا^٣

-
- (١) من الخطيب
 - (٢) الخطيب في تاريخه ١١/٤٧٠ ، ٤٧١ وانظر أيضا مناقب أحمد للإمام ابن الجوزى (٥٠٤٠٣) وفي سنننا ،
 - (٦) من سنن
 - (٧) وفي سنن 'روى' ، وهو تصحيف
 - (٨) 'كذا في الأصل' ، وجاء في سنن : 'رواه أنس عن ثابت وحيد' ، وجاء على هامشه : 'كذا في الأصل وهو خطأ والصواب : رواه عن أنس ثابت وحيد .
 - (٩) وفي سنن 'ثنا' ،
 - (١٠) وفي سنن 'ثنا' ،

أبو يعقوب إسحاق بن أبي إسحاق الحافظ القزاز، أخبرني جدي أخبرنا أحمد بن محمد بن يونس، قال حدثنا عثمان بن سعيد قال حدثنا مؤمل بن إسماعيل، قال حدثنا حماد عن ثابت وحيد عن أنس أن عمر بن الخطاب قرأ هذه الآية «وفاكهة وأبا»، فقال: هذه الفاكهة وهذه الأشياء قد عرفناها، فما الأب؟ فوضع يده على رأسه ثم قال: هذا التكلف يا ابن أم عمر، ما عليك أن لا تدري ما الأب!

[رواه عن حماد، أبو الصلت!]

(٣) باب في آية الكرسي

٧٠٦ - أخبرنا عبد الملك بن مكي بن بنجير الحافظ أخبرنا أبو الفتح بن أبي

- (١) كذا في الاصل، وفي «القراب»
- (٢) كذا في س، وهو الصواب، وورد في الاصل «علينا»
- (٣) أورده ابن كثير في تفسيره ١٦/١ قال: وقال أبو عبيد (القاسم بن سلام) أيضا حدثنا يزيد عن حميد عن أنس أن عمر بن الخطاب قرأ على المنبر «وفاكهة وأبا»، فقال: هذه الفاكهة، قد عرفناها، فما الأب؟ ثم رجع إلى نفسه فقال: إن هذا هو التكلف يا عمر.

وقال عبد بن حميد: ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس قال: كنا عند عمر بن الخطاب رضى الله عنه، وفي ظهر قميصه أربع رقايع، فقرأ «وفاكهة وأبا»، فقال: ما الأب؟ ثم قال: إن هذا هو التكلف فما عليك أن لا تدريه. وراجع الدر ٣١٧/٦ للسيوطي فإنه أورد فيه عن عبد بن حميد وابن الأثير في المصاحف وابن مردويه نحو هذا الحديث.

(٤) من س، وسقط في الاصل

علي بن الفضل أخبرنا أبو طاهر الحسين بن علي بن سلمة العدل أخبرنا أبو اسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي النيسابوري ، قال حدثنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن عبد الجبار قال حدثنا أبو أحمد حميد بن زنجويه المروزي قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن حاصم بن أبي النجود عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال: إن أكل شيء سناماً وإن سنام القرآن البقرة، وإن لكل شيء لباباً، ولباب القرآن المفصل، وما خلق الله من أرض ولا سماء ولا سهل ولا جبل أعظم من آية الكرسي وإن الشيطان لا يدخل بيتاً يقرأ فيه سورة البقرة، وإن أسرع البيوت [١٧١ الف] للخراب^١ الذي ليس فيه من كتاب الله بشيء^٢.

- (١) كذا في الأصل وهو الصواب ، وورد في مس « اصفر »
- (٢) كذا في الأصل وهو الصواب ، ورد في مس « للخر » تصحيف
- (٣) أورده النهي في تلخيص الأباطيل ص ٤٧ ، وأخرج الترمذي في فضائل القرآن ، باب ما جاء في سورة آل عمران ١٦١/٥ عن البخاري عن الهدي عن ابن عينة في تفسير حديث ابن مسعود : قال : ما خلق الله من سماء ولا أرض أعظم من آية الكرسي قال سفيان : لأن آية الكرسي هو كلام الله ، وكلام الله أعظم من خلق الله من السماء والأرض .

قلت: التأويل فرع التصحيح ، فالحديث له أصل عند من وله معنى ما فسروه . وقد أخرج الترمذي والحاكم حديث أبي هريرة نحو حديث ابن مسعود دون قوله : وما خلق الله من أرض الخ ولكن فيه حكيم بن جبير ضعفه النقاد فقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حكيم بن جبير وقد تكلم شعبة في حكيم بن جبير وضعفه ١٥٧/٥ ، وانظر أيضاً تفسير ابن كثير ٥٣/١

هذا حديث باطل ، رواه عن حماد بن زيد سعيد بن منصور بخلاف فيه سليمان بن حرب .

٧٠٧ - أخبرنا عبيد الله بن محمد بن أحمد البيهقي أخبرنا جدي أبو بكر أحمد ابن الحسين بن علي البيهقي أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة قال حدثنا أبو منصور [س ١٥٣/ب] البصروي قال حدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا عاصم بن بهدلة عن أبي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق قال : سمعت عبد الله بن مسعود يقول : ' ما من سماء ولا أرض ولا سهل ولا جبل أعظم من آية الكرسي ، ' . رواه عن مسلم بن صبيح حصين بن عبد الرحمن بخلاف فيه عاصم ابن بهدلة .

٧٠٨ - أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا يوسف الخطيب أخبرنا أبو العباس بن تركان قال حدثنا أبو نصر منصور بن جعفر بن محمد التهامندي العدل بها قال حدثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن إسحاق بن سيامرد قال حدثنا أبو محمد حرب بن إسماعيل الخظلي الكرماني قال حدثنا عمر بن عباس الأهوازي قال حدثنا الخيمدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا حصين بن عبد الرحمن عن مسلم بن صبيح عن شتير بن شكل قال قال عبد الله : ما خلق الله من أرض ولا سماء ولا جنة ولا نار أعظم من لا إله إلا الله ، الحى القيوم ،

(١) كذا في س « البصروي » ، وفي الأصل « البصروفي »

(٢) كذا في الأصل ، وفي س « نجدة » ،

(٣) أورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص ٤٧

(٤) كذا في الأصل ، « سيامرد » ، وفي س « سياه مرو » ،

(٥) أورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص ٤٨

رواه الشعبي عن شتير يخالف مسلم بن صبيح في المتن .

٧٠٩ - أخبرنا عبد الملك بن مكي أخبرنا أبو الفتح بن أبي علي بن الفضل
أخبرنا أبو طاهر الحسين بن علي بن سلة قال حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد
ابن يحيى المزكى النيسابوري قال حدثنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن [١٧١/ب]
عبد الجبار قال حدثنا حميد بن زنجويه قال حدثنا الضر بن شمیل قال حدثنا
زكريا عن الشعبي قال قال شتير بن شكل ومسروق وهما في المسجد إنما اجتمع
مؤلاء لتحديثهم، فحدثهم وأصدقك، أو أحدثهم وأصدقني، بما سمعنا من ابن
مسعود فقال مسروق: حدثهم وأصدقك أنا، فقال شتير: سمعت ابن مسعود
يقول: إن أعظم ما خلق الله^١ من أرض أو سماء أو جنة أو نار، الآية التي
في سورة البقرة: «الله لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم،
وإن أجمع آية في القرآن: إن الله يأمر بالعدل والإحسان [وإيتاء] [س٤١/الف]
ذی القربى» [١] وإن أكثر آية في القرآن رجاء^٢ قوله «ومن يتق الله يجعل له
مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب»^٣

هذا حديث لا يرجع منه إلى صحة وليس له إسناد نظام، ولا ملته قوام.

(١) وفي ما خلق الله (من شيء) من أرض.

(٢) من س، وسقط في الأصل.

(٣) كذا في الأصل، وفي س «فرجا»

(٤) أورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص ٤٩

في خلاف ذلك

٧١٠ - أخبرنا أبو سهل محمد بن إبراهيم بن محمد بن أحمد بن سعدويه^١ الأصبهاني، أخبرنا أبو الفضل عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن الرازي المقرئ، أخبرنا أبو القاسم جعفر بن عبد الله بن يعقوب بن فكاكي قال حدثنا أبو بكر محمد بن هارون الروياتي قال حدثنا محمد بن المنثري قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا سعيد بن أبياس عن أبي السليل عن عبد الله بن رباح الأنصاري^٢ عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: أبا المنذر! أي آية معك من كتاب الله أعظم؟ قال: قلت: «الله لا إله إلا هو الحى القيوم»، قال: فضرب في صدري، وقال ليتهلك العلم.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة

عن عبد الأعلى الشامي [١٧٢/الف]

٧١١ - أخبرنا عبيد الله بن محمد البيهقي أخبرنا أبو عبد الله محمد الحسين بن محمد الحربى الدامغانى - قراءة عليه^٣ فى جمادى الأولى سنة سبع وخمسين وأربع مائة بنيسابور - أخبرنا أبو عمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدى

(١) كذا فى الأصل، وفى س «سعيد»

(٢) كذا فى س وهو الصواب وورد فى الأصل «الارى»، مصحفاً

(٣) مسلم: صلاة المسافرين، باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي ٥٥٦/١

(٤) كذا فى س، وفى الأصل «على»

قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن خالد بن حفص العطار قال حدثنا المفضل^١
ابن يعقوب قال حدثنا يحيى بن السكن قال حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن
الشعبي عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: أعظم سورة في القرآن:
البقرة وأعظم آية فيها: آية الكرسي.

هذا حديث غريب حسن من حديث شعبة عن أبي إسحاق لا أعرفه إلا
من حديث يحيى بن السكن عنه.

٧١٢ - أخبرنا عبيد الله الیهی أخبرنا أبو علی حسان بن سعید المنبجی^٢
أخبرنا الخليل أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن معدان^٣ قال حدثنا
أبو عمر عبد الواحد بن أحمد بن محمد بن عمر التيمي إمامنا قال حدثنا إسحاق
ابن أحمد بن خلف أبو يعقوب قال حدثنا إسحاق بن حمزة أخبرنا عيسى وهو:
ابن موسى عن ابن كيسان عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر

-
- (١) كذا في الاصل، في س «مخلد»
 - (٢) كذا في الاصل، وفي س «الفضل»
 - (٣) وفي س «ثنا»
 - (٤) كذا الصواب، وفي الاصل «حيان»
 - (٥) «المنبجی»، كذا الصواب، انظر تذكرة الحفاظ ١١٣١ مع مراجعة فهرسته ص ٣٩.
 - وورد في س «المنبجی»
 - (٦) وفي س «ثنا»
 - (٧) وفي س «معدان»

قال: خرج علينا عمر بن الخطاب والناس سماطان^١ فقال: أفياكم أبو عبد الرحمن أفياكم ابن أم عبد؟ فقال ابن مسعود: نعم يا أمير المؤمنين! فقال عمر: مهنا يا أبا عبد الرحمن سم قال: ايكم يخبرني بأرجأ آية في كتاب الله واخوف آية وأعظم آية وأعدل آية؟ فقال عبد الله بن مسعود: على الخير سقطت، سمعت النبي ﷺ يقول أرجأ آية في كتاب الله «يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله»، واخوف آية: «فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره، ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره»، وأعظم آية: الله لا إله إلا هو الحى [١٧٢/ب] القيوم، وأعدل آية في كتاب الله: إن الله يأمركم بالعدل والاحسان^٢.

(١) كذا فى من ، وفى الاصل «سماطان» وفى ابن كثير سماطات ، والصواب الاول ، تثنية «الساط» بمعنى الصف يقال: مشى بين ساطين من الجنود وغيرهم (انظر المعجم الوسيط مادة «سقط» ، ٤٥١/١)

(٢) وفى س «رسول الله»

(٣) أورده ابن كثير ٤٥٤/١ من طريق ابن مردويه ثنا عبد الباقي بن قانع أخبرنا عيسى ابن محمد المروذى أخبرنا عمر بن محمد البخارى أخبرنا أبى أخبرنا عيسى بن موسى خنجار عن عبد الله بن كيسان أخبرنا يحيى بن عتيق عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب أنه خرج ذات يوم إلى الناس ، وهم «سماطات» فقال: ايكم يخبرني بأعظم آية فى القرآن؟ فقال ابن مسعود: على الخير سقطت ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: أعظم آية فى القرآن: الله لا إله إلا هو الحى القيوم ٤٥٤/١

٧١٣ - أخبرنا أبو الفرج^١ عبد الخالق بن أحمد بن عبد القادر البغدادي قال حدثنا أبو نصر الزيني أخبرنا أبو طاهر المخلص قال حدثنا أبو القاسم عبد الله ابن محمد بن عبد العزيز البغوي، حدثني إسحاق بن إبراهيم البغوي ابن عم أحمد بن منيع قال حدثنا أحمد بن حنبل وسئل عن من قال: القرآن مخلوق؟ قال: كافر، وفتح الكاف.

(٤) باب قوله تعالى: اليوم أكملت لكم دينكم
٧١٤ - أخبرنا أبو الفتح بن علي بن عبيد الله^٢ أخبرنا أبو عطاء عبد الرحمن

(١) ورد في الأصل: أبو الفتح، وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه انظر تذكرة الحفاظ ص ١٣١٣

(٢) وفيه من أخبرنا،

(٣) وفيه من سمعت

(٤) أورده ابن الجوزي في مناقب الإمام أحمد ص ٢٠١ من طريق أبي طاهر المخلص قال ثنا ابن منيع قال ثنا إسحاق بن إبراهيم البغوي قال سمعت أحمد بن حنبل وسئل عن من قال في القرآن مخلوق: فقال: كافر، وفتح الكاف.

وقال الدكتور عبد الله التركي معلقاً على قوله: وفتح الكاف: كذا بالأصول والمنهج الاحمد ١/١١٢ وذكر مصححه بالهامش ان في الطبقات وكفر، ثم قال: واحسبها أصح ليكون لقوله: وفتح الكاف، وجه يفي انه لم يقل كفر بضم الكاف على صورة المصدر انتهى

وأخرج ابن الجوزي أيضاً عدة روايات عنه انه قال: من قال القرآن مخلوق

فهو كافر ص ٢٠١، ٢٠٢

(٥) وفيه من عبد الله،

ابن محمد عن عبد الرحمن الجوهرى قال حدثنا ابو معاذ الشاه عبد الرحمن بن محمد بن مأمون قال حدثنا ابو نصر حسنون بن موسى بن ايوب الجلالى بنغداد قال حدثنا على بن سعيد الرملى قال حدثنا خيرة بن ربيعة القرشى عن ابن شوذب عن مطر الوراق ، عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة عن النبي [س ١٥٥/الف] قال : من صام يوم ثمان عشرة من ذى الحجة كتب له صيام ستين شهرا ، وهو يوم غدیر خم ، ثم أخذ النبي ﷺ يد على بن سنان طالب فقال : ائت اولى بالمؤمنين فقالوا : بلى يا رسول الله قال لمن كنت مولاه فعلى مولاه فقال له عمر بن الخطاب : يخ بخ لك يا ابن ابى طالب ، أصبحت مولاي ومولى كل مسلم ، قال : فأنزل الله عز وجل : « اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ، قال : ومن صام يوم سبع وعشرين من رجب ، كتب له ستين شهرا وهو أول يوم نزل جبريل على محمد ﷺ برسالاته .»

هذا حديث باطل ، لم يروه عن أبي هريرة إلا شهر بن حوشب ، ولا عنه إلا مطر الوراق ، قال : أبو الحسين القارى : سمعت عمرو بن على يقول : لم أسمع يحيى بن سعيد يحدث عن شهر بشى قط . وقال معاذ بن معاذ : سألت بن عون عن شهر بن حوشب فقال : منكر الحديث .»

- (١) وفيه من « ابو عطاء عبد الرحمن » والصواب « ابو عبد الرحمن » .
- (٢) وفيه من « الخلال » .
- (٣) أورده الذهبى فى تلخيص الاباطيل رقم ٥٠ .
- (٤) انظر تهذيب التهذيب ٤/٣٧٠ ، ٣٧١ وقال الحافظ فى التقریب : صدوق ، كثير الارسال والاوهام (بخ م ع) ١/٣٥٥

في خلاف ذلك

٧٢٥ - أخبرنا أبو حامد أحمد بن عباد البروجردى ، أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي بن محمد الجوهري ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطبي قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل حدثني أبي

١٠٠٠ جعفر بن عون قال حدثنا أبو عيسى قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال : جاء رجل من اليهود إلى عمر فقال : يا أمير المؤمنين إنكم تقرأون آية في كتابكم ، لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً قال : وأي آية هي ؟ قال : قوله : « اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي [ورضيت لكم الاسلام ديناً] » فقال عمر : والله إنى لأعلم اليوم الذي نزلت فيه على رسول الله ﷺ والساعة التي نزلت فيها على رسول الله ﷺ عشية عرفة يوم الجمعة . .

هذا حديث صحيح اتفق البخارى ومسلم على إخرجه في الصحيحين فرواه البخارى عن الحسن بن الصباح ، ورواه مسلم عن عبد بن حميد كلاهما عن جعفر بن عون . وطارق بن شهاب أدرك النبي ﷺ .

(١) ياض في الاصل ، ويظهر أنه من عمل التجليد

(٢) من مسلم

(٣) البخارى : الايمان ، باب زيادة الايمان ونقصانه ١٠٥/١ والتفسير سورة المائدة ،

يلقب اليوم اكملت لكم دينكم ٢٧٠/٨ مسلم : التفسير ٢٣١٣/٤

(٥) باب قوله تعالى: للذين أحسنوا الحسنى وزيادة

٧١٦ - أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا أبو الفتح خراش بن أحمد بن خراش قال حدثنا أبي قال حدثنا أبو القاسم علي بن عبد الله الهمداني قال سمعت المقرئ قال حدثنا أبو حفص عمر بن محمد بن يحيى قال حدثنا أبو عبد الله [١٧٣/ب] الزيادي قال حدثنا الفضيل بن عياض عن منصور عن الحكم بن عتيبة عن علي بن أبي طالب في قوله تعالى: للذين أحسنوا الحسنى وزيادة، قال: الزيادة غرفة من لؤلؤة واحدة ولها أربعة أبواب.

هذا حديث باطل، وأبو سعيد وأبو حفص وأبو عبد الله الزيادي ثلاثتهم مجهولون، والحكم بن عتيبة لم يلق علي بن أبي طالب [ولم يسمع منه شيئاً] ورواه جابر الجعفي عن الحكم بن عتيبة^٢ عن علي بن أبي طالب، وجابر الجعفي منكر الحديث.

في خلاف ذلك

٧١٧ - أخبرنا أبو الفضل المقدسي أخبرنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن أحمد البزار أخبرنا أبو حفص عمر بن إبراهيم المقرئ وأبو القاسم عبد الله بن محمد ابن اسحاق قالوا حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا هدبة بن خالد قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن صهيب

(١) لم يتضح في الاصل لحدوث الحرم في وسط الورقة وكتبه أحد غير الناسخ وجابر

الجعفي وبعده منه شيئاً، ثابت، فالصواب، ما أنبتناه واثقه أهل.

(٢) وبين عتيبة وعن علي قدر كلمة وكتبين معاموس وكتب هناك لم يلق، وهو ليس بصواب

قال قرأ رسول الله ﷺ: « للذين أحسنوا الحسنى وزيادة، وقال: إذا دخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، نادى مناد أن لكم عند الله موعدا يريد أن ينجزكموه فيقولون: ما هو؟ ألم ينقل موازيننا، ويبيض وجوهنا، ويدخلنا الجنة ويخرجنا من النار؟ فيكشف لهم عن الحجاب فينظرون إلى الله تعالى، فما شئ أعطوه، أحب إليهم من النظر إلى الله تعالى، وهو الزيادة.

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم في الصحيح عن عبيد الله بن عمر القواريري عن عبد الرحمن بن مهدي وعن أبي بكر بن أبي شيبة عن يزيد بن مارون كلاهما [١٧٤/الف] عن حماد بن سلمة.

(٦) باب قوله تعالى: « قل بفضل الله ورحمته »

٧١٨ - أخبرنا محمد بن طاهر قال حدثنا أحمد بن علي بن ثابت [س١٥٦/الف] أخبرنا أبو عمر بن مهدي أخبرنا أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة الكوفي الحافظ قال حدثنا يعقوب بن يوسف بن زياد قال حدثنا نصر بن مزاحم قال حدثنا محمد بن مروان عن الكلبي عن ابن عباس: « قل بفضل الله ورحمته، [د بفضل الله،: النبي ﷺ، « و برحمته، »] علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

(١) مسلم: الايمان، باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة بهم سبحانه وتعالى ١٦٣/

(٢) وفي س ثنا

(٣) وفي س ثنا

(٤) سورة يونس: ٥٨

(٥) من س وسقط في الاصل

هذا حديث باطل ، و [ابن عقدة] ومحمد بن مروان والكلبي وأبو صالح
أربعتهم مجروحون^١

(٧) باب قوله تعالى : ويسئلونك عن الروح

٧١٩ - أخبرنا محمد بن جابر قال حدثنا أبو الفرج علي بن محمد البجلي قال
حدثنا ابن لال قال حدثنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن خزيمة القاضي قال حدثنا
الحسين بن يزيد قال حدثنا سلمة بن شبيب قال حدثنا عبد الرزاق بن همام
أخبرني ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس في قوله تعالى : ويسئلونك عن
الروح ، قل الروح من أمر ربي ، قال : هو ملك واحد له عشرة آلاف جناح .
جناحان منها ما بين المشرق والمغرب ، له ألف وجه ، لكل وجه لسان وعينان
وشفتان يسبحن الله عز وجل إلى يوم القيامة ،

في خلاف ذلك

٧٢٠ - أخبرنا محمد بن أبي علي أخبرنا أبو الحسين محمد بن موسى بن عبد الله
الصفار - بمرو - أخبرنا أبو الهيثم محمد بن مكي الكشميهني قال حدثنا
أبو عبد الله محمد بن يوسف الفربري قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن اسماعيل
البخاري قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا أبي قال حدثنا الأعمش
حدثني إبراهيم [١٧٤/ب] عن علقمة عن عبد الله قال : بينما أنا مع النبي ﷺ

(١) من س ، وسقط في الاصل

(٢) أورده الذهبي في تلخيص الاباطيل ص ٥١

في حث^١ وهو متكى^٢ على عسيب، إذ مر اليهود، فقال بعضهم لبعض: سلوه عن الروح، فقال: ما رأيكم إليه؟ وقال بعضهم يستقبلكم بشئ^٣ تكرهونه. فقالوا: سلوه، فسأله عن الروح فأمسك النبي ﷺ، فلم يرد عليهم شيئاً، فقلت أنه يوحى إليه فلما نزل الوحي قال: ويسئلونك عن الروح، قل الروح من أمر ربي [س/١٥٦/ب] وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً.

هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري في الصحيح هكذا^٤ فأسكتهم الله تعالى بذلك الجواب عن التطاول، وأخف أسنتهم عن الكلام، ورددهم إلى الجهل، وقلة العلم فيه. فقال: «وما أوتيتم من العلم، يعني علم الروح، إلا قليلاً».

(٨) باب قوله تعالى: ومن شر غاسق إذا وقب

٧٢١ - أخبرنا أبي رحمه الله تعالى أخبرنا أبو القاسم بن جبير بن عبد الغفار قال حدثنا أبو علي الحسين بن محمد بن المرزبان قال حدثنا أحمد بن عبد الرحمن قال حدثنا أحمد بن جعفر قال حدثنا علي بن اسماعيل الحلبي قال حدثنا سليمان بن يوسف قال حدثنا حفص بن مجاهد العرقى عن عطاء عن ابن عباس في

- (١) كذا في س والبخارى، وفي الاصل: «حزن»، وهو تصحيف.
- (٢) كذا في س والبخارى، وهو الصواب، وورد في الاصل «بيكى»، وهو تصحيف.
- (٣) البخارى، التفسير سورة بنى إسرائيل، باب ويسألونك عن الروح ٤٠١/٨ وايضا في العلم والتوحيد.
- (٤) وفي س «ثنا».
- (٥) كذا في الاصل، وفي س «سيف».

قوله تعالى^١: «ومن شر غاسق إذا وقب»، قال: من شر الأبر إذا قام^٢.
هذا حديث باطل. وإسناده منكر جدا.

في خلاف ذلك

٧٢٢ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار أخبرنا^٣ عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن مندة قال حدثنا أبي أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى بن مندة وعبد الله بن إبراهيم ابن الصباح قال حدثنا أبو مسعود أحمد بن الفرات قال حدثنا أبو داود وإسحاق بن سليمان [١٧٥/الف] عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن أبي سلية عن عائشة قالت: نظر النبي ﷺ إلى القمر^٤ فقال: استعينى بالله من شره فإنه الغاسق إذا وقب.

هذا حديث صحيح اتفق^٥ أبو عبد الرحمن [النسائي^٦] وأبو عيسى الترمذى على إخرجه في كتابيهما^٧.

- (١) وفي س: قول الله عز وجل.
- (٢) أورده الذهبي في تلخيص الأباطيل وقال: «بسنده مظلم»، ص ٥٢، وأورده في الموضوعات من الأحياء (ق ١٠/الف) وقال: هذا حديث لا أصل له.
- (٣) وفي س «تأ»،
- (٤) في الأصل مطموس، وفي س سقط، واستدر كناه من المراجع المذكورة
- (٥) كذا الصواب، وورد في س «البخارى»، بعد قوله اتفق، وهو سبق قلم
- (٦) من س
- (٧) الترمذى: التفسير، باب من سورة المودتين ٥/٤٥٢ وقال: هذا حديث حسن صحيح، وقال ابن كثير في تفسير سورة الفلق ٨/٧٤١ بعد ذكر الحديث المذكور من الترمذى والحاكم: إسناده حسن وأخرجه أحمد ٦/٦١، ٢٠٦، ٢١٥، ٢٣٧، ٢٥٢

(٩) باب الترجيع في قراءة القرآن

٧٢٣ - أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن الحسن بن أحمد الجوهري قال حدثنا أبو نصر عبد الجبار بن سعيد بن محمد بن أحمد البحري بنيسابور قال حدثنا أبو بكر أحمد بن الحسين الحيري قال حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم أخبرنا أبو عقبة أحمد بن الفرغ الحمصي قال حدثنا بقية بن الوليد قال حدثنا حصين بن مالك الفزاري قال سمعت شيخا يكنى أبا محمد وكان قديما يحدث عن حذيفة [س/١٥٧/الف] بن اليان قال قال رسول الله ﷺ : إياكم ولحون أهل الفسق، وأهل الكتابين فإنه سيحى قوم من بعدى ، يرجعون الغناء والنوح لا يجاوز حناجرهم ، مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شأنهم^١.

(١) من س ، وفي الأصل طمس .

(٢) كذا في الأصل ، وفي س : «أبو عقبة ،

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط وقال : لا يروى عن حذيفة إلا بهذا الإسناد ، تفرد به بقية ، مجمع البحرين ، باب القراءة بلحون العرب ٣/٣٠٩ وابن عدى في الكامل في ترجمة بقية بن الوليد ١/١/٣٦٧ والبيهقي في شعب الأيمان ١/٣/١٢٢ والديلمي في مسند الفردوس بسنده إلى لصير ثنا حصين ، زهر الفردوس ٢/١٩٥ وابن الجوزي في العلل ١/٦٧ ، ٦٨ والذهبي في مختصر الملل ص ٢٠٣ وأوله : أقرأوا القرآن بلحون العرب وأصواتها وقال : تفرد به بقية عن حصين بن مالك الفزاري عن أبي محمد جهول عن حذيفة مرفوعا ، وحصين ليس بمدة ، وأورده في الميزان ١/٥٥٣ وقال : تفرد عنه بقية والخبر منكر ، وأقره الحافظ في اللسان ٢/٣١٩ وقال : ليس بمتمد ، والخبر منكر.

هذا حديث باطل ، وأبو محمد شيخ مجهول ، وحصين بن مالك أيضا مجهول
وبقية بن الوليد ضعيف .

٧٢٤ - أخبرنا شيرويه بن شهردار أخبرنا أبو القاسم عبد العزيز بن علي بن
أحمد الحرابي وعلي بن أحمد بن محمد البري قالا حدثنا أبو طاهر محمد بن
عبد الرحمن بن العباس المخلص قال حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد البغوي
قال حدثنا سويد بن سعيد قال حدثنا شريك عن أبي اليقظان عن زاذان
عن عليم^١ [١٧٥/ب] قال كنت مع عابس الففارى على سطح له فرأى قوما
يترحلون فقال لهم؟ قالوا: يفرون من الطاعون قال يا طاعون^٢ خذنى!
يا طاعون^٣ خذنى! يا طاعون^٤ خذنى! فقال [١] له رجل: لم تمنى الموت؟ قال:
سمعت^٥ [رسول الله ﷺ] يقول: تمناوا الموت عند [ست [خصال، عند^٦
لمرة السفهاء ويبيع الحكم، و [استخفاف بالدم وقطيعة الرحم وكثرة^٧ الشرط

(١) وفي س « أخبرنا ،

(٢) كذا الصواب ، وورد في الأصل : « غنيم ، تصحيف

(٣) كذا في س ، وهو الصواب ، وورد في الأصل « بالطاعون ، وهو تصحيف

(٤،٤) من س ، وفي الأصل خرم وكذا فيما بعد يياض مربع في الأصل والظاهر أن هذا

طرا على النسخة من عمل التجليد حيث ألوق ورق أبيض مربع لسد ثغرة في الأصل ،

فأفسد الورقة ، بقدر خمس أسطر في الوسط

(٥) من س

(٦) سقط في س ، وفي الأصل ثابت

(٧،٧) من س

ونشؤ يتخذون القرآن من امير [يقدمون الرجل يغنيهم وليس] بأقدهم.

(١٠١) من سن

(٢) الديلمي في مسند الفردوس ، زهر الفردوس ١٩٥/٢ ، وأخرجه أحمد ٤٩٤/٢ من يزيد ابن هارون عن شريك به ، وأخرجه البخاري مختصرا في التاريخ الكبير في ترجمة طاب عن حمدان عن شريك ٨٠/٤/١ ، والبخاري في مسنده بسنده إلى لبيد عن أبي اليقظان به ، كشف الاستار ٢٤١/٢ ، ٢٤٢ ، ورواه أيضا الطبراني في الاوسط والكبير كما في مجمع الزوائد وقال الهيثمي : اسناد أحمد فيه : عثمان بن هبيرة الجبلي وهو ضعيف واحد اسنادي الكبير رجاله رجال الصحيح ، ٢٤٥/٥ ، وابن الجوزي في العلل ٤٠٤/٢ من طريق أحمد ، ومن طريق عبد العزيز بن علي الحارثي عن أبي ظاهر الخاضع باسناد المؤلف . وقال : لا يصح ، تفرد به أبو اليقظان ، وهو المتهم به ، وذكر أقوال الملوك فيه ، وذكر ان قوما يدلسونه ، ثم قال : قد احتوى هذا الحديث على أشياء كلها مردودة منها تمنى الموت وفي الصحيحين عن رسول الله ﷺ النهي عن تمنى الموت وفيها التعرض بالطاعون ، والطلب له ، وفي الصحيحين ما ينه عن النهي عن ذلك وهو قوله : إذا وقع وأنتم بأرض فلا تخرجوا منها وإذا سمعتم بأرض فلا تقدموا عليه ، ومعلوم ان الدماء به تعرض به ، ومنها حسن الصوت بالقرآن وترجمه ، وذلك إذا كان بمقدار استحب ، ثم ذكر حديث عبد الله بن معقل من صحيح مسلم وحديث أبي هريرة من صحيح مسلم ، وحديث استماع النبي ﷺ قراه أبي موسى ، وقوله : ولقد أتني هذا مومار من مومير آل داود [وكل هذه الأحاديث أوردها الجوزقاني] ثم قال : وأما الإلحان التي يسوقونها مساق الأغاني مكروهة .

هذا حديث باطل، قال العباس الدوري عن يحيى بن معين أنه قال:
 أبو اليقظان عثمان بن عمير كوفي ليس حديثه بشيء. وقال عبد الرحمن بن
 أبي حاتم الرازي: سألت أبي عن عثمان بن عمير أبي اليقظان؟ قال: ضعيف
 الحديث، منكر الحديث. كان شعبة لا يرضاه. وذكر أنه حضره فروى عن
 شيخ فقال له شعبة: كم سنك؟ قال: كذا. [قال] فإذا قدمات الشيخ وهو
 ابن ستين! وقد روى هذا الحديث عن شريك جماعة وقالوا فيه: حدثنا
 شريك عن أبي اليقظان عن زاذان أبي عمر قال: كنت مع عابس الغفاري
 [على سطح له. وذكر الحديث بطوله. وعابس الغفاري^١] هذا له صحبة. ويقال
 له أيضا [س ١٥٧/ب] عابس الغفاري.

في خلاف ذلك^٢

٧٢٥ - أخبرنا أبو محمد الصوفي قال حدثنا^٣ القاضى أبو نصر أخبرنا أبو بكر
 السنى أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائى قال حدثنا عبد الجبار بن العلاء بن
 عبد الجبار عن سفيان عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت: سمع^٤ النبي
 ﷺ [١٧٦/الف] قراءة أبي موسى فقال: لقد أتى هذا من مزامير داود
 عليه السلام.

(١) الجرح والتعديل مجلد ٣ قسم ١/١٦١

(٢) سقط من س

(٣) سقط في س قوله (في خلاف ذلك)

(٤) وفي س «أخبرنا»

(٥) ورد في النسخين «سمعت» والنصحیح من النسائى.

هذا حديث صحيح . رواه معمر عن الزهري .
 ٧٢٦ - أخبرنا بندار بن موسى قال حدثنا [علي بن شجاع بن] محمد المصطنع
 قال حدثنا عمر بن إبراهيم بن أحمد [الكتاني قال] حدثنا عبد الله بن محمد
 قال حدثنا أبو بكر [ابن أبي] شيبة قال حدثنا [عبد الله بن إدريس] ووكيع
 حدثنا [شعبة عن] معاوية بن قرة عن [عبد الله بن المغفل قال] : رأيت النبي
 ﷺ يوم فتح مكة على ناقته ، يقرأ سورة الفتح ويرجع ولولا أنه يجتمع
 الناس رجعت كما رجعت .

هذا حديث صحيح ، أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة ،
 والترجيح أن يقرأ القرآن ويقول : آ آ .

٧٢٧ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن
 مندة قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن يعقوب الشيباني قال حدثنا محمد بن

-
- (١) أخرج مسلم نحوه عن أبي بردة عن أبي موسى : صلاة المسافرين ، باب استحباب
 تحسين الصوت بالقرآن ٥٤٦/١ .
 (٢) من عن وفي الاصل حرم
 (٣) كذا في الاصل ، وفي من « المصقل »
 (٤) من س
 (٥) من س
 (٦) من س
 (٧) مسلم : صلاة المسافرين ، باب ذكر قراءة النبي ﷺ سورة الفتح يوم فتح مكة ٥٤٧/١

شاذان النيسابوري قال حدثنا بشر بن الحكم قال حدثنا عبد العزيز الدردري
عن يزيد بن الهاد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة عن أبي هريرة
قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما أذن الله لشيء ما أذن لبي حسن
الصوت يتغنى بالقرآن بجمهر . ٤ .

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم في الصحيح عن بشر بن الحكم هكذا .

(١٠) باب مناقب المعلمين

٧٢٨ - أخبرنا أبو طاهر الوردراوري أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي [١٧٥/ب]
ابن همر بن خلف الشيرازي قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن
حدويه بن [نعيم بن الحكم الحافظ حدثني أبو محمد بن^١] المؤمل بن الحسن بن
عيسى أخبرنا^٢ [الفضل بن محمد [س ١٥٨/الف] قال^٣] حدثنا إبراهيم بن
عبد الله بن الجنيد [قال أخبرنا عبيد بن^٤] [سحاق الضبي] الكوفي أخبرنا سيف
ابن عمر التميمي قال [كنت جالسا عند سعد بن طريف^٥ نجاش] ابته من

(١) مسلم: صلاة المسافرين، باب استجاب تحسين الصوت بالقرآن ١/٥٤٥ وأيضا في

البخاري في عدة مواضع منها: فضائل القرآن، باب من لم يتغن بالقرآن ٩/٦٨

(٢) من س

(٣) وفي س «تنا»

(٤) من س

(٥) من س

(٦) من س

الكتاب يبكي، فقال: مالك؟ [قال: ضربني المعلم، فقال:] [حدثني عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: معلو صيانتكم شراركم، أقلكم رحمة لليتيم وأغظكم على المسكين].

٧٢٩ - أخبرنا أبي أخبرنا محمد بن الحسين أخبرنا أبي أبو عبد الله الحسين ابن محمد بن فنجويه قال حدثنا ظفران بن الحسين قال حدثنا الحسين بن إسماعيل حدثني إسماعيل بن الحسن الحرابي قال حدثنا عبيد بن إسحاق المطار قال حدثنا سيف بن عمر قال: كنت جالسا إلى سعد بن طريف فأقبل بنى له يبكي، فقال له: ما يبكيك؟ قال: ضربني معلو، قال حدثني عكرمة عن ابن

(١) من س

(٢) لورده ابن حبان في المجروحين في المقدمة ١/٣٦ وفي ترجمة سعد بن طريف ١/٣٥٧ وابن طاهر في تذكرة الموضوعات ٤٤، وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ١/٢٢٢، ٢٢٣ من طريق ابن عدي أنانا مصبح بن علي بن مصبح البلدي ثنا ميمون بن الأصبغ ثنا عبيد بن إسحاق ثنا سيف بن عمر التيمي وذكر الحديث ولفظه: شراركم معلوم أقلهم رحمة على اليتيم وأغظهم على المسكين. ثم قال: ورواه إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد عن عبيد بن إسحاق قال فيه: معلو صيانتكم شراركم ١/٢٢٣ وأقره السيوطي في اللال ١/١٩٩ وكذا في تنزيه الصريفة ١/٢٥٣ وأيضا في الاسرار المرفوعة ص ٢٢٥ وكشف الخفاء ٧/٢ والذهبي في ترتيب الموضوعات ١١/ب

(٤٣) وفي س «ثنا»

(٥) كذا في س وهو الصواب، وفي «الأصل» عبيد الله، وهو خطأ.

عباس قال قال رسول الله ﷺ: شرار أمتي معلوما، أشددم على اليتيم، وأقلمهم رحمة للسكين'

هذا حديث باطل. وفي إسناده ظلمات، منها: سعد بن طريف، قال العباس بن محمد الدوري عن يحيى بن معين أنه قال: لا يحل لأحد أن يروي عن سعد بن طريف، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي سمعت أبي يقول: سعد بن طريف منكر الحديث. ومنها سيف بن عمر قال عبد الرحمن [١٧٧/الف] بن أبي حاتم سألت [أبي عن'] سيف بن عمر فقال: متروك الحديث. [يشبه حديثه حديث الواقدي. ومنها عبيد بن إسحاق] العطار الكوفي أبو عبد [الرحمن قال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي] ذكر أبي عن إسحاق [بن منصور عن يحيى بن معين أنه قال عبيد بن] اسحاق العطار لا شيء.

٧٣٠ - [أخبرنا أبي قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا عبد العزيز بن الحسن بن خلف الامام قال حدثنا]

(١) أورده ابن الجوزي في الموضوعات ٢٢٣/١ وقال بعد ذكر الطرق الثلاثة المذكورة مجلها: هذا موضوع بلا شك، وفيه جماعة مجروحون وأشددم في ذلك سيف وسعد فكلاما متهم بوضع الحديث، وسعد هو في هذا الحديث أقوى تهمة قال ابن حبان كانت يضع على الفور وأقره السيوطي في اللآلئ ١٩٩/١ وكذا في تنزيه الشريعة ٢٥٣/١ والمصنوع ١١٣، ١١٤ والفوائد المجموعة ص ٢٧٦ وأورده الذهبي في ترتيب الموضوعات ١١/ب

٢ من س

٣ من س

٤ من س

٥٠٥ من س

أحمد بن يعقوب الخذاء قال [أنا محمد بن عبد الحكم قال حدثنا محمد بن مسلم قال حدثنا سعيد بن أبي مرزوق عن يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن علي [س ١٥٨/ب] بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة قال قال رسول الله ﷺ: لا تستشيروا الحاكة ولا المعلمين فإن الله عز وجل سلبهم عقولهم ونزع البركة من أكسابهم^٢.

هذا حديث باطل . قال حرب بن إسماعيل قلت لأحمد بن حنبل علي

(٢١١) من س

(٢) أورده ابن الجوزي في الموضوعات ١/٢٢٤ ، ٢٢٥ وتعبه السيوطي في اللآلي ١/٢٠٠ وكذا في تنزيه الشريعة ١/٢٥٤ وأورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص ٨٧ وترتيب الموضوعات ١١/ب والميزان ١/١٦٤ والحافظ في اللسان ١/٣٢٩ وجزءا بوضعه .

وأخرج الخطيب في تاريخه ١٢/١٢٤ والسلفي في الطيوريات ٢/١٢٣ وابن الجوزي في الموضوعات ١/٢٢٤ ، ٢٢٥ وأوله بغلام خليل ، وكذا في اللآلي ، وتنزيه الشريعة والفوائد المجموعة ، وأورده الألباني في الضعيفة ٢/٢٣٨ ، ٢٢٩ وذكره من حديث أبي هريرة وفيه علي بن جعفر بن صالح ، وهو روى حديثنا ، وحكم علي الحديث بالوضع .

وخلاصة القول أن الحديث روى من طرق جديدة ١ - عن أبي أمامة وفيه عيب الله بن زحر أخرجه الجوزقاني وابن الجوزي . ٢ - عن أبي أمامة أيضا وفيه غلام ثعلب . ٣ - ومن طريق محمد بن ضوء عن أبيه أخرجه الجوزقاني ٤ - ومن طريق أبي هريرة أورده الألباني من ابن النجار وذكر فيه قول ابن النجار : حديث منكر . وهو مذكور في اللآلي ١/٢٠١

ابن يزيد قال: هو دمشق كأنه ضعفه. وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي سألت أبي عن علي بن يزيد؟ فقال: ضعيف الحديث، أحاديثه منكرة، فإن كان ما روى علي بن يزيد عن القاسم على الصحة فيحتاج إلى أن تنظر في أمر علي ابن يزيد^١ وقال حرب بن إسماعيل قلت لأحمد بن حنبل: عيد الله بن زحر فضعه. وقال أبو بكر بن خيثمة: سئل يحيى بن معين عن عيد الله بن زحر؟ فقال: ليس بشيء. وقال علي بن المديني: عيد الله بن زحر منكر الحديث.

٧٣١ - أخبرنا عبد الغفار [١٧٧/ب^١] بن محمد بن عثمان الفقيه وقال حدثنا الحسن بن أحمد بن علي الأبهري قال حدثنا القاضي أبو العباس أحمد بن الحسين بن نهـاوند وقال ثنا أبو جعفر ن برزة فقال ثنا أبو عمارة شيخ بغدادى ذهب عن ابن برزة اسمه قال ثنا محمد بن ضوء قال ثنا أبي أن أباه أعلمه أن النبي ﷺ قال: لا تشاوروا الحاكمة ولا المعلمين. فإن الله سلبهم عقولهم ومحق اكتسابهم^٢.

- (١) الجرح والتعديل مجلد ٣/قسم ٢/٢٠٩
- (٢) الجرح والتعديل مجلد ٢/قسم ٢/٣١٥
- (٣) قوله: «أخبرنا عبد الغفار»، إلى هنا انتهت نسخة تـسـتـرـيـقـي، وما بعدها إلى نهاية الكتاب من النسخة السعيدية الهندية من ورقة ١٥٨/ب إلى ق ١٦٠.
- (٤) أورده ابن الجوزى فى الموضوعات ١/٢٢٤، ٢٢٥ إلا أنه قد وقع سقط فى المطبوع حيث لا يتبـه إليه جـاء فى المطبوع: وأبانا محمد بن ضوء فهو محمد بن ضوء بن الصصال ابن الدهمس كان كذابا مجامرا بالفسق، قال ابن حبان: يروى عن أبيه المناكبر لا يجوز الاحتجاج به، وأما أبو عمارة فقال الدارقطنى: ضعيف جدا وأورده الذهبي فى تلخيص الأباطيل ص ٥٣ وقال: أبو عمارة محمد بن أحمد بغدادى واه، ومحمد بن الضوء أحد الكذابين وأورده فى تنزيه الفريضة ١/٢٥٤

هذا حديث باطل لا أصل له، ومحمد بن ضوه هذا هو محمد بن ضوه ابن الصلصال بن الدهمس [بن حمل^١] بن جندلة بن بجيلة بن [منقذ^٢] بن [ابن تميم بن ربيعة^٣] أبو جعفر الكوفي ويعرف بابن الغضنفر، وكان كذابا وكان أحد المتهتكين المشهور بشرب الخمر والمجاهرة بالفجور. وأبو عمارة هذا اسمه محمد أحمد بن المهدي في حديثه مناكير. وقال أبو بكر الخطيب في تاريخ بغداد أخبرنا القاضي أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري قال قال ثنا أبو الحسن بالله وتعالى أبو عمارة ضعيف جدا.

في خلاف ذلك [س ١٥٩/الف]

٧٣٢ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد قال ثنا أحمد بن الحسين بن محمد قال ثنا أحمد بن محمد إسحاق بن إبراهيم قال ثنا أبو خليفة قال ثنا عبد الله بن رجاء قال ثنا شعبة عن علقمة بن مرثد عن سعد^٤ بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله ﷺ: خيركم من تعلم القرآن وعلمه. قال أبو عبد الرحمن السلمي: هذا الذي أقعدني هذا المقعد.

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري في الصحيح عن حجاج عن شعبة^٥. وأبو عبد الرحمن السلمي هذا اسمه عبد الله بن حبيب ويقال عبد الله بن يزيد

- (١) وفي الأصل، «وحمام بن»، وما أثبتناه من ابن حبان
- (٢) كذا في ابن حبان، وفي س «مسعد»، وهو تصحيف
- (٣) كذا في س، وفي ابن حبان (بن المحتجب بن الأخر)
- (٤) كذا في البخاري وهو الصواب وفي س «سميد»، وهو تصحيف
- (٥) البخاري: فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه ٧٤/٩

كف بصره في آخر عمره ، توفي سنة أربع ومائة وهو تابعي ثقة مأمون .
 روى عن عثمان وعلى وسعد بن أبي وقاص وكان يعلم الحسن والحسين .
 ولم يزل يعلم إلى امر الحجاج بن يوسف وكان يقرئ الناس في المسجد ، وأقراهم
 أربعين سنة .

٧٣٣ - أخبرنا أحمد بن عباد قال ثنا الحسن بن علي الجوهري قال ثنا أحمد بن
 جعفر القطيعي قال ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال ثنا وكيع
 قال ثنا كههمس عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر أن عن جبريل
 قال للنبي ﷺ : ما الإيمان ؟ قال : أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم
 الآخر وبالقدر كله خيره وشره . فقال له جبريل : صدقت ، قال : فتحبنا منه
 يسأله ويصدقه قال : فقال النبي ﷺ : ذاك جبريل أتاكم يعلمكم معالم دينكم .
 هذا حديث صحيح ، أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي خيثمة زهير بن
 حرب عن وكيع .

٧٣٤ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد قال أخبرنا أحمد بن الحسين قال ثنا أحمد
 ابن محمد بن إسحاق قال ثنا أحمد بن شعيب قال ثنا اسماعيل بن مسعود قال ثنا
 خالد قال ثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن قال سمعت حفص بن عاصم

(١) انظر لترجمته : تهذيب التهذيب ١٨٤/٥

(٢) مسلم : الإيمان ، باب بيان الإيمان والاسلام والاحسان ووجوب الإيمان بأثبات
 قدر الله ٣٦/١ وهو أيضا في البخاري في كتاب الإيمان

[س ١٥٩/ب] يحدث عن أبي سعيد بن المولى أن النبي ﷺ مر به وهو يصل فغطاه قال: فضليت ثم أتيت فقال: ما منعك أن تجيني؟ قال: كنت أصلي، قال: ألم يقل الله عز وجل: يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم [الأنفال/٢٤] ألا أعلمك أدق سورة قبل أن أخرج من المسجد، قال: فندب ليخرج قلت: يا رسول الله قولك؟ قال: الحمد لله رب العالمين، هي السبع المثاني الذي أوتيت والقرآن العظيم.

هذا حديث صحيح . أخرجه البخاري في الصحيح عن مسدد عن يحيى القطان وعن إسحاق بن منصور عن روح وعن بندار عن غندر للأئمة عن شعبة .

٧٣٥ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد قال ثنا أحمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن محمد بن إسحاق قال ثنا أحمد بن شعيب قال ثنا إسحاق بن منصور قال ثنا محمد بن يوسف قال ثنا الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير عن ملال بن أبي ميمونة قال حدثني عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم السلمي قال: بينا أنا مع رسول الله ﷺ في الصلاة إذ عطس رجل من القوم فقلت: يرحمك الله حدثني القوم بأبصارهم . فقلت: وانكلم أماء ما لكم تنظرون إلى قال:

(١) البخاري: التفسير، باب ما جاء في فاتحة الكتاب ١٥٦/٨، والتفسير سورة الأنفال باب يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم ٢٠٨/٨ وسورة الحجر، باب ولقد آتيناك السبع المثاني والقرآن العظيم ٢٨١/٨ ومضائل القرآن، باب فضل فاتحة الكتاب ٥٤/٩

فضرب القوم بأيديهم على أعقابهم ، فلما رأيتهم يسكتونني^١ لكنني سكت ، فقلت
انصرف رسول الله ﷺ دعاني ، بأبي وأمي هو ما ضربني ولا نهزني ولا لاني ؛
ما رأيت معلما قبله ، ولا بعده ، أحسن تعليما منه . قال : إن صلواتنا هذه
لا يصلح فيها شيء من كلام الناس . إنما هو التسبيح والتكبير وتلاوة القرآن .
هذا حديث صحيح . أخرجه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن راهويه عن
عيسى بن يونس عن الأوزاعي^٢ .

٧٣٦ - أخبرنا بندار بن موسى الفارسي قال ثنا أبو الحسن علي بن شجاع بن
محمد المصقلی [س ١٦٠/الف] قال حدثنا أبو حفص عمر بن إبراهيم بن أحمد
الكتاني قال حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد البغوي قال ثنا هبة بن
عالم قال ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال : قدم ناس من أهل اليمن على
رسول الله ﷺ فقالوا : ابعت معنا رجلا يعلمنا ، فبعت معهم أبا عبيدة بن
الجراح . وقال : هذا أمين هذه الأمة .

هذا حديث صحيح . أخرجه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن عفان
عن حماد بن سلمة^٣ .

٧٣٧ - أخبرنا عبد الملك بن مكي قال ثنا عبدوس بن محمد بن عبدوس قال
ثنا الحسين بن محمد بن فنجويه قال ثنا عبيد الله بن محمد بن شيبة قال ثنا محمد بن

(١) أي لما رأيتهم يسكتونني فضربت وتغيرت ولكنني سكت
(٢) مسلم : المساجد ، مواضع الصلاة ، باب تحريم الكلام في الصلاة ولسن ما كان من

إباحة ١/٣٨٢

(٣) مسلم : فضائل الصحابة ، باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح ٤/١٨٨١

أحمد بن إبراهيم قال سمعت عبد الله بن أحمد يحكيه عن أبيه عن يحيى بن سعيد قال: مات عطاء بن أبي رباح سنة أربع عشرة وكان معلماً.

٧٣٨ - أخبرنا عبد الملك قال أخبرنا عبدوس قال أخبرنا الحسين بن محمد قال ثنا ابن شيبه قال ثنا عبد السلام بن عاصم الرازي ثنا معن عن عبد الله ابن المؤمل المخزومي أن عطاء بن أبي رباح كان معلم الكتاب.

(١١) باب آخر

٧٣٩ - أخبرنا عبد الخالق بن أحمد بن يوسف بن عبد القادر البغدادي قال ثنا محمد بن محمد بن علي الهاشمي قال ثنا أبو بكر محمد بن عمر بن علي بن خلف الوراق قال أبو بكر [محمد بن الشيرازي] بن عثمان التمار قال ثنا أبو عبد الله صاحب خليل قال ثنا إبراهيم بن سليم قال ثنا هارون بن دينار العجلي قال حدثني أبي قال سمعت الميمون بن سبأ - رجل من أصحاب النبي ﷺ - أتته أنا والحسن ابن أبي الحسن قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: قوام أمي بشرارها، قوام أمي بشرارها، قوام أمي بشرارها.

(١) انظر ترجمة عطاء في التهذيب ١٩٨/٧، ٢٠٣ وفيه قال ابن معين: «كف معلم كتاب»

(٢) كذا في س وتلخيص الأباطيل «ابن الشيرازي»، وفي الأصل والعلل «ابن السري»

(٣) كذا الصواب، وفي س «سأذ»

(٤) محو في البخاري في التاريخ الصغير ص ١٢٤ في ترجمة ميمون بن سبأ بسنده إلى هارون

وفي التاريخ الكبير ج ٤ قسم ١/٣٣٨ وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند

٢٢٧/٥، والطبراني في الصغير ١/٣٥ والكبير كما في الجامع الصغير وقاله لا يروى

هذا حديث باطل لا يروى عن ابن سبأ [س ١٦٠/ب] إلا بهذا
الاسناد تفرد به هارون بن دينار العجلي البصرى . قال عبد الرحمن بن أبي
حاتم الرازى رحمه الله : ميمون بن سناذ البصرى أبو المغيرة ليست له صحبة .
سمعت أبي يقول ذلك . وسألت أبي عن دينار والد هارون فقال : لا يعرف .
وسألت عن هارون بن دينار فقال : شيخ ليس بالمشهور .

في خلاف ذلك

٧٤٠ - أخبرنا أبو زكريا القصارى قال أخبرنا أحمد بن حازم قال ثنا الفضل
ابن دكين قال ثنا محمد بن طلحة عن طلحة بن مصرف بن كعب بن عمرو

عن ميمون إلا بهذا الاسناد ، تفرد به هارون بن دينار البصرى ، والبخاري في مسنده
وقال : لا أعلم عن ميمون بن سبأ غير هذا ولا روى عنه إلا ابنه وقد حدث به
جماعة عن هارون ، كشف الاستار ، باب قوام هذه الأمة بشرارها ٢٨٧/٢
وأخرجه ابن السكن وابن منده وأبو نعيم وابن عدى ، النظر الاستيعاب ١٠/٣
والإصابة ١٥٠/٦

وأخرجه ابن الجوزى في الملل بسنده عن محمد بن عمر بن خلف به وقال :
لا يصح والذهبي في مختصر الملل ص ١٠٣٢ وفي تلخيص الأباطيل ص ٨٨ وقال : أظن
ذا في مسند أحمد ، وقال آخر ما عرفت من كتاب الأباطيل للجوزقانى ، أى هذا آخر
حديث في كتاب الأباطيل ، الذى ينتهى به كتابه ، والا فقد أورد الذهبي بعده عدة
روايات أخرى منه فيما بعد .

وقال ابن عدى بعد إخراج الحديث : ويتأيد بحديث : إن الله يؤيد هذا الدين
بمن أحب إليه من القوم ، وكذا بحديث : إن الله يؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم .

ملاحظات أخرى : النظر : المستخرج : المقاصد الحسنة ص ١٠٠ والموثق : الفوائد المجموعة

ص ١١٧ وكشف الخفاء ١٠٣/٢


عن مصعب بن سعد^١ قال رأى سعد أن له فضلا على من دونه فقال رسول
الله ﷺ: إنما ينصر الله هذه الأمة بضعفائها بدعواتهم وصلاتهم وإخلاصهم .
هذا حديث صحيح ، أخرجه البخارى فى الصحيح عن سليمان بن حرب
عن محمد بن طلحة^١.

٧٤١ - أخبرنا أبو على الحداد عنده فيما كتب إليه قاله ثنا أبو نعيم الحافظ قال
ثنا عبد الله بن محمد ومحمد بن إبراهيم قال ثنا أحمد بن علي قال ثنا أبو بصير
قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا شعبة عن علي بن الأفرع عن أبي
الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: لا تقوم الساعة إلا على شرار
الناس

هذا الحديث صحيح ، أخرجه مسلم فى الصحيح عن ابن عثيمين

١١٢ - أخبرنا أبو علي بن محمد قال ثنا أبو بصير

آخر الكتاب



-
- (١) ورد فى مس بعد قوله مصعب بن سعد عن سعد ، وقوله عن سعد ، مقبلة .
 - (٢) البخارى : الجهاد ، باب من استعان بالضعفاء والصالحين فى الحرب ٨٨/٦ ونظيره :
هل تنصرون إلا بضعفاءكم .
 - (٣) مسلم : الفتن وأشراف الساعة ، باب قرب الساعة ٢٢٦٨/٤



والحمد لله وحده فرغ من تكليفه الفقير إلى الله تعالى عبد الرحيم بن
 عبد العلي الكاظمي في يوم الحادي والعشرين من شهر صفر الخير
 ألف وثلاثمائة وثمانية. ونقل ذلك من النسخة التي نسخها العلامة
 عبد الرحمن بن علي الجوهري لنفسه المؤرخة من تمامه ليلة الحادي والعشرين
 من المحرم سنة سبع وأربعين وخمسمائة [س ١٦٩/الف] حامدا ومصليا على
 رسوله محمد وآله أجمعين. وحسبنا الله ونعم الوكيل. سنة ١٣١١



فهارس الكتاب

الصفحة

٣٢٧

١ - فهرس الموضوعات

٣٣٣

٢ - فهرس الآيات الكريمة

٣٣٤

٣ - فهرس الأحاديث المستخرجة على الصحيحين

٣٤٦

٤ - فهرس الأحاديث التي خرجها المؤلف للضدبة وصححها أو حسنها
وسكت عليها

٣٥٢

٥ - فهرس الأحاديث الضعيفة والموضوعة

٣٦٤

٦ - فهرس الآثار

٣٧٢

٧ - فهرس الأعلام الذين ترجم لهم المؤلف

٣٧٤

٨ - فهرس الرواة الذين تكلم فيهم المؤلف جرحا أو تعديلا أو تفسيرا

٣٩١


٩ - فهرس المراجع

٤١٨

١٠ - استدراك

٤٢٤

١١ - خطأ وصواب



فهرس كتاب الأباطيل ج ٤

المضام

- ٤٣ - ١ - كتاب الصلاة
- ١ - باب حرمة المسجد
- ٢ - باب في موضع الصلاة
- ٣ - باب آخر
- ٤ - باب في أفراد الإقامة
- ٥ - باب رفع اليدين في الصلاة
- ٦ - باب رفع اليدين في الركوع
- ٧ - باب آخر (في رفع اليدين في خفض ورفع)
- ٨ - باب آخر (في رفع اليدين إلى الثديين بدعة)
- ٩ - باب في الإمامة
- ١٠ - باب القراءة في الظهر والمصر
- ١١ - باب القراءة في المغرب
- ١٢ - باب في صلاة المصر
- ١٣ - باب الإشارة في الصلاة
- ١٤ - باب في اضاعة الصلاة

٣٧	١٥ - باب الصلاة إلى العود
٣٩	١٦ - باب التطهير للحائض
٤٠	١٧ - باب الصلاة إلى التأم
٤٢	١٨ - باب الجمعة
٦٣ - ٦٤	١٧ - كتاب الجنائز
١٥٦	١ - باب في الأرواح
٦٤٩	٢٢ - باب التكبير على الجنائز
٥٢	٣ - باب الصلاة على إبراهيم
٥٤	٤ - باب الكفن
٥٦	٥ - باب وفاة فاطمة عليها السلام
٦٤ - ٨١	٨ - كتاب الزكاة
٧٤	١ - باب الزكاة في الخنطة والشعير
٧٦	٢ - باب زكاة الفطر
٧٩	٣ - باب زكاة الركاك
٨٢ - ٨٧	٩ - كتاب الصيام
٨٨	١٠ - باب هل يقال «رمضان» أو «شهر رمضان»
٩٣	١١ - باب آخر
٩٤	١٢ - باب في تقديم الشهر

- ١٠٣ - ٤ - باب صيام رجب
- ١٠٥ - ٥ - باب ذكر تأخير الصوم
- ١١٢ - ١٠٨ - ١٠ - كتاب الحج
- ١١٠ - ١ - باب في فضل الحرم
- ١٣٧ - ١١٣ - ١١ - كتاب البيوع
- ١١٣ - ١ - باب التجارة
- ١١٨ - ٢ - باب بيع المدبر
- ١٢٠ - ٣ - باب بيع الكلب
- ١٢٣ - ٤ - باب بيع المزارعة
- ١٢٥ - ٥ - باب بيع الاجارة
- ١٦٥ - ١٢٨ - ١٢ - كتاب النكاح
- ١٤٢ - ١ - باب آخر
- ١٤٤ - ٢ - باب الطلاق
- ١٤٧ - ٣ - باب الرضاع
- ١٤٨ - ٤ - باب الوصية
- ١٥٦ - ٥ - باب الفرائض
- ١٦٠ - ٦ - باب النذر
- ١٦٤ - ٧ - باب اليمين

- ١٦٦ - ١٩٩ - كتاب الحدود
- ١ - باب حد البلوغ وذكر السن التي اطلاق بانها الرجل
- ١٦٦ والمرأة أقيم عليهما الحد
- ١٧٠ - ٢ - باب حكم المرأة المرتدة
- ١٧٧ - ٣ - باب قتل المسلم بالكافر
- ١٨٠ - ٤ - باب حد المالك وأهل الذمة
- ١٨٤ - ٥ - باب في حد أبي شحمة
- ١٩٤ - ٦ - باب قتل العشار
- ١٩٦ - ٧ - باب قتل أهل الذمة وعبادتهم
- ٢٠٠ - ٢٠٥ - كتاب الجهاد
- ٢٠٢ - ١ - باب الغلول
- ٢٠٦ - ٢٤٠ - كتاب الاطعمة والاشربة
- ٢٠٨ - ١ - باب الاكل بثلاث الاصابع
- ٢١٠ - ٢ - باب في أكل اللحم
- ٢١٦ - ٣ - باب لحوم الخيل
- ٢١٩ - ٤ - باب في لحم الضبع
- ٢٢١ - ٥ - باب في لحم الضب
- ٢٢٤ - ٦ - باب لحم الطير
- ٢٢٥ - ٧ - باب شرب الخمر

٢٣٨ - ٨ - باب شرب ألبان الأتن

٢٣٦ - ٢٤١ - ١٦ - كتاب الزينة والأدب

٢٤١ - ١ - باب الخاتم

٢٤٨ - ٢ - باب اللباس

٢٥٠ - ٣ - باب المشى فى النعل الواحد

٢٥٢ - ٤ - باب الأخذ من الشارب

٢٥٥ - ٥ - باب تسمية الوليد

٢٥٨ - ٦ - باب الكنية

٢٦٠ - ٧ - باب فى الكلام بالفارسية

٢٦٧ - ٨ - باب التسليم

٢٧٠ - ٩ - باب ركوب الثلاثة على دابة

٢٧٢ - ١٧ - كتاب فضائل القرآن

١ - باب فى أن القرآن قديم غير مخلوق

٢٧٧ - ولا مربوب

٢٩٠ - ٢ - باب آخر

٢٩٤ - ٣ - باب فى آية الكرسي

٣٠١ - ٤ - باب قوله تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم)

٣٠٤ - ٥ - باب قوله تعالى (للذين أحسنوا الحسنى وزيادة)

- ٣٠٥ - ٦ - باب قوله تعالى (قل بفضل الله ورحمته)
 ٣٠٦ - ٧ - باب قوله تعالى (ويستلونك عن الروح)
 ٣٠٧ - ٨ - باب قوله تعالى (ومن شر فاسق يلفظ وقتب)
 ٣٠٩ - ٩ - الترجيع في قراءة القرآن
 ٣١٤ - ١٠ - باب مناقب المعلمين
 ٣٢٢ - ١١ - باب آخر

٣٤٧

٣٥٧

٣٥٧

٣٦٧

٣٦٧

٣٧٧

٤٢٧ - ٤٧٧

٤٧٧

٤٨٧

٤٩٧

٥٠٧

فهرس الآيات الكريمة

رقم الحديث والأثر

٨٨ ، ٨٧	(الفرقان/١٢)	إذا رأتهم من مكان بعيد سمعوا لها
٢٩٣ ج ١ ص	(النساء/١٤٥)	إن المناققين في الدرك الأسفل
٥٦٠	(الأحقاف/١٥)	حتى إذا بلغ أشده وبلغ
٧١٨	(يونس/٥٨)	قل بفضل الله ورحمته
٧١٧ ، ٧١٦	(يونس/٥٨)	للذين أحسنوا الحسنى
٧٢٢ ، ٧٢١	(الفاتح/٣)	من شر غاسق إذا وقب
٦٦٢	(الجمعة/٣)	وآخرين منهم لما يلحقوا
٦٦١	(محمد/٣٨)	وإن تولوا يستبدل قوماً غيركم
٤٩٩	(البقرة/١٨٧)	وكلوا واشربوا حتى يتبين
٥٧٧	(النور/٢)	وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين
٢٣٩	(الاسراء/٦٠)	وما جعلنا الرويا التي أريناك
١٣٤ ، ١٣٣	(النجم/١)	والنجم إذا هوى
٢٠٣	(الأنعام/٥٢)	ولا تطرد الذين يدعون ربهم
٧١٩	(الاسراء/٨٥)	ويسألونك عن الروح
٣٦٠ ، ٣٥٩ ، ٣٥٨	(الواقعة/٥٦)	لا يمسه إلا المطهرون
٧١٥ ، ٧١٤	(المائدة/٣)	اليوم أكملت لكم دينكم

الأحاديث المستخرجة على الصحيحين وفيها بعض الأحاديث
التي أخرجها المؤلف عن البخاري أو مسلم والبعض الآخر
من الصحيحين ولم يشر إليه

٧١٠	م	(أبي)	أبا المنذر أى آية معك من كتاب أعظم
٦٤٠	م	(ابن عمر)	أخذ رسول الله ﷺ خاتماً من ورق
٣٢	م، خ	(ابن عباس)	أندرون ما الايمان بالله؟
٧١	خ	(أنس)	اتق الله ، فامسك عليك زوجك
٦٠٠	م	(أبو هريرة)	أتى برسول الله ﷺ ذات يوم بلحم
٦٥٤	خ	(ابن عمر)	احفوا الشوارب واعفوا اللحي
١٣٨	م	(عائشة)	ادعى أباك وأخاك حتى أكتب كتابا
٩٣	خ	(البراء)	إذا أتيت مضجعك ، فتوضأ
٤٧٢	م، خ	(أبو هريرة)	إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة
٢١	م، خ	(أبو سعيد)	إذا خلاص المؤمنون من النار
٤٧٦	خ	(أبو هريرة)	إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة
٤٩٠	خ	(")	إذا رأيتموه فصوموا
٣٥٢	م	(")	إذا صلى أحدكم فلا يزق بين يديه
٤٢٨	م	(")	إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة
٣٥٧	م	(عبد الله بن مغفل)	إذا ولغ الكلب فى الإنياء فاغسلوه
٤٣٢	م	(عائشة)	اذهب البأس رب الناس

٢٠٩	م	(أبو هريرة)	استأذنت ربي أن أستنفر لها
٥٦٤	م	(أم سلمة)	استأذنت رسول الله ﷺ في حجة
٥٠٩	خ	(ابن عمر)	اشترى النبي ﷺ جملا من عمر
٥٠٤	خ	(ابن عباس)	اغسلوا بماء وسدر وكفنوه
٥٠٥	م، خ	()	اغسلوه وكفنوه، ولا تغطوا رأسه
٤٧٨	م	(أبو هريرة)	أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم
٥٨	خ	(عمران بن حصين)	أقبلوا البشري يا بني تميم
٦٧٨	م	(أبو أمامة الباهلي)	أقرأوا القرآن وآل عمران
٥٧٥	م	(علي)	أقم عليها الحد، وأقيموا الحدود
٤٠٥	خ	(خباب)	أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر
٦٥٦	خ	(أبو هريرة)	اللهم أنج الوليد وسلمة وعياش
٤٣١	م	(ابن عمر)	اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك
٢٢٢	خ	()	اللهم بارك في شامنا ويمنا
٦٩٠	م	(أبو هريرة)	اللهم رب السماوات ورب العرش
٥٦، ٥٥	م	()	اللهم رب السماوات السبع ورب العرش
٤٨	م	(جابر)	أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا
٢٤١	م	(عائشة)	ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة
٩٧	م	(أبو بكر)	ألا إن الزمان قد استدار كهيئة يوم
٣٠٥	م، خ	(ابن عمر)	ألا إن الفتنة ههنا
٤٨٦	م، خ	(أبو هريرة)	ألا لا يتقدم أحد الشهر بيوم
٣١	خ	(ابن عباس)	أمركم بأربع وأنهاكم عن أربع
١٣٥	م، خ	(جبير بن مطعم)	إن لم تجدني فإني أبا بكر

٢١٢	م	(أنس)	إن أبي وأباك في النار
٥٣٩	م، خ	(ابن عمر)	إن ابن عمر طلق... فأمره رسول الله ﷺ
١٩٤، ١٩٣	خ	(أبو بكر)	إن ابني هذا سيد، وعسى الله
٥٢٤	خ	(ابن عباس)	إن أحق ما أخذتم عليه أجرأ
٢٢٠	م	()	إن أهون أهل النار عذابا أبو طالب
٢٤٠	م	(أبو هريرة)	إن بني إسرائيل كانت تسوسهم أنبياءهم
٢٥٩	م، خ	()	” ” ” ”
٦٧٢	م، خ	(عائشة)	إن جبرئيل يقرأ عليك السلام
٣٩	م	(ابن مسعود)	إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه
٥١١	م، خ	(جابر)	إن رجلا اعتق غلاما له عن دبر
٢٨٨	م، خ	(أنس)	إن رسول الله ﷺ أمر بلالا أن يشفع
٤١٤	م	(جابر)	إن رسول الله ﷺ بعثني لحاجة
٤٢٢	م	(أبو جحيفة)	إن رسول الله ﷺ خرج في حلة حمراء
		(أبو هريرة،	إن رسول الله ﷺ سئل عن الأمة
٥٧٣	م، خ	زيد بن خالد)	
٤١٠	خ	(عائشة)	إن رسول الله ﷺ صلى صلاة العصر
٥٨٤	خ	(أنس)	إن رسول الله ﷺ عاد جاراً له يهوديا
٤٦٤	م، خ	(ابن عمر)	إن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر
		()	إن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر
٤٦٥	م	()	من رمضان
		(أنس)	إن رسول الله ﷺ كان يصلي العصر
٤١١	م	(أنس)	والشمس مرتفعة

- ٤٠٤ م إن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الركعتين (أبو قتادة)
- ٤٤٤ خ إن رسول الله ﷺ كفن في ثلاثة أبواب (عائشة)
- ٤٣٤ م من الروح غرضا (ابن عمر)
- ٤٩٥ م إن رسول الله ﷺ كان يصوم حتى نقول (ابن عباس)
- ١٨٧ م إن رسول الله ﷺ وصف ناسا (علي)
- ٧٣٥ م إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء (معاوية السلمى)
- ٥٩٩ خ إن الناس قد أصابهم مخمصة ، فكلوا (جابر)
- ٢٩٣ ، ٢٩٢ م إن العبد إذا وضع في قبره (أنس)
- ١٦١ م إن الله اصطفى كنانة من بنى اسماعيل (وائلة بن الاسقع)
- ١١٤ خ إن الله حبس عن مكة الفيل (أبو هريرة) عن
- ١١٨ م إن الله زوى لى الأرض حتى رأيت (ثوبان)
- ١٠٤ م، خ إن الله لا ينتزع العلم من الناس (ابن عمرو)
- إن الله عز وجل يمهل حتى إذا ذهب (أبو سعيد)
- ٧٩ م وأبو هريرة ()
- ٨٠ م إن الله يمهل حتى يذهب تلك الليل ()
- ٢٤٥ خ إن لكل غادر لواء يوم القيامة (ابن عمر)
- ١٢٠ م إن لى أسماء ، أنا محمد وأنا أحمد (جبير)
- ٢٨٦ م، خ إن النبي ﷺ احتجر فى المسجد (زيد بن ثابت)
- ٣٥١ خ إن النبي ﷺ أخذ طرف ردهائه (أنس)
- ٤٢١ خ إن النبي ﷺ كان يركز له الحربة (ابن عمر)
- ٤٣٨ م، خ إن النبي ﷺ نعى للناس الجاشى (أبو هريرة)

٣٧٩	م	(أنس)	إن هذا المسجد لا يصلح بشيء من القدر
١٦٣	م	(أبو هريرة)	أنا سيد ولد آدم يوم القيامة
١٢١	خ	(علي)	أنت مني بمنزلة هارون
٣٩٥	م	(وائل بن حجر)	إنه رأى النبي ﷺ رفع يديه
٣٩٨	م	(مالك بن الحويرث)	إنه رأى النبي ﷺ يرفع يديه
٥٤٠	م	(ابن عمر)	إنه طلقها واحدة، فأمره النبي ﷺ
٣٤٧	م	(ابن عباس)	إنهما يعذبان في قبورهما
٤١٥	خ	(عائشة)	إنما جعل الإمام ليؤتم به
٤٩٩	خ	(عدي بن حاتم)	إنما ذاك يياض النهار وسواد الليل
٧٤٠	خ	(سعد)	إنما ينصر الله هذه الأمة بضعفائها
٦٧١	خ	(أنس)	أولم رسول الله ﷺ إذ بنى بزئب
١٧٥	م	(أبو هريرة)	إهدني فما عليك إلا نبي أو صديق
٣٦٥	خ	(عائشة)	أهلكك قتادة، فبعث رسول الله ﷺ
٣٠	م	(أبو هريرة)	أى الايمان أفضل، قال: الايمان بالله
٣٣	م	(")	الايمان بضع وستون بابا
٤٧	م	(")	الايمان بضع وستون شعبة
٥٠٩	خ	(جابر)	باع النبي ﷺ المدبر بثمانمائة درهم
٤٠	م	(أبو هريرة)	بل أتم أصحابي، وإخواني اللذين
٣	م، خ	(ابن عمرو)	بلغوا عنى ولو آية
٤	م، خ	(عائشة)	بئس أخو العشيرة
٦٧٩	م	(ابن عباس)	بيننا رسول الله ﷺ قاعد وعنده جبريل
٧٢٠	خ	(ابن مسعود)	بينما أنا مع رسول الله ﷺ في حرت

٢٢	م، خ	(أبو سعيد)	بينما أنا نائم رأيت الناس يعرضون على
٣٦٨	م	(المغيرة بن شعبة)	تخلف يا مغيرة، وامضوا أيها الناس
٤١٢	م	(أنس)	تلك صلاة المنافق
٢١٩	م	(أبو سعيد الخدري)	تنفعه شفاعتي يوم القيامة
			جاء مشرك بغنم فاشترى النبي ﷺ عنه شاة (عبد الرحمن بن
٥٠٩	خ	(أبي بكر)	
٤٥٩	م، خ	(أبو هريرة)	جرح العجاء جبار
٣٩٦	م، خ	(ابن عمر)	حديث رفع اليدين
٧٣٤	خ	(أبو سعيد بن المعلى)	الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني
٥٠٩	م	(جابر)	خذ جملك ولك ثمنه
٢٠٤	م	(ابن عمر)	خذوا القرآن من أربعة
٥٨٧	م	(عائشة)	خرج رسول الله ﷺ قبل بدر
٣٦٤	م، خ	()	خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره
٧٣٢	خ	(عثمان)	خيركم من تعلم القرآن وعلمه
٣٨٣	م	(أنس)	دعوه، ولا تذرموه
٧٣٣	م	(عمر)	ذاك جبريل، أناكم يعلمكم
٦٠٢	م	(ثوبان)	ذبح رسول الله ﷺ أضحية ثم قال:
٣٩٢	م، خ	(ابن عمر)	رأيت رسول الله ﷺ إذا قام في الصلاة
١٤٦	خ	(عمار)	رأيت رسول الله ﷺ وما معه إلا خمسة أعبد
٣٩٤	م	(مالك بن الحويرث)	رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه إذا كبر
٦٤٩	م	(البراء)	رأيت علي النبي ﷺ حلة حمراء
٧٢٦	م	(عبد الله بن المغفل)	رأيت النبي ﷺ يوم فتح مكة

٢٠٠	م	(أبو هريرة)	سيكون في آخر الزمان ناس يحدثونكم
١٥٨	م	(علي)	شغلونا عن الصلاة الوسطى
٤٧٩	خ	(أبو بكر)	شهرًا عيد لا ينقصان: رمضان وذو الحجة
٤٩٢	م	(ابن عمر)	الشهر هكذا، وهكذا ثلاثا
٣٥٦	م	(أبو هريرة)	طهور إناء أحكم إذا ولغ فيه الكلب
٥٦١	م	(ابن عمر)	عرضت على النبي ﷺ يوم أحد
٣١٩	م، خ	(عمران بن حصين)	عليك بالصعيد فإنه يكفيك
٤٦٧	م	(أبو هريرة)	العجاء جرحها جبار، البئر جبار
١٧٧	م	(ابن الزبير)	فذاك أبي وأمي
٣٦٦	م	(حذيفة)	فضلنا على الناس بثلاث: جعلت
٤٥٧	خ	(ابن عمر)	فيما سقت السماء والآنهار والعيون
٥٧٠	خ	(علي)	فيها العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل
٥٣٣	م	(سهل)	قد ملكتها بما معك من القرآن
٧١٧	م	(صهيب)	قرأ رسول الله ﷺ: للذين أحسنوا
٢٣٢	خ	(أبو هريرة)	قريش والأنصار ومزينة
٤٩	م	(سعد)	قل: لا إله إلا الله وحده
٦٦٣	م، خ	(جابر)	قوموا، فقد صنع لكم جابر سوراً
٥٠٧	خ	(ابن عباس)	كان ذو الجواز وعكاظ متجرًا للناس الخ
٥٩٦	م	(كعب)	كان رسول الله ﷺ يأكل بثلاث أصابع
٤٢٦	خ	(عائشة)	كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل
٤٩٤	م	(ابن عباس)	كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول
٤٠٣	خ	(أبو قتادة)	كان رسول الله ﷺ يقرأ بأم القرآن

٥٤٢	م	(عائشة)	كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات
١٨٠	م	(ابن عباس)	كان المسلمون لا ينظرون الى أبي سفيان
٥٩٥	م	(كعب)	كان النبي ﷺ إذا أكل لقع أصابعه
٣٧٣	م	(علي)	كان النبي ﷺ يأمرنا أن يسمح المقيم
٣٩١	م، خ	(ابن عمر)	كان النبي ﷺ يرفع يديه إذا افتتح
١١٩	م، خ	(أبو هريرة)	كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء
٥٥٩	خ	(ابن عمر)	كانت يمين النبي ﷺ لا ومقلب القلوب
٦٤١	م	(أنس)	كأني أنظر إلى وبيص غامه في فسه
٦٦٤	م	(أبو هريرة)	كخ، كخ، إنا لا تحل لنا الصدقة
٤٤٥	م	(عائشة)	كفن رسول الله ﷺ في ثلاث أثواب
٣١٤	م	(ابن مسعود)	كل عظم ذكر اسم الله عليه
٦٢٦	م	(ابن عمر)	كل مسكر حرام، وكل مسكر خمر
٢٩٥	م	(أبو هريرة)	كلبتان خفيفتان على اللسان
٢٠٣	م	(سعد)	كنا مع رسول الله ﷺ ونحن ستة نفر
١٦٦	م، خ	(ابن عمر)	كنا في زمن النبي ﷺ لانمدل بعد النبي ﷺ أحداً
		(رافع بن خديج)	كنا نصلى مع النبي ﷺ صلاة العصر
٤٠٩	م	حسنه وهوفي	كنا نتكح على عهد رسول الله ﷺ
		(جابر) قال:	
٥٣٤	م	غريب، وهوفي	
١٧٦	م	(جابر)	لكل بني حوارى وحوارى الزبير
٣١٣	م	(ابن مسعود)	لكم كل عظم طعام
٦٣٥	م	(أنس)	لما افتتح رسول الله ﷺ خيبر أصبنا حمراً

٦٠١	م	(أنس)	لما انقضت عدة زينب ، قال <small>عليه السلام</small> لزيد : اذهب إليها (أنس)
٧٠	م، خ	(أبو هريرة)	لما خلق الله الخلق كتب كتابا
٦٦٢	م، خ	(أبو هريرة)	لو كان الدين بالثريا لئاله رجال من هؤلاء
١٣٩	خ	(عائشة)	لو كان ذلك وأنا حي ، فاستغفر لك
٥٧	م	(أبو هريرة)	ليسانتلكم الناس عن كل شيء
٤٥٦	م، خ	(أبو سعيد الخدري)	ليس فيما دون خمس أواق صدقة
٧٢٧	م	(أبو هريرة)	ما أذن الله لشيء ما أذن لنبى
		(عبد الله بن	مات (ابراهيم) وهو صغير ، ولو قضى أن
١٢٣	خ	أبي أوفى)	
٥٧٢	م، خ	(ابن عمر)	ما تجدون في التوراة في شأن الرجم
٥٤٨	م	(عائشة)	ما ترك رسول الله <small>عليه السلام</small> دينارا ولا درهما
٢٣	م	(ابن عمر)	ما رأيت من ناقصات عقل ولا دين
٥٢٥	م	(أبو سعيد الخدري)	ما كان يدربه أنها رقية
٥٢٦	م، خ	(")	ما كان يدربه أنها رقية أقسموها
١٥٧	م، خ	(عمر)	ما كدت أن أصلى حتى كادت
٥١٧	م، خ	(أنس)	ما من مسلم يفرس غرسا
٤٥٥	م	(أبو هريرة)	ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته
١٤٠	م، خ	(عائشة)	مروا أبا بكر فليصل بالناس
١٧٠	م، خ	(عمر بن العاص)	من أحب الناس إليك ؟ قال عائشة
٣٠٢	خ	(أبو هريرة)	من آمن بالله ولرسوله وأقام الصلاة
٥٦٨	خ	(ابن عباس)	من بدل دينه فاقتلوه
٣٢٥	م، خ	(عثمان)	من توطأ نحو وضوئي هذا

٦٨٠	م	(أبو الدرداء)	من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف
٣٤٠	م	(أبو هريرة)	من حلف باللات والعزى
٢٠	م	(أبو سعيد الخدري)	من رأى منكم منكراً
٨٣	م	(أبو هريرة)	من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً
		(أبو أيوب)	من صام رمضان ، ثم اتبعه ستة
٤٧٧	م	(الأنصاري)	
٤٣٥	م، خ	(ابن عباس)	من صور صورة ، فإن الله معذبه
٥٨٣	خ	(ابن عمر)	من قتل قتيلاً من أهل الذمة
٥٥٧	م، خ	(أبو هريرة)	من قتل نفسه بحديدة فهي في يده
		(أبو مسعود)	من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة
٦٧٦	م، خ	(الأنصاري)	
٥١٨	خ	(جابر)	من كانت له أرض فليزرعها
١	م	(أنس)	من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار
٤١٨	م، خ	()	من نسي صلاة أو نام عنها فيصلها
٨٤	م	(معاوية)	من يرد الله به خيراً
٦٠٥	م	(أسماء)	نحرنا فرسا ، فأكلنا من لحمه على عهد النبي ﷺ
٤٢٩	خ	(أبو هريرة)	نهى رسول الله ﷺ الجاشي لأصحابه بالمدينة
٤٣٠	خ	(ابن عباس)	نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس
		(أبو مسعود)	نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب
٥١٤	م	(الأنصاري)	
٦١٣	م	(ابن عباس)	نهى رسول الله ﷺ عن كل ذي ناب من السبع
١٠٥	خ	(ابن أبي أوفى)	نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر الأخضر

٦٠٤	م	(جابر)	نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية
٢٥٧	م، خ	(أبو هريرة)	الناس تبع لقريش في هذا الشأن والله إنى لأعلم اليوم الذى نزلت فيه على رسول الله ﷺ
٧١٥	م، خ	(عمر)	والله الذى لا إله إلا هو
٦٨١	م	(ابن مسعود)	والذى لا إله غيره لا يحل دم رجل ويبل للأعقاب من النار
٥٨١	م	(")	هذا أمين هذه الأمة
٣٢٨	م، خ	(ابن عمرو)	هذا الأمر في قريش، لا يعاديه أحد
٧٣٦	م	(أنس)	هذا قبر أُمى، سألت ربي الزيارة
٢٥٦	م، خ	(معاوية)	هذه فريضة الصدقة التى فرضها رسول الله ﷺ
٢٠٨	م	(بريدة)	هل أوصى ﷺ؟ قال لم يترك شيئاً
٤٥٣	م، خ	(أبو بكر)	لا آكل منكنا
٥٤٧	م، خ	(عبد الله بن أبي أوفى)	لا آكل وأنا منكى
٥٩٢	م، خ	(أبو جحيفة)	لا آكله ولا أحرمه (أى الضب)
٥٩٣	م، خ	(")	لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً
٦١٠	م، خ	(ابن عمر)	حسنه وهو فى
٦١١	م	(ابن عباس)	لا تجعلوا بيوتكم مقابر
٤٣٦	م	(أبو هريرة)	لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين
٦٧٧	م	(معاوية)	لا تسبوا أصحابي، فوالذى نفسى بيده
٢٢٣	م، خ	(أبو سعيد الخدرى)	
١٦٩	م، خ		

٤٩١	خ	(ابن عمر)	لا تصوموا حتى تروا الهلال
٧٤١	م	(ابن مسعود)	لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس
١١٣	م	(أبي سعيد الخدري)	لا تكتبوا عنى سوى القرآن
٢	خ	(علي)	لا تكذبوا علي ، فإنه من يكذب علي
٨٥	خ	(ابن مسعود)	لا حسد إلا في اثنين
٤٠٧	خ	(عبادة)	لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب
٥٥٥	م	(عمران بن حصين)	لا وفاء لنذر في معصية الله
٣٠٧	خ، م	(أنس)	لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث
٥٥٢	م	(أسامة بن زيد)	لا يرث المسلم الكافر
٥٥٣	خ، م	(عمر)	لا يرث المؤمن الكافر
٢٥٥	خ، م	(ابن مسعود)	لا يزال هذا الأمر في قريش
٦٥٢	خ	(أبو هريرة)	لا يمش أحدكم في نعل واحدة
٥٥٣	خ، م	(أسامة)	يا رسول الله أنزل في دارك بمكة
٢١٨	م	(العباس)	يا رسول الله إن أبا طالب كان يحوطك
١٠٣	خ، م	(أبو موسى)	يسرا ولا تعسرا
٢٠١	م	(أبو هريرة)	يكون في آخر الزمان كذابون بأتونكم
٧٨	خ، م	(")	ينزل ربنا كل ليلة حين يبقى ثلث الليل
٨١	م	(")	ينزل الله إلى السماء الدنيا شطر الليل
		(أبو مسعود)	يؤم القوم أقرؤم
٤٠٠	م	(الأنصاري)	
٥٤٦	خ	(عائشة)	يقولون : إن رسول الله ﷺ : أوصى إلى علي
٢٩٦	خ	(أبو هريرة)	يمين الله سبحانه ملائ

الأحاديث التي خرجها المؤلف الضدية وصححها أو حسنها أو سكت عليها'

١٧١	(حسن مشهور)	(أبو هريرة)	ابنا العاص مؤمنان : هشام وعمرو
١٧٢	(عزيز كبير)	(عمر)	ابنا العاص مؤمنان : هشام وعمرو
٦٧٤	(سكت)	(ابن عباس)	أنى رسول الله ﷺ وقد حمل قنبا بين يديه
٣٢٧	(صحيح)	(على)	أحببت أن أرىكم طهور رسول الله ﷺ
٢٤٣	(غريب)	(ابن عوف)	أحفظوني في أصحابهم وأبنائهم
٤٨٩	(صحيح)	(أبو هريرة)	إذا بقي نصف شعبان فلا تصوموا
٥٠	(مشهور حسن)	(وأبو سعيد)	إذا قال العبد : لا إله إلا الله
٣٢١	(حسن)	(ابن عمر)	إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث
٢١٦	(سكت)	(أبو هريرة)	إذا مررتم بقبورنا وقبوركم من أهل الجاهلية
٢١٥	(سكت)	(حصين بن عبيد)	أرأيت أبي وأباك فهو في النار
٧١٢	(سكت)	(ابن مسعود)	أرجأ آية في كتاب : يا عبادى الذى أسرفوا
٧٢٢	(صحيح/ن، ت)	(عائشة)	استعينى بالله من شره ، فإنه العاسق
٦٠٧	(حسن/جه)	(جابر)	أصمعت ذلك من رسول الله ؟ قال نعم !

(١) وفيه حديث حسن أخرجه المؤلف وقال فيه منكر .

- ٧١١ (غريب حسن) (ابن عباس) أعظم سورة في القرآن البقرة
- ١٤١ (صحيح) (حذيفة) اقتدوا باللذين من بعدي : أبي بكر وعمر
- ٣٤٨ (حسن مشهور) (أبو هريرة) أكثر عذاب القبر من البول
اللهم اجعله هاديا واهدا به
(عبد الرحمن بن
- ١٨٢ (حسن) (أبي عميرة)
- ٢١١ (مشهور) (أبو رزين) أما ترضى أن تكون أمك مع أمي
- (صحيح/سنن
أبي بكر بن
٣٨٤ (أبي زكريا)
- ٢١٠ (مشهور) (ابنا مليكة) أمي مع أمكما
- ٢١٤ (سكت) (عمران بن حصين) إن أبي وأباك في النار
- ٦٠ (سكت) (ابن عباس) إن ربي سبحانه وتقدس ليس من شيء
- ٥٨٩ (صحيح) (زيد بن خالد الجهني) إن صاحبكم قد غل في سبيل الله
- ٦٢٨ (رجال ثقاة) (ابن عمر) إن النبي ﷺ أتى برجل قد سكر من نبيذ
- ٤٥٤ (حسن) (معاذ) إن النبي ﷺ بعث به إلى اليمن فأمره
- ٥٣١ (عثمان بن أبي العاص) أنت إمامهم ، واقتد بأضعفهم
- ٣٥٣ (مشهور) (الحسن بن علي) إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة
- ٥٣٦ (سكت) (جابر) إنا كنا لتنكح المرأة على الحفنة
- ١٨٥ (غريب) (طلحة بن عبيد الله) إنه لرشيد (قاله في عمرو بن العاص)
لأنهم عرضوا على رسول الله ﷺ
- ٥٦٣ (صحيح) (ابناء قريظة) يوم قريظة
- ٩٩ (عبادة) إني أحدثكم بحديث فلا يحدث الحاضر

- أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة (عرباض) (صحيح ثابت مشهور) ٢٨٨
- أوف بنذرك، (ثابت بن الضحاك) (صحيح عن د) ٥٥٦
- أى الناس خير؟ قال: أنا (سعد) (حسن) ١٦٤
- أيكم الذى سمعت صوته قد ارتفع (أبو مخذومة) (صحيح) ٥٣٠
- بأى شيء تدعى ربيع الإسلام (عمرو بن عبسة) (صحيح) ١٤٧
- تفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة (أنس) (عزيز حسن مشهور) ٢٨٣
- تفترق هذه الأمة ... وهى الجماعة (") (سكت عليه) ٢٨٤
- تفترق هذه الأمة - ما أنا عليه (") (") ٢٨٦
- جعلت لى كل أرض طيبة (") (صحيح/سنن أبي زكريا) ٢٨٢
- حدثني سبعون من أصحاب النبي ﷺ مسح (الحسن البصرى) ٣٧٠
- حيث ما مررت بقبر كافر فبشره بالنار (سعد) ٢١٣
- خذ الحب من الحب والشاة من الغنم (معاذ) (صحيح/د، ج) ٤٦
- دخل رسول الله ﷺ وبلال الأسواق (أسامة بن زيد) (حسن) ٣٧٠
- دخلت الجنة، فرأيت قصرأ (أنس) (صحيح) ٣٠٣
- دعوا لى أصحابى وأصهارى (مشهور) ١٨٤
- سألت أبا عبيدة هل كان ابن مسعود ليلة الجن الخ ١٣١
- صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته (ابن عباس) (صحيح) ٤٨٨
- الصيد الطيب وضوء المسلم (أبو ذر) (صحيح/عن د) ٣١٨
- عشرة من قريش فى الجنة (ابن عوف) (قال غريب) ١٧٨

- ٦٦٦ فارس عصبتنا أهل البيت (ابن عباس) (غريب)
- قال جبرئيل: لورأيتني وأنا آخذ من جال البحر (ابن عباس)
- ٦٦٥ (أبو هريرة) (حسن)
- ٤٧٣ قد جاكم شهر رمضان شهر مبارك (أبو هريرة) (غريب حسن)
- قدم وفد ثقيف على رسول الله ﷺ (عبد الرحمن بن علقمة) (سكت)
- ٢٣٣ (جابر) (صحيح)
- ٣٣٧ كان آخر الأمرين من رسول الله ترك الوضوء (جابر)
- ٣٨٩ كان الأذان على عهد رسول الله مثنى مثنى (ابن عمر) (صحيح)
- كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا كنا مسافرين أن نمسح
- ٣٦٩ (صفوان بن عسال) (حسن مشهور)
- كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول:
- يا مقلب القلوب
- ٣٨ (جابر) (صحيح)
- ٣٤٣ كان النبي ﷺ إذا دخل الحلاء نزع خاتمه (أنس) (حسن صحيح)
- ٦٤٢ كأنى أنظر الى بياض خاتم رسول الله ﷺ (") (غريب حسن)
- ٦٥٩ كنانى رسول الله ﷺ أم عبد الله ، (عائشة) (صحيح)
- ٥٦٢ كنت فى سبي قريظة ، وكان ينظر (عطية القرظى) (صحيح)
- ٦٦٧ لانا بهم أوثق منى بكم أو ببعضكم (أبو هريرة) (غريب حسن/ت)
- ٧٢٥ لقد أوتى هذا من مزامير داود (عائشة) (صحيح)
- لقد هممت أن لا أقبل هدية (أبو هريرة) (مشهور حسن)
- ٢٣٤ (عزيز)
- ١٣٢ لم أكن مع النبي ﷺ ليلة الجن (ابن مسعود)
- ١٥٦ لم تحبس الشمس على أحد الا ليوشع (أبو هريرة) (حسن)

- ٦٣١ ما أسكر الفرق فملء الكف منه حرام (عائشة) (صحيح)
- ٦٣٠ ما أسكر كثيره فقليله حرام (جابر بن عبد الله) (صحيح)
- ٦٤٠ مات إبراهيم فلم يصل عليه رسول الله ﷺ (عائشة) قال منكر (بل هو حسن)
- ١٦٢ ما بال أقوام يبلغني عنهم إن الله خالق (ابن عمر) (غريب)
- ٤١٦ مرت علي رسول الله ﷺ وهو يصلي (صهيب) (حسن)
- من أتى امرأته في الدم فعليه دينار (ابن عباس) (سكت عليه)
- ٣٧٧ وأصله صحيح
- ٥٣٥ من أعطى في نكاح ملء كفيه (جابر) (سكت)
- ٣٢٦ من سره أن يعلم وضوء رسول الله ﷺ (علي) (صحيح)
- ٥٠٢، ٥٠١ من شربة؟ فحج عن نفسك (ابن عباس) (صحيح)
- ٣٣٥ من كان يؤمن بالله واليوم الآخر (جابر) (مشهور صحيح)
- من وجد تمرا فليفطر عليه (سليمان بن عامر) (حسن مشهور)
- ٣٢٣ من يرد هوان قریش يئنه الله (سعد) (حسن)
- ٢٦٧ المهدي من ولد فاطمة (أم سلمة) (قال منكر، قلت: وهو بسند جيد)
- ٢٩٨
- ٩٥ نضر الله امرأ سمع منا حديثا (ابن مسعود) (مشهور)
- ٩٨ نضر الله رجلا سمع منا كلمة (") (صحيح)
- ٩٤ نضر الله من سمع قولي (أنس) (مشهور حسن)
- ١٧٣ نعم أهل البيت عبد الله (طلحة بن عبيد الله) (صحيح)
- ٣٣٤ نعم البيت الحمام يدخل (أبو هريرة) (سكت)
- ٣٣١ هو الظهور ماؤه والحلال ميتته (") (حسن)
- ٢١٠ الوائدة والمؤودة في النار (ابنا مليكة) (مشهور)

١٢٢	(جابر وابن عباس)	ولد رسول الله ﷺ عام الفيل
٦٦١	(أبو هريرة) (صحيح)	والذي نفسى بيده لو كان الايمان
٢٢٤	(عمران بن حصين) (غريب)	لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين
٤٨٧	(حذيفة) (صحيح ثابت)	لا تقدموا الشهر حتى ترووا الهلال
١١٧	(ثوبان) (صحيح)	لا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمتي
٤٥٨	(جابر وأبو سعيد) (حسن)	لا صدقة في الزرع ولا في الكرم
	(أبي بكر بن محمد بن عمرو	لا يمسه القرآن الا طاهر
٣٦٢	بن حزم مرسل)	
٤١٩	(جابر) (غريب)	يا رسول الله انى تركت الصلاة
٥٠٨	(قيس بن أبي غرزة) (صحيح)	يا معشر التجار إن هذا البيع
٢٧٤	(عمر) (مشهور)	يأمر بالمسح على الخفين
٢٢٦	(جندب) (سكت)	يجيء المقتول يوم القيامة

فهرس الأحاديث الضعيفة والموضوعة ، وفيها بعض الأحاديث
التي أوردتها المؤلف الضدية وهي ضعيفة أو موضوعة

٦٦٠	(أبو هريرة)	أبغض الكلام إلى الله الفارسية
٢٢٩	(عمران بن حصين)	أبغض الناس إلى رسول الله ﷺ : بنو أمية
٦٧	(أبو هريرة)	أتدرون ما هذه؟ قالوا: الله ورسوله أعلم
٦١٩	(المطلب بن أبي وداعة)	إذا اشتد عليكم شرابكم
٦١٨	(ابن عمر)	إذا اشتدت عليكم هذه الأوعية
٢٥٨	(عمر)	إذا اقبلت رأيات ولد العباس
٣٤١	(ابن عمرو)	إذا بال أحدكم ومسح بالجدار ثلاثا
٣٢٠	(جابر)	إذا بلغ الماء أربعين قلة
٣٦١	(ابن عباس)	إذا خرجت الرأيات السود
٢٣٩	(ابن يعلى الثقفي)	إذا رأيتم بني أمية على منابر الأرض
١٩٠	(أبو سعيد الخدري)	إذا رأيتم معاوية على منبري
١٨٩ ، ١٨٨	(الحسن مرسلا)	إذا رأيتم معاوية على المنبر
١٩١	(جابر)	إذا رأيتم معاوية يخطب
٢٨٧	(ابن عمر)	إذا كان في آخر الزمان واختلفت
٨٢	(أنس)	إذا كان يوم القيامة يدعى بالعلماء
٣١٧	(ابن عباس)	إذا لم يجد أحدكم ماء
٤٢٩	(أنس)	إذا مرضتم فلا تمنوا العافية

- ٣٥٤ (أبو هريرة) إذا ولغ الكلب في إناء
- ٣٥٥ (") إذا ولغ ، فاغسلوه سبع مرات
- ٢٩٧ (ابن عمر) رأيتم رفعكم أيديكم في الصلاة هكذا
- ٢٣٨ (ابن المسيب مرسلًا) أريت بني أمية في صورة القردة
- ٦٥٨ (عائشة) أسقطت من النبي ﷺ سقطا فسأه
- ٦١٤ (أبو بردة) اشربوا في الظروف ولا تسكروا
- ٥٢٠ (أنس) ألا أحدثكم عن أجر ثلاثة
- ٢٦٤ (علي) ألا أخبرك ان الله فتح هذا الأمر
- ٥٠٦ (أنس) ألا ان التاجر فاجر
- ٤٢٥ (ابن عباس) ألا لا يصلين أحد إلى أحد
- ١٦٨ (البراء) اللهم ان عمرو بن العاص هجاني
- ٢٦٠ (ابن عباس) اللهم اغفر للعباس وولده
- ١٥٥، ١٥٤ (أسماء) اللهم إنه كان في طاعتك... فاردد عليه
- ١٨١ (العرباض) اللهم علم معاوية الكتاب والحساب
- ٢٢١ (علي) أمرت بقتال ثلاثة القاسطين
- ١٤٨ (ابن عباس) إن أبا بكر صحب النبي ﷺ وهو ابن ثمان عشرة
- ٤٥٠ (أنس) إن لكل شيء زكاة ، وزكاة الدار
- ٥٨٠ (مالك بن عتاهية) إن لقيتم عشارا فاقتلوه
- ٥٢٣ (عبادة) إن أردت أن يطورك الله
- ١٣٧ (ابن عباس) إن جئت فلم تجدني
- ٥٢٢ (أبي) إن قبلتها تتقلد مثلها في النار
- ٣٥ (أنس) إن أمي على الخير مالم يتحولوا

- ٥١١ (جابر) إن رجلا مات وترك مدبراً
- ٣٨٥ (زيد) إن رسول الله ﷺ احتجم في المسجد
- ٣٤٢ (علي) إن رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء
- ٥٨٥ (الزهري مرسلًا) إن رسول الله ﷺ استعان بأناس
- ١٧٤ (أبو أيوب) إن رسول الله ﷺ أمرنا بقتال ثلاثة
- ٦٤٤ (أبو سعيد) إن رسول الله ﷺ خآمه في يساره
- ٤٠٨ (رافع بن خديج) إن رسول الله ﷺ كان يأمرهم بتأخير العصر
- ٦٧٣ (زادان) إن رسول الله ﷺ لمن الثالث
- ٦١٥ (بريدة) إن رسول الله ﷺ نهى عن الدباء
- ٤٩٣ (ابن عباس) إن رسول الله ﷺ نهى عن صيام رجب
- ٣٠٤ (أنس) إن الشمس بالجنة ، والجنة بالمشرق
- ٤٢٣ (ابن عمر) إن صلواتكم ركعتان
- ٤٦ (أنس) إن العبد إذا قال في الأرض
- ٦٨٢ (علي) إن فاتحة الكتاب وآية الكرسي
- ٥٤ ، ٥٢ (أبو هريرة) إن الله خلق الفرس فأجراها
- ٥٧١ (عائشة) إن الله أخر حد المماليك
- ٥١٦ (ابن عباس) إن الله بعثي ملحمة ومرحمة
- ٢٦٣ (عمار بن ياسر) إن الله بي فتح هذا الأمر وسيختمه
- ٧٥ (ابن عباس) إن الله ينزل في كل ليلة
- ٥٩ (أبو هريرة) إن لله تسعة وتسعين اسما (فيه ذكر الأسماء)
- ٣٧ () إن من تمام العبد الاستثناء
- ١٢٩ (جابر) إن النبي ﷺ بعث أبا بكر على الحج

- ١٢٧ (الحسن) إن النبي ﷺ بعث ببراءة مع أبي بكر
- ٣٢٣ (عباده بن تميم عن عمه) إن النبي ﷺ توطأ ومسح
- ٦٣٢ (على) إن النبي ﷺ رخص للناس في شرب
- ٤٤٢ (عبد الله بن أبي أوفى) إن النبي ﷺ صلى على ابنه
- ٣٠٨ (ابن مسعود) إن النبي ﷺ قال له ليلة الجن
- ٣٤٤ (ابن عباس) إن النبي ﷺ كان إذا دخل الخلاء نزع خاتمته
- ٣٩٦ (عمير الليثي) إن النبي ﷺ كان يرفع يديه
- ٤٣٧ (أنس) إن النبي ﷺ كبر على النجاشي خمسا
- ٤٤٣ (على) إن النبي ﷺ كفن في سبعة أثواب
- ٦٠٨ (عبد الرحمن بن شبل) إن النبي ﷺ نهى عن أكل الضب
- ٥١٢ (جابر) إن النبي ﷺ نهى عن ثمن السنور
- ٧٧، ٧٦ إن نزول الله إلى الشيء إقباله
- ١٧ (أبو هريرة) إن وفد ثقيف جاؤا إلى النبي ﷺ
- ١٢ (الحكم بن عمير الثمالي) إن هذا القرآن صعيب مستصعب لمن كرهه
- ٥٦٩ (مرسلا) أنا أولى أو أحق من أوفى بدمته
- ١١٦ (أنس) أنا خاتم النبيين ، لا نبى بعدى ، إلا
- ١٣٤ () انظروا إلى هذا الكوكب
- ٤٦٣ (ابن عمر) إنه كان يخرج صدقة الفطر
- ٢٨٩ (على) إنها ستكون بعدى رواة
- ٥٢١ (ابن عباس) إياك وخطب الصبيان وخبز
- ٦٤٨ (عمران بن الحصين) إياكم والحجرة فإنها أحب الزينة
- ٦٤٧، ٦٤٦ (رافع بن يزيد الثقفي) إياكم والحجرة وكل ثوب فيه شهرة

٧٢٣	(حذيفة)	إياكم ولحون أهل الفسق
٥٠٠	(ابن عباس)	أيها الملبي عن نبیثة هل حججت
٤٣٣	(بريدة)	الارواح فی خمسة أجناس
٥٤٩	(معاذ)	الإسلام یزید ولا ینقص
١٨	(أبو هريرة)	الإیمان مثبت فی القلوب كالجبال الرواسی
٥٥١	(معاذ)	الإیمان یزید وینقص
٢٤	(أبو هريرة)	الإیمان یزید وینقص
٥٥٠	(معاذ)	الإیمان یزید ولا ینقص
١٤	(ابن عباس)	الإیمان لا یزید ولا ینقص
١٦٠١٥	(ابن عمر)	الإیمان لا یزید ولا ینقص
١٢٦	(سعد)	بعث رسول الله ﷺ أبا بكر ببراءة
٣٣٢	(عائشة)	بئس البیت الحمام بیت لا یستر
١٣٦	(جبیر بن مطعم)	تأتین أبا بكر فإنه یلی أمر أمی
٦٢٦	(أنس)	تختموا بالعقیق فإنه ینفی الفقر
٢٨٢٠ ٢٨٠	()	تفترق أمی علی بضع وسبعین فرقة
٢٧٩	()	تفترق أمی علی ثلاث وسبعین فرقة
٢٧٧	()	تفترق أمی علی سبعین كلمهم فی الجنة
٢٨١	()	تفترق هذه الأمة — قال : الجماعة
٢٨٥	()	تفترق هذه الأمة — هو السواد الأعظم
٤٧٠	(أبو هريرة)	تكون هدة فی رمضان توقظ النائم
٣٠٩	(ابن مسعود)	تمر طيبة وماء طهور
٧٢٤	(علیم)	تمنوا الموت عند ست

٥١٠	(ابن عمر)	التاجر الصدوق الأمين مع الشهداء
١١٢	(أبو هريرة)	حدثوا عن بني إسرائيل
٦٠٣	(خالد بن الوليد)	حرام أكل لحوم الحجر الأهلية
٤١٧	(أم سلمة)	حيلتك بعد ما تبنت أن تصلي
٣٣٩	(ابن عباس)	الحديث حدثان: حدث اللسان
٥٥٤	(")	الحمد لله الذي جعل في أمي
١٠١	(معاذ)	الحمد لله الذي وفق رسول الله ﷺ
٤٨٠	(أنس)	خذه عن عمك (في أكل الصائم البرد)
٣١٠	(ابن مسعود)	خذ معك إداوة من ماء
٤٣	(ابن عباس)	خلق الله الايمان فحفه بالساحة
٣٣٨	(أنس)	خمس يفطرن الصائم
٨٦	(أبو هريرة)	خيار أمي علمها
٣١١	(ابن مسعود)	دعاني رسول الله ﷺ ليلة الجن
٦٩، ٦٨	(ابن عباس)	رأيت أربعة أملاك التقوا
٣٢٤	(أوس الثقفي)	رأيت رسول الله ﷺ أتى كظامه قوم
٥٩١، ٥٩٠	(سعد)	رأيت رسول الله ﷺ بالعرج إلى المدينة
٢٣٦	(أبو هريرة)	رأيت في النوم بني الحكم
٦٥٠	(عائشة)	ربما مشى النبي ﷺ في نعل واحد
٦٣٣	(أنس)	رخص في ثلاث: في شرب
٢٠٧	(عائشة)	سألت ربي، فأحيا لي أمي
٦٣٤	(رجل)	سألت النبي ﷺ عن ألبان
٤٤	(أبو هريرة)	سبحان الله نصف الميزان

٢٧٨	(أنس)	ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين
٦٥٥	(أم سلمة)	سميتوه الوليد بأسماء فراعنكم
٢٩٠	(أبو هريرة)	سيأتيكم عنى أحاديث مختلفة
٧٢٩	(ابن عباس)	شرار أمتي معلوها
٥١٥	(أنس)	شرار الناس التجار والزراع
٢٢٧	(ابن الزبير)	شر قبائل العرب بنو أمية
٢١٧	(ابن عباس)	شفعت في هؤلاء النفر
٤٦٢	(")	صدقة الفطر عن كل صغير
٣٤	(أنس)	صنفان من أمتي لاتنال شفاعتي
٤٨٤ ، ٤٨٣	(معاوية)	صوموا الشهر وسره
٤٨٥	(ابن عمر)	صوموا لرؤيته ، فإن غم عليكم
٦٨٣	(ابن عمرو)	الصيام والقرآن شفيعان
٥٣٨	(ابن عمر) ﷺ	طلقت امرأتى ثلاثا على عهد رسول الله ﷺ
٦١٧ ، ٦١٦	(أبو مسعود الأنصاري)	عطش النبي ﷺ حول السكبة
١٦٠	(جابر)	على خير البشر ، فن أبي فقد كفر
٥٤٥		العباس وصيبي ووارثي
٢٩١	(ضمرة بن حبيب)	فنانوا القبر أربعة : منكر ونكير
٧٠٢	(أنس)	فكلوه إلى ربه
٤٦٦	(ابن عمر)	في الركاز العشر
٣٥٥	(أبو هريرة)	في الكلب بلغ الإباء
٢٢٨	(عمران بن حصين)	قبض رسول الله ﷺ
٤٩٦	(زر)	قلنا لحذيفة أي ساعة تسحرت مع رسول الله ﷺ (زر)

٧٣٩	(رجل من الصحابة)	قوام أمي بشرارها
٥٣	(أبو هريرة)	قيل : يا رسول الله ! مم ربنا
٦٥٧	(الوليد بن قيس)	كان بي مرض فدعا لي رسول الله ﷺ
٦٣٧	(جابر)	كان رسول الله ﷺ يتختم في يمينه
٣٧١	(أبي بن عمارة)	كان رسول الله ﷺ قد صلى في بيته
٣٦٣	(معاذ)	كان رسول الله ﷺ مع عائشة نائمين
٣٩٦	(عمير الليثي)	كان رسول الله ﷺ يرفع يديه
٤٨١	(معاوية)	كان رسول الله ﷺ يقول على المنبر
٥٩٤	(مرسلا)	كان النبي ﷺ يأكل بكفه كله
٢٥٤ ، ٢٥٣	(ابن أبي أخي النجاشي)	كان هذا الامر في حمير ، فنزعه الله
٦٣٩	(ابن عمر)	كان يلبس في يمينه
٥٥٨	(أبو هريرة)	كانت يمين يحلف بها رسول الله ﷺ
٦٤٣	(أنس)	كأنني أنظر إلى وبيص خاتم رسول الله ﷺ
٦٢٠	(ابن مسعود)	كل مسكر حرام
٢٦٢	(أبو ذر)	كما أنا خاتم النبيين ، كذلك على
٥٤١	(عائشة)	لقد نزلت آية الرجم ورضاعة
٥٤٤	(بريدة)	لكل نبي وصي ، وإن عليا وصي
٥٨٦	(ثابت الأنصاري)	لما بلغ النبي ﷺ جمع أبي سفيان
١٣٣	(ابن عباس)	لما عرج بالنبي ﷺ إلى السماء
٣١٢	(ابن مسعود)	لما كان ليلة الجن قال لي النبي ﷺ
٤٤١	(عبد الله البهي مرسلا)	لما مات إبراهيم صلى عليه رسول الله ﷺ
٤٠١	(ابن عباس)	ليس في الظهر ... قراءة قراءة رسول الله ﷺ

٤٠٢	(ابن عباس)	ليس في الظهر قراءة لو كان فيها لاسمعتها
٥٣٧	(أبو هريرة)	ليس للمرأة أن تأذن في البيت
٣٨١	(عائشة)	ما أعجبك يا عائشة أن المؤمن
٦٤ ، ٦٣	(أبو ذر)	ما بين الأرض إلى السماء مسيرة
٣٣٦	(عائشة)	ما ترك رسول الله ﷺ الوضوء
١٢٤	(أبو بكر)	ما حدث فيك إلا خير
٢٣٧	(أبو هريرة)	ما لي رأيت بنى الحكم ينزون
٤٥	(ابن عباس)	ما من شيء إلا وبينه وبين الله حجاب
٧٢٨	(")	معلوا صبيانكم شراركم
١٠٠	(")	من أدى حديثا إلى أمي ليقام
٤١٣	(أبو هريرة)	من أشار في صلاته إشارة
٣٨٧	(ابن عباس)	من أفرد بالإقامة فليس مني
٩٦	(جد بهز)	من تعلم الأحاديث ليحدث بها
٤٢٧	(ابن عباس)	من تكلم يوم الجمعة والامام يخطب
٣٩٣	(أنس)	من رفع يديه في الركوع فلا صلاة له
٣٩٠	(أبو هريرة)	من رفع يديه في الصلاة فلا صلاة له
١٩	(أبو سعيد الخدري)	من زعم أن الإيمان يزيد
٧١٤	(أبو هريرة)	من صام يوم ثمان عشرة من ذى الحجة
٦٥٣	(أنس)	من طول شاربه في الدنيا
٨٨	(رجل من الصحابة)	من قال على ما لم أقل فليتبوأ
٦٨٦	(أبو هريرة)	من قرأ القرآن يقوم به آناء الليل
١٣	(أبو بكر)	من كذب على متعمداً أورد شيئا

- ٨٩ من كذب على متعمداً قالوا : (أعين مولى مسلم)
- ٨٧ من كذب على متعمداً (أبو أمامة)
- ١٥٩ من لم يقل على خير البشر فقد كفر (علي)
- ٥٨٨ من وجدتموه قد غل في سبيل الله (عمر)
- ٢٩ من لم يميز ثلاثة فليس له في الجماعة (أنس)
- ٢٩٧ المهدي رجل من ولدي وجهه (حذيفة)
- ١٢٧ نزلت سورة براءة ، فبعث رسول الله ﷺ (علي)
- ٦٨٧ نعم الشفيح القرآن لصاحبه (أبو هريرة)
- ١٣٠ نعتت إلى نفسي يا ابن مسعود (ابن مسعود)
- ٤٢٤ نهى رسول الله ﷺ أن يصلي الإنسان (ابن عمر)
- ٤٢٥ نهى رسول الله ﷺ أن يصلي الرجل إلى عود (جابر)
- ٦٥٩ نهى رسول الله ﷺ عن أكل الضب (عائشة)
- ٥١٣ نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب (جابر)
- ٥١٩ نهى النبي ﷺ عن التعليم والأذان بالأجرة (ابن عمر)
- ٣١٥ التبيذ وضوء من لم يجد الماء (ابن عباس)
- ٢٥٦ هبط على جبرئيل فقال : يا محمد (علي)
- ١٦٥ هذا علي ، أخي في الدنيا والآخرة (أبو جعفر)
- ٣٢٢ هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ (علي)
- ٤٨٢ هكذا كان رسول الله ﷺ إذا حضر رمضان (معاوية)
- ٧٢ هل تدرون ما هذه ؟ قلنا : السحاب (العباس)
- ٦٥ هل تدرون ما هذه التي فوقكم (أبو هريرة)
- ٥٤٣ وصي وموضع سرى وخطبتي (سلمان)

١٣٠	(ابن مسعود)	والذى نفسى بيده لئن أطاعوه
٦٦	(العباس)	والذى نفسى بيده لو دليتكم
٢٣٠	(أبو سالم حران بن جابر)	ويل لبني أمية ثلاث مرات
٢٣١	(أبو سالم سلمي بن حنظلة)	ويل لهم (بني أمية) من فلان
٢٤٢	(أنس)	لا أفقتد أحدا من أصحابي غير معاوية
٦١٢	(ابن عمر)	لا بأس بأكل كل طير ما خلا البوم
٣٤٥	(علي)	لا بأس ببول الحمار
٥٩٧	(أبو الدرداء)	لا تأكلوا اللحم
٥٨٢	(علي)	لا تساوهم في المجلس
٧٣١	(ضوء بن دلمس)	لا تشاوروا الحاكة فإن الله سلبهم
٧٣٠	(أبو أمامة)	لا تستشيروا الحاكة ولا المعلمين
٥٦٥	(ابن عباس)	لا تقتل المرأة إذا ارتدت
١٠٢	(معاذ)	لا تقضين ولا تفصلن
٤٧٤	(أبو هريرة)	لا تقولوا رمضان فإن رمضان
٤٧٥	()	لا تقولوا رمضان، ولكن قولوا
٦٧٥	(أنس)	لا تقولوا سورة البقرة
٦٨٤	(ابن عمرو)	لا تقوم الساعة حتى يعرج القرآن
٥٣٢	(جابر)	لا صداق دون عشرة دراهم
٣٠٦	(عائشة)	لا يجمل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث
٢٩٩	(أنس)	لا يزداد الأمر إلا شدة
٥٦٠	(أبو أمامة)	لا يكتب على ابن آدم ذنب أربعين سنة
٢٣٥	(معقل بن يسار)	لا يلبث الجور بعدى إلا قليلا

٣٨٠	(عائشة)	يا حميرا أو ما علمت أنه ليس أحد
٢٩٤	(معاذ)	يا رسول الله أتم موازين وكفتان
٣٧٦	(ابن عباس)	يا رسول الله أصبت امرأتى
١٢٥	(أبو بكر)	يا رسول الله أنزل في شيء قال : لا
٣٥٨	(خالد بن معدان)	يا رسول الله أنمس القرآن على غير وضوء ؟
٩٢ ، ٩١ ، ٩٠	(أكيمة)	يا رسول الله إنى أسمع منك الحديث
٦٠٦	(خزيمة بن جزء)	يا رسول الله جئتك لأسألك
٢٦٥	(ابن عباس)	يا عم ، بي ختمت النبوة ، وبولدك
٢٧٣	(أبو هريرة)	يجىء في آخر الزمان رجل يقال له محمد بن كرام
٦٨٨	(أبو سعيد الخدرى)	يجىء القرآن يوم القيامة فيقول : يارب
٦٧٠ ، ٦٦٩	(وائلة)	يسلم الرجال على النساء
٤٦٩ ، ٤٦٨	(فيروز الديلى)	يكون صوت في شهر رمضان
٢٦٦	(أنس)	يكون في أمتى رجل يقال له محمد بن ادريس
٦٨٥	(ابن عمرو)	يمثل القرآن يوم القيامة رجلا
٣٩٩	(عائشة)	يؤم القوم أحسنهم وجهاً
٦٢٨	(")	اليمن أولى بالزينة من الشمال

فهرس الآثار (وفها صحیح وضعیف وموضوع)

- ١٠٩ أثر وفيه بعض الضعف أحب إلى من رأيهم (شريك)
- ١٥١ أخلف في زمان يعدل بهما أحد، كانا رأس الإسلام (ميمون)
- ١٩٢ أدركت خلافة معاوية جماعة من أصحاب النبي ﷺ (الأوزاعي)
- ١٥٣ أدركت مشايخنا ومن نأخذ منه يقولون: أبو بكر (ابن الماجشون)
- ٣٥٠ إذا أصاب البصاق الثوب والجسد (سلمان الفارسي) (باطل)
- ٦٦٨ إذا حضرتم قصرًا فلا تقولوا: انزلوا (عمر)
- ٨ إذا سكت أنت، وسكت أنا (أحمد)
- ٧ إذا علم الرجل من محدث الكذب (الشافعي)
- ٣٥٤ إذا ولغ الكلب (أبو هريرة)
- ١٧٩ إذ ذهب إلى عائشة، فقل يقرأ عمر عليك السلام (عمر) (خ)
- ١٠٦ إذ ذهب إلى العلماء بالمدينة فلهم (ابن عمر)
- ٢٧٥ اسكتوا ولا تنجسوا مسجدى (ابن عيسى)
- ١٤٣ أسلم على وهو ابن تسع (ابن عباس) (باطل)
- ٤٤٨، ٤٤٧ اشتكت فاطمة، فرضتها فأصبحت (سلي) (باطل)
- ٦٩٧ أما هؤلاء فلا أرى الصلاة خلفهم (حفص بن غياث)
- ٧٠٩ إن أعظم ما خلق الله من أرض (ابن مسعود) (باطل)
- ١٥٢ أول من أسلم من الرجال أبو بكر (ابن سيرين)
- ١٤٩ أول من أظهر إسلامه سبعة (ابن مسعود) (حسن غريب)

- إن أعرابيا شرب من إداوة عمر (عامر بن سعيد)
- ٦٢٥ (لا يثبت) (بن ذى لعوة)
- ١١١ (ابن مهدى) إن العالم إذ لم يعرف الصحيح والسقيم
- ٦٧٤ (خ) (صفية بنت أبي عمير) إن عبدا وقع على وليدة الخنس لجلده عمر
- ٧٣٨ (عد الله بن المؤمل المخزومي) إن عطاء بن أبي رباح كان معلم الكتاب
- ٣٤٦ (اسحاق بن محمد بن أبان البلخي) إن عليا هو الله
- (عبد الله بن) إن فاطمة لما حضرتها الوفاة أمرت
- ٤٤٦ (باطل) (محمد بن عقيل)
- ٧٠٦ (باطل) (ابن مسعود) إن لكل شئ سناما، وإن سنام
- ٢٤٥ (خ) (ابن عمر) إن أقدا يمتنا هذا الرجل (يزيد) على بيع الله ورسوله
- ٥٠٣ (باطل) (عائشة) إنه حين مات ذهب عنه الإجماع
- ٦٢٤ (باطل) (سعيد بن ذى لعوة) إنه رأى عمر يشرب الخمر
- ٤٠٦ (باطل) (عمر) إنه صلى بالناس المغرب، فلم يقرأ
- ٦٢٩ (في خ) (") إنه قد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة
- ٥٧٨ (موضوع) (صفوان عن عمر) إنه كان له ابنان (وفيه حد أبي شحمة)
- ٣٤٩ (الحسن) إنه كان يكره أبوال البهائم كلها ويقول اغسل
- ٦٥١ (عائشة) إنها مشيت بنعل واحدة
- ٢٥٠ (خ) (ابن عمر) إنى أقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك
- ٢٤٩ (مولى لمعاوية) إنى لقائم على رأس يزيد إذ أتى برأس الحسين
- ج ١/ص ٢٧٠ (يزيد بن الوليد) أنا ابن كسرى وأبي مروان
- ١٤٥، ١٤٤ (باطل) (علي) أنا الصديق الأكبر آمنت قبل أن يؤمن أبو بكر
- ١٤٢ (منكر) (سلمان) أول من أسلم علي

- ١٥٠ أول من أظهر الإسلام أبو بكر وبلال (مجاهد)
 أي الناس خير بعد رسول الله ﷺ؟ قال:
 أبو بكر
- ١٦٧ (محمد بن الحنفية عن علي) (خ)
- ١٨٦ (موضوع) (علي) أيها الناس إن هذين الرجلين قد تعديا
- ٥٩٨ (باطل) (عمر) إياكم والآخرين: اللحم والنيذ
- ٥٧٠ (مالك بن أنس) (في خ) الأمر عندنا أن لا تقتل مسلم بكافر
- ٢٦٨ (ابن راهويه) الأئمة في زماننا: الشافعي والحنفي
- ٢٥ (عمير بن حبيب) الإيمان يزيد وينقص
- ٢٦ (سفيان بن جريج ومعمر) الإيمان قول وعمل يزيد وينقص
- ٥ (عن جماعة) بين أمره (فيمن لا يحفظ أو متهم في الحديث)
- ٧١٨ (باطل) (ابن عباس) بفضل الله: النبي، وبرحمته: علي
- ٥٦١ (عمر بن عبد العزيز) بهذا أخذ الناس، وكان لا يفرض لأحد
- ٣٥٠ (باطل) (سلمان) البصاق ليس بظاهر
- ١١١ (أبو حنيفة) البول في المسجد أحسن من بعض القياس
- ٥٦٦ (ضعيف) (ابن عباس) تجسس ولا تقتل (أي المرأة المرتدة)
- تذاكر الناس في مجلس ابن عباس (فيه ذكر حد أبي شحمة)
- ٥٧٧ (موضوع) (مجاهد بن خطاب)
- ٤٩٨ (صلة بن زفر) تسحرت مع حذيفة ثم خرجنا إلى المسجد
- ٤٩٧ (حسن) (زر بن حبيش) تسحرت مع حذيفة، ثم خرجنا إلى الصلاة
- ٦٩٢ (ابن عباس) ثكلتك أمك، إن القرآن منه
- ٣٦ (باطل) (") ثكلتك أمك، كأنك شاك في إيمانك
- ٦١ جاء رجل من اليهود إلى علي فقال: متى كان ربنا (علي)

- ٦٢ جاء يهودى إلى على فقال : متى كان ربنا (الزغال بن سبرة)
الجنة مطوية معلقة (عبد الله بن عمرو،
ومعدان) ٣٠١، ٣٠٠
- حبس أربعة من أصحاب رسول الله ﷺ حتى مات (عمر) ١٩٨
- خلاف ما بيننا وبين المرجئة ثلاثة (الثورى) ٢٧
- خير هذه الأمة بعد نبيها : أبو بكر وعمر (على) ١٦٧
- رأس الايمان التوحيد (ابن منده) ٥١
- رأيت ابن عمر بال وتوضأ فى المسجد الحرام (عطية العوفى) (باطل) ٣٧٨
- رأيت بعض الصالحين فى المنام (بعض الصالحين) ٢٧١
- رأيت رسول الله ﷺ فى المنام (أبو جعفر الترمذى) ٢٧٠
- رأيت النبى ﷺ فى المنام فسأله (المرزى) ٢٧٢
- زكاة الرجل فى داره أن يجعل بيتا (أنس) (منكر) ٤٥٢ - ٤٥١
- الريادة غرفة من لؤلؤة (تفسير) (على) (باطل) ٧١٦
- سألت أبا قلابة عن المعلم ... فياخذ شيئا (خالد الخزام) ٥٢٩
- سألت سالما ... عن القراءة فى المصحف (جابر) ٣٦٢
- سألت مالكا عن أجر المعلم ، فقال لا بأس به (على بن اسماعيل الترمذى) ٥٢٨
- سأله رجل عن القرآن فقال : أما سمعت قوله : (ابن عيينة) ٧٠١
- شرب أخى عبد الرحمن بن عمر ، وشرب ومعه أبو سروعة (ابن عمر) (صحيح) ٥٧٩
- الفرق اثنا عشر مد (الخليل بن المحسن) ٦٣٢
- فى المسح على الخفين ثلاثة أيام (عمر) ٣٧٥

- ٤١ قال الله : لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله (الأوزاعي)
- ٢٤٤ قد بايعنا يزيد فبايعوه (معاوية) (حسن مشهور)
- ٢٤٧ قد كنت أرضى من طاعتهم بدون قتل الحسين (يزيد)
- ٢٤٨ قد كنت أرضى من طاعة أهل العراق ()
- ١٨٣ قيل لابن عباس : إن معاوية أوتر بركمة (ابن أبي مليكة) (خ)
- ٧٠٠ القرآن كله كلام الله (ابن مهدي)
- ٦٩٤ القرآن كلام الله (عبدالله بن داود وأبو الوليد)
- ٧٠٣ قيل له : أكان ابن المديني يتهم بشئ من الكذب ؟ (أبو اسحاق الحرابي)
- كان أصحاب رسول الله ﷺ يتذاكرون كتاب الله
- ١١٠ (البخاري)
- كان الحسن والحسين يتختمان في يسارهما (جمفر بن محمد عن أبيه)
- ٦٤٥ (صححه الترمذي)
- ٤٦ كان معاذ يأخذ الثياب بصدقة الحنطة (طاؤس) (باطل مرسل)
- ٢٥١ كان الوليد يختم في شهر رمضان سبع عشرة ختمة (ابراهيم بن أبي عبلة)
- كانت المرأة تدخل على آل عمر (في حد أبي شحمة) (سعيد)
- ٥٧٦ (بن مسروق) (موضوع منقطع)
- ٢٧٢ كم لك يا عقبه ، منذ لم تنزع ؟ (عمر) (منكر)
- كنا في دار أبي موسى مع نفر من أصحاب النبي ﷺ
- ٢٠٢ (أبو الأحوص) (م)
- ٧٣ كنا والتابعون متوافرون نقول : إن الله (الأوزاعي)
- ٢٠٥ كنيف مليء فقها (أى ابن مسعود) (عمر)
- ٣٥٩ الكتاب الذي في السماء (تفسير : لا يمسه) (ابن عباس)

- كل مسكر حرام هي الشربة التي أسكرتك (ابن مسعود، والنخعي)
 ٦٢٠، ٦٢١ (باطل)
- الكرامية كفار يستابون (العباس بن حمزة، ابن خزيمة،
 ٢٧٦ (الفضل البجلي)
- لأن أعرف علة حديث (ابن مهدي) ٩
- لأن أقطع رجلى بالموسى أحب (عائشة) (باطل) ٣٦٧
- لم أسمع أحدا كره أجر المعلم، وأعطى الحسن (الحكم) (خ) ٥٢٩
- لم تخرج كلمة إلى السماء أعظم ولا أخصب (محمد بن أسلم الطوسي) ٢٧٤
- ليست فينا امرأة اسمها عائشة إلا (محمد بن عروة) (منكر) ٦٥٨
- ماء البحر لا يجزى من جنابة (ابن عمرو) (باطل) ٣٣٠
- ما إن لا يجزيان من غسل الجنابة (أبو هريرة) (باطل) ٣٢٩
- ما الأب ثم قال: هذا لعمر الله التكلف (عمر) (صحيح) ٧٠٤
- ما من أصحاب رسول الله ﷺ أحد أكثر حديثا عنه (أبو هريرة) (عن خ) ١١٥
- ما أعلم رسول الله ترك أحدا أعلم من هذا القائم (أبو مسعود) (م) ٢٠٢
- ما خلق الله من أرض ولا سماء ولا الجنة (ابن مسعود) (باطل) ٧٠٨
- ما صليت وراء إمام أشبه صلاة (أنس) ٢٥٢
- ما قلت برأى منذ أربعين سنة (قناة) ١٠٨، ١٠٧
- ما لي ولك، لقد أدرت في صماخي شيئا (أبو بكر بن عياش) ٦٩٦
- ما من سماء ولا أرض ولا سهل (ابن مسعود) (باطل) ٧٠٧
- ما هذا بأول بركتكم يا آل أبي بكر (أسيد بن حضير) (خ، م) ٣٦٤
- ما هذا الحديث عن رسول الله، قال: وحبسهم (عمر) (منكر) ١٩٥، ١٩٦

- ١٩٩ ما هذه الأحاديث عن رسول الله ﷺ (عمر) (مضطرب)
- ٦٢٢ ما وجدت الرخصة في السكر عن أحد صحيحا
إلا عن ابراهيم (ابن المبارك)
- ٧٣٧ مات عطاء سنة أربع عشرة، وكان معلما (يحيى بن سعيد)
- ٢٤٦ مات معاوية، ما استخلف يزيد فبايع الناس (عمر بن سعيد بن العاص)
- ٦ مررت مع الثوري برجل فقال: كذاب، (ابن مهدي)
- ٤٢ من كره أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله (الثوري)
- ١٠ من لم يعرف حديث رسول الله بعد سماعه (داود بن علي)
- ٧٤ من لم يقر بأن الله على عرشه... فهو كافر (ابن خزيمة)
- ٢٦٩ من الله على الناس بأربعة في زمانهم (هلال بن العلاء)
- ٦٩٣ من زعم أن القرآن مخلوق فكأنما (هارون بن معروف)
- ٦٩٩ من زعم أن كلام الله مخلوق (يزيد بن هارون)
- ٧٢١ من شر الأير إذا قام (تفسير شر غاسق) (ابن عباس) (باطل)
- ٧١٣ من قال: القرآن مخلوق: كافر (أحمد)
- ٦٩٨ من قال: القرآن مخلوق فهو كافر (وكيع)
- ٦٩١ ومنه بدأ وإليه يعود (ابن عباس)
- ٥٦٧ المرتد تستتاب ولا تقتل (علي) (ضعيف)
- ٦٢٧ المسكر قليله وكثيره حرام (ابن عمر) (صحيح)
- ٣٦٠ الملائكة، وأما كتابنا فيمسه الطاهر (تفسير) (سعيد بن جبير)
- ٢٨ نطق القرآن بزيادة الايمان ونقصانه (ابن عينة)
- ٢٢٤ نظرت في هذه العصابة، فوجدتهم أهل الشام (عمران بن حصين)
- ٦٨٩ نعم الشفيح القرآن يوم القيامة (أبو هريرة) (لا يصح)

- ٣١٦، ٣١٥ (عكرمة) النبيذ وضوء من لم يجد غيره
 هذا الذي أقعدنى هذا المقعد
 (أبو عبد الرحمن السلمي)
- ٧٣٢ (خ)
- ٧٠٥ (عمر) هذه الفاكهة وهذه الأشياء قد عرفناها
- ٢٢٣ (م، خ) (معاذ) هم أهل الشام (تفسير: لاتزال طائفة من أمتي)
 هو ملك واحد له عشرة آلاف جناح
- ٧١٩ (ابن عباس) (تفسير الروح)
- ٥٢٧ (جابر بن زيد) لا بأس بأجر المعلم
- ٦٢٣ (ابراهيم) لا بأس بنبيذ البختج
- ١٩٦ (عمر) (منكر) لا يتحدثوا عن رسول الله ﷺ
- ٢٢٥ (على) لا تسب أهل الشام فإن بها الأبدال
- ٦٩٥ (عبد الله بن إدريس) لا تقبل شهادة من يقول بخناق القرآن
- ٥٣٢ (على) (ضعيف) لا صداق أقل من عشرة دراهم
- ١٨٤ (المعاني بن عمران) لا يقاس بأصحاب رسول الله ﷺ أحد
- ٤٤٩ (مشهور حسن) (فاطمة) يا أسماء! إنى قد استبجحت ما يصنع بالنساء
- ٤٧١ (أبو هريرة) (ضعيف) يكون في رمضان هدة

فهرس الأعلام الذين ترجم لهم المؤلف فى أثناء الكتاب
وهم يشتملون على بعض الصحابة وخلفاء بنى أمية
وبعض الأئمة ، وهم حسب ورودهم فى الكتاب

٢٥٩ و ٢٠٥/١	معاوية بن أبى سفيان
٢٠٨/١	الحسن بن على
٢١٥/١	عبد الله بن مسعود
٢١٩/١	أبو مسعود عقبة بن عمرو الأنصارى
٢٢٠/١	أبو الدرداء
٢٢١/١	أبو ذر
٢٢١/١	عقبة بن عامر
٢٥٨/١	عثمان بن عفان
٢٥٨/١	أروى بنت كريب
٢٦١/١	يزيد بن معاوية
٢٦٥/١	معاوية بن يزيد بن معاوية بن أبى سفيان
٢٦٦/١	مروان بن الحكم
٢٦٦/١	عبد الملك بن مروان
٢٦٧/١	الوليد بن عبد الملك

٢٦٨/١	سليمان بن عبد الملك
٢٦٨/١	عمر بن عبد العزيز
٢٦٩/١	يزيد بن عبد الملك
٢٦٩/١	هشام بن عبد الملك
٢٧٠/١	الوليد بن يزيد بن عبد الملك بن مروان
٢٧٠/١	يزيد بن الوليد بن عبد الملك
٢٧١/١	ابراهيم بن الوليد بن عبد الملك
٢٨٦/١	محمد بن ادريس الشافعي
٢٥٨/٢	الوليد بن المغيرة
٢٥٨/٢	الوليد بن عقبة
٢٥٨/٢	الوليد بن قيس العامري

فهرس الرواة الذين تكلم فيهم المؤلف جرحا وتعديلا
أو شرحا وتفصيلا

٤٠/٢	أبان بن سفيان
٣٣٥، ٣٥/١	أبان بن أبي عياش
١٨٠/٢	ابراهيم بن أبي حية
٤٧/٣	ابراهيم بن عبد الحميد
٣٦٩، ٣١٥/١	ابراهيم بن محمد الطيان
٢٣١/٢	ابراهيم بن يزيد النخعي
٢٩٨، ٢٩٧/١	الابررد بن الأشرش
١٢٤/٢	أجلح بن عبد الله الكندي
٥/١	أحمد بن الحسن بن أبان المصري
٢٨٣، ١٩٨، ٣٥، ١٩ - ١٨، ٦/١	أحمد بن عبد الله الجويباري
١٨٤/١	أحمد بن عبد الله المؤدب
٩٦/١	أحمد بن عبد الله بن محمد
	أحمد بن محمد بن غالب = غلام الخيل
٣٠٦/٢	أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة أبو العباس
٣٥٩/١	أحمد بن محمد بن يوسف
٣٥٩/١	اسحاق بن محمد بن أبان النخعي
٢٩١/١	اسحاق بن محمشاد

٥/١	اسحاق بن نجيج الماطلي
٣٦٦/١	اسحاق الأزرق
٥٠/١	اسد بن خالد
٥٠/١	اسماعيل بن أبي اسرائيل
٢٦١، ١٥٠/٢	اسماعيل بن زياد
٣١٥، ٧٦، ٤٣/١	اسماعيل بن أبي زياد
٢٥٦، ٢٢١، ٨٦، ٨٤/٢، ٢٧٢/١	اسماعيل بن عياش
٣٦٣/١	اسماعيل بن مسلم
٩٧/١	أعين مولى مسلم بن عبد الرحمن
٢٨٥/١	أيوب بن قطن
	بازام مولى أم هانئ = أبو صالح
٤/٢	بزيغ بن حسان
٢١/٢	بشر بن حرب أبو عمر
٢٦٩/٢	بشر بن عون
٣٥٣، ٣٥٢، ٢٧٢، ٩٧/١	بقية بن الوليد
٣١٠، ١٣٨، ٦٦/٢	
٢٦٩/٢	بكار بن تميم
٣٥/١	بكر بن خنيس
٥/٢	بكير بن الأشج
٢٤٥/٢	بوز بن أسد
١٠٢/١	بوز بن حكيم عن أبيه عن جده
٢٠١/٢	ثابت بن حارث الأنصاري

١٣٩/١	ثوبان بن ابراهيم أخو ذوالنون المصرى
٢٤٠ - ٢٣٩/٢	ثوير بن أبى فاخنة
٣٥١/١	جابان
٨٩/١	جابر بن مرزوق الجدى
٣٠٤/٢	جابر بن يزيد الجعفى
١٦٢، ٤١/٢، ٣١٠/١	جبارة بن المفلس
١٥٠/٢	جرير بن عبد الحميد الكندى
١٦٧/٢	جعفر بن الزبير البصرى
١٥٤/٢	جعفر بن عبد الواحد بن سليمان بن على
٢٣٩/٢	جعفر بن محمد
٤٠، ١٠/٢، ١٣٧، ٧٦، ٤٣/١	جوهر بن سعيد
١٠٦/١	الحارث بن عمرو
٢٧٩/٢	الحارث بن عمير البصرى أبو عمير
٢٢٠/٢	حبان بن جزء
٥٨ - ٥٧/١	حبان بن هلال
١٥٠/١	حبة بن جوين العرفى
٢٣١، ١٣٧/١	حجاج
١٢٨، ٧٥/٢	حجاج بن أرطاة
١٢٠/٢	حجاج بن محمد
١٢٧/٢	حسان
	الحسن بن أبى جعفر = ابن أبى جعفر
٢٥٠/٢، ٧٢ - ٧١/١	الحسن بن أبى الحسن البصرى

١٠٨/٢	الحسن بن عمارة
٣٢٩/١	الحسن بن قتيبة
	الحسن بن محمد بن يحيى العلوى = أبو محمد العلوى
٢٤٢/٢	الحسين بن ابراهيم البابی
٢٤٣/٢	الحسين بن اسحاق
٣٢٤/١	الحسين بن اسحاق البصرى
٣٢٨/١	الحسين بن عبید الله العجلي
٢٤٠/١	الحسين بن عطية
٣٦٩، ٣١٥، ٧٦، ٤٣/١	الحسين بن القاسم بن محمد الزاهد الاصبهاني
٣١٠/٢	حصين بن مالك
٥٩/٢	الحكم بن أسلم
	الحكم بن عبد الله = أبو مطيع الباخى
٣٠٤/٢	الحكم بن عتيبة
٣٧١/١	حكيم بن جبیر
٢٥٤/٢	حماد بن زيد
٢٤٥/٢	حماد بن سلة
١٣٧/١	حميد
٢٨١/٢	حي بن عبد الله
٩٦/١	خالد بن دريك الشامى
٢٥٣/١	خالد بن طهمان
٣٤٣/١	خالد بن علقمة
٣٢١/١	خالد بن معدان

٢١٨/٢	خالد بن الوليد
٢٢٢/٢	خالد بن يزيد القسرى
٢٣٧/١	خطاب بن عبد الدائم
١٧٦/٢	خلاس بن عمرو
١٠٤ - ١٠٣/٢	داود بن عطاء
٢٥٩/٢	داود بن المحبر
١٤٠/٢	داود بن يزيد الاودى
٣٢٤/٢	دينار
٢٤٦/١	الربيع بن بدر
٢٨٢ - ٢٨١/٢	رشد بن سعد ابوا الحجاج المصرى
١٦١، ٤١/٢	رشد بن كريب
١٩/٢	رفدة بن قضاة
١٢٧/٢	زياد بن أبى زياد
٢٣٤/١	زيد بن أخزم البصرى
٢٨٦، ٢١٣، ٢١١/١	سعد بن ابراهيم
١٧٢/١	سعد بن تميم الأشعرى السكونى
٢٤٠/١	سعد بن الحسن العوفى
٣١٦/٢	سعد بن طريف
٣٥٢/١	سعيد بن عنبة
٢٣٣/٢	سعيد بن ذى لعة
٥١/٢	سعيد بن المرزبان
١٨٥/٢	سعيد بن مسروق

٧٧/٢	سلام الطويل
١٤٦/١	سلة بن حفص
٣٥/١	سلة بن سلام
٢٣٩/٢، ٤١ - ٤٠/١	سلة بن وردان
١٣٩/١	سليمان بن أحمد المصرى
٢٥٢ - ٢٥٥/١	سليمان بن داود الشاذكونى
٣٧/٢	سليمان بن أبى داود
	سليمان بن عمرو = أبو داود النخعى
٣٧٢/١	سليمان بن موسى
٩٨/١	سليم بن أكيمة الليثى
٣١٦/٢	سيف بن عمر
١٩١/٢	شبل بن عباد
١٦٣/٢	شعيب بن اسحاق الدمشقى
٣٠٢، ٨٦/٢	شهر بن حوشب
١٢٦/٢	صالح بن بيان
٤٧/٢	صالح بن حيان القرشى
٢٠٤/٢	صالح بن محمد بن زائدة
٢٦٦/٢	صالح بن مهران مولى عمرو بن حريث
٢٨٦/١	صالح بن كيسان
١٢٤، ١٠/٢، ٧٦/١	الضحاك
٧٦/١	ضرار بن عمرو
٣١٢/١	ضمرة بن حبيب

٣٠٣/٢	طارق بن شهاب
٤٠/٢	طلحة بن الشجاع
٣١٢/٢	عابس الغفاري
١٠٥/٢	عاصم
	عامر بن شراحيل = الشعبي
٢٤٢/٢	عباد بن صهيب
	عبد الله بن حبيب = أبو عبد الرحمن السلمي
٣٨٦/١	عبد الله بن الحكم البلوي
٢٢٤/٢	عبد الله بن زياد بن سمعان
	عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم = أبو طوالة
٦٥/٢	عبد الله بن عبد القدوس
١٣٢/١	عبد الله بن عثمان بن خثيم
١٧٠/٢	عبد الله بن عيسى
٢٨١/٢، ٣٥٥ ٣٤٠/١	عبد الله بن هبة
٥٨، ٥٧، ٥٥/٢	عبد الله بن محمد بن عقيل
	عبد الله بن يزيد الجرمي = أبو قلابة
٦٦/٢	عبد الحميد
٣٨٥/١	عبد الرحمن بن رزين
٢٢٨ - ٢٢٧/١	عبد الرحمن بن أبي زناد
٥٠/١	عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفریقی
١١٦/١	عبد الرحمن بن زيد بن أسلم
١٢٩/٢	عبد الرحمن بن سلم

٣٣٩/١	عبد الرحمن بن مالك بن مغول
	عبد الرحمن بن ملّ = أبو عثمان النهدي
٣٩٠، ٣٨٩/١	عبد الرحمن بن يزيد بن تميم
	عبد العزيز بن اسحاق = أبو القاسم الزبيدي
١٩٢/٢	عبد القدوس الحجاج
٨٤/١	عبد الكريم بن روح
٨/٢	عبد الملك بن مسلة
٢٣٥، ٢٢٨/٢	عبد الملك بن نافع
٢٩/٢	عبد الواحد أبو الرماح الكلبي
٨٤/٢	عبد الوهاب بن الضحاك أبو الحارث
٨٤/٢	عبدة بن أبي لبابة
٣١٨/٢	عبيد الله بن زحر
٣١٦، ١٥٢/٢	عبيد بن اسحاق العطار الكوفي
٢٧٣/٢	عبيس بن ميمون
٢٣/١	عثمان بن عبد الله المغربي
٧٧/٢	عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي
٥١/١	عثمان بن عطاء الخراساني
٣٠١/١	عثمان بن عفان
١٠٥/٢	عدى
١٠٩/٢	عزرة بن عبد الرحمن الخزاعي
١/٢	عطية العوفي
٥١/٢	عكاشة بن محصن

٣١٨/١	علي بن جميل
٣٢٨، ٩٣/١	علي بن زيد بن جدعان
١٥١/٢	علي بن مجاهد الرازي
٨٤/١	علي بن محمد أبو الحسن
٢٢٣/١	علي بن موسى بن جعفر الرضا
٣١٨/٢	علي بن يزيد الدمشقي
١٤٦/١	علي بن قعير
٢٣٠/٢	عمار بن مطر
٢٥٧، ٢٥٦/١	عمر بن عبد الله بن يعلى الثقفي
٣٠٤/٢	عمر بن محمد بن يحيى أبو حفص
١٥٨/٢	عمر بن أبي حكيم = عمرو بن كردى
٣٥٦/١	عمر بن خالد القرشي
٢٨٣/٢، ١٠٢/١	عمر بن شعيب عن أبيه عن جده
٢٠٢، ٢٠١، ٥/١	عمر بن عبيد المعتزلى
٤٧/٢	عمر بن أبي عمر
٢٣٤/٢	عمر بن منصور
٢١١/٢	عمر بن ميمون القناد
٢٧٦/١	عمر بن واقد
٣٢/١	عمير بن حبيب بن خماشة الأنصارى
	عمير بن يزيد الخطمي = أبو جعفر الخطمي
١٧٦، ١٧٥/١	عيسى بن عبد الرحمن بن فروة الزرقى المدني
	عيسى بن ماهان - أبو جعفر الرازي

٨٥/٢	غلام الخليل أحمد بن محمد بن غالب
٦/١	غياث بن إبراهيم النخعي
١٢٦/٢، ٣٥٦/١	فرات بن السائب
٩٩/٢	فضيل النميري
٨٣/٢	فيروز الديلمي
٩٥، ٩٤/٢	القاسم بن عبد الرحمن
٣٣٨/١	القاسم العمري
٢٣٨، ٢٥١، ٨٦/٢	ليث بن أبي سليم
١٣٩/١	مالك بن غسان النهشلي
١٢/٢، ٢٨٣، ١٩٨، ٦/١	مأمون بن أحمد السلمي
	المبارك بن سحيم = أبو سحيم
١٣٩ - ١٣٨/٢	مبشر بن عميد
٣٣٥/١	مجماعة
٤٣/٢	مجالد
٨٥/٢	محمد بن إبراهيم الشامي
٣١٧/١	محمد بن إبراهيم الصوري
٢٥٥/١	محمد بن أحمد بن حمدان أبو عمرو الخيري
١٤٧، ٦٠، ٥٢، ٣٣/٢، ١٩٧/١	محمد بن اسحاق
٢٨٣، ١٥١	
٣٢٥/١	محمد بن الحجاج أبو عبد الله أو أبو جعفر الشامي
٣٠٧/١	محمد بن الحارث

	محمد بن الحسن بن زياد = أبو بكر النقاش
٢٤٥/١	محمد بن الحسن الأسدي
١٥٢ - ١٥١/٢	محمد بن حميد الرازي
٢٣٠/٢، ١٤٧، ١٣٧ - ١٣٦، ٤/١	محمد بن السائب الكلبي
٣٠٦	
٢٤٠/١	محمد بن سعد بن الحسن بن عطية
١٢١ - ١٢٠، ٥/١	محمد بن سعيد الشامي المصلوب
٢١٧ ٢، ٥٨ - ٥٧/١	محمد بن شعاع الثلجي
	محمد بن ضوء بن الصاصل بن دهمس أبو جعفر
٣١٩/٢	المعروف بابن الغضنفر
٣٠٧/١	محمد بن عبد الرحمن البيهقي
٣٢١/١	محمد بن عبد الغفار
٣٧٦/١	محمد بن عبد الواحد بن الفرغ الأصبهاني
٢٨٤/٢	محمد بن عميد المحاربي
٢٦٣/١	محمد بن عطية
١٦ - ١٥ ٢، ٦/١	محمد بن عكاشة
٣٥/٢	محمد بن علي
٢١٧، ٢٠٧/٢	محمد بن عمر الواقدي
٣٢٩/١	محمد بن عيسى بن حبان
٢٤٤/٢	محمد بن عيينة
٩٤/١	محمد بن الفضل بن عطية
٢٤، ٦/١	محمد بن القاسم الطايكاني

٢٩٢، ١٩/١	محمد بن كرام أبو عبد الله
١٦٨/١	محمد بن كثير الكوفي
٣٠٦، ٢، ١٣٧/١	محمد بن مروان
٢٥٠، ٢٤٠، ١/٢، ٣٨٠، ٣٤٥/١	محمد بن مسلم بن حمدان المؤذن = أبو جعفر
٢٠١، ١٥٨، ٢٧	محمد بن المهاجر
١٧٣/١	محمد بن مندة الأصهباني
٣٥٩/١	محمد بن موسى
٣٨٥/١	محمد بن يزيد
٢٤٧/١	محمد بن أبي يعقوب
٣٧٦/١	محمد الجوهري
١٢٧/٢	محمد
٢٤٣/٢	محمد
٢٥٢/١	مسلم بن خالد الزنجي
	مسلم بن يزيد = أبو صادق الكوفي
	مسلم المؤذن = أبو المنى
	مسلمة
٨٦/٢	المسيب بن شريك
١٤٣/٢	المسيب بن واضح
٢٣٤/١	معلي بن عبد الرحمن
١٨٣ - ١٨٢/١	مغيرة بن زياد الموصلی
١٣١/٢	المغيرة بن سعيد الكوفي
٦/١	

٩٦/٢	مكحول
	مطور = أبو سلام
١٦١،٤١/٢	مندل بن علي
٣٢١/١	موسى بن خاقان
٣٥٩/١	موسى بن عبد الرحمن
٢١١/٢	موسى بن عبيدة
٣٢٤/٢	ميمون بن سباز
١٣٤/١	مينا مولى عبد الرحمن بن عوف
١٧٩/١	نافع بن عمر الجمحي
٣١/١	نافع بن أبي نعيم
	نجيح بن عبد الرحمن = أبو معشر السندی
	نصر بن محمد بن يعقوب = أبو الفضل العطار
٥٩/٢	نوح بن يزيد
٣٢٤/٢	هارون بن دينار
٣٤١/١	هشيم
٢٣٢/١	وكيع بن عدس أبو مصعب
	وهب بن وهب = أبو البختری القاضی
٣٠٠ - ٢٩٩/١	ياسين الزيات
٣٥٠،٥٢/١	يحيى بن أبي أنيسة
	يحيى بن الحسين بن اسماعيل الحسنی العلوی
٢٢٣/١	أبو الحسين
٨٥/٢	يحيى بن سعيد العطار

٢٣٧/١	يحيى بن المبارك الشامي الصنعاني
١٤٢/١	يحيى بن يحيى النيسابوري
٢٢٧/٢	يحيى بن يمان
٧٦/١	يزيد الرقاشي
١٦٥، ٢، ٣٤٠/١	يزيد بن أبي زياد
٨٠/٢	يزيد بن عياض
٢٢٧/٢	اليسع بن اسماعيل
٢٣٢/١	يعلى بن عطاء الطائفي
	يوسف بن يزيد = أبو معشر البراء
١٩٨، ١٩٧، ٥/١	أبو البختری = وهب بن وهب القاضي
٢٣٧/١	أبو بكر محمد بن فارس
٢٢٩ - ٢٢٨/١	أبو بكر النقاش = محمد بن الحسن بن زياد
٢٢/١	أبو جعفر الخطمي = عمير بن يزيد
١١/٢	أبو جعفر: محمد بن مسلم بن حمدان المؤذن الكوفي
٧٣/١	أبو جعفر الرازي = عيسى بن ماهان
٣٤٧/١	أبو جناب = يحيى بن أبي حية الكلبي
	أبو الحسين العلوي = يحيى بن الحسين
١٧١، ١١١/٢	أبو حنيفة الامام = النعمان بن ثابت
٢١٤/٢	أبو حيان = يحيى بن سعيد بن حيان
١٤٩/١	أبو الخطاب
٥/١	أبو داود: سليمان بن عمرو النخعي
٣٣١/١	أبو زيد مولى عمرو بن حرب

٣٢٨/١	أبو رافع
٢١٤/٢	أبو زرعة: هرم بن عمرو بن جرير
١١٤ - ١١٣/٢	أبو سحيم: المبارك بن سحيم
٨٢/١	أبو السعادات
١٩٨/٢	أبو سمير: حكيم بن حزام البصرى
٢٧٥/٢	أبو سلام: مطور
١٤٦/١	أبو صادق: مسلم بن يزيد الكوفى
٢٣٠، ٣٠٦/٢، ١٤٧، ١٣٦/١	أبو صالح: باذام مولى أم هانىء
	أبو طوالة: عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر
٨٨/١	بن حزم الأنصارى
٢٤٧/٢	أبو غزية: محمد بن موسى بن مسكين الأنصارى
٣٢٠ - ٣١٩/٢	أبو عبد الرحمن السلى: عبد الله بن حبيب
١٢٩/٢	أبو عبيدة بن فضيل
٢٣٨/١	أبو عثمان النهدي = عبد الرحمن بن مل
٨٤/١	أبو على الزجاجى
٣١٩/٢	أبو عمارة: محمد بن أحمد بن المهدي
٢٣، ٢	أبو غطفان
١٣٩/١	أبو الفضل العطار: نصر بن محمد بن يعقوب
٨٤/١	أبو القاسم عبد العزيز بن اسحاق بن جعفر الزيدى
١٣٩/١	أبو قضاة: ربيعة بن محمد الطائى
٨٧/٢	أبو قلابة: عبد الله بن يزيد الجرى
١١/٢	أبو المثنى: مسلم المؤذن

- أبو محمد العلوي = الحسن بن محمد بن يحيى
 ٢٨٠، ١٦٩/١ بن الحسن بن جعفر صاحب كتاب النسب
 ٣٥/٢ أبو محمد
 ٣١٠/٢ أبو محمد
 ٢١/١ أبو مطيع البلخي : الحكم بن عبد الله
 ٨٩/٢ أبو معشر = نجيب بن عبد الرحمن السندی
 ١٢٢/٢ أبو معشر البراء = يوسف بن يزيد
 ٢٧/٢ أبو معمر = عبد الله بن سخبرة
 ٨٥/٢ أبو المهاجر سالم بن عبيد الرقي
 ٥٩، ٥٨ - ٥٧/١ أبو المهزم = يزيد بن سفيان
 ٣٠/٢ أبو النجاشي = عطاء بن صهيب
 ٢٠٤/٢ أبو واقد الليثي صالح بن محمد بن زائدة
 ٢٤/٢ أبو يزيد
 ٣١٢/٢ أبو اليقظان عثمان بن عمير
 ١٢٢ - ١٢١/٢ ابن أبي جعفر = الحسن بن أبي جعفر (ضعيف)
 ٢٤٣/٢ ابن أبي جعفر (مجهول)
 ٥٠/١ ابن زيد عن أبيه (مجهولان)
 ابن عقدة = أحمد بن محمد بن سعيد أبو العباس
 ٢٣٢ - ٢٣١/١ ابنا مليكة = سلمة ويزيد ابني يزيد

ابن الهاد - يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد ٢٨٦/١

الحضري (عن حسان) ٢٢/٢

الحضري ١٢٧/٢

الشعبي = عامر بن شراحيل ١٤٠/٢

أصحاب معاذ ١٠٦/١

رجل من أهل قباء عن أبيه ٢٣٩/٢

عم أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ٣٨٧/١

فهرس المراجع

- (١) القرآن الكريم
- (٢) أجمد العلوم :
صديق حسن القنوجى البوفالى (ت ١٣٠٧هـ) تحقيق عبد الجبار زكار،
منشورات وزارة الثقافة، دمشق ١٩٧٨ م
- (٣) الاحكام فى اصول الاحكام :
ابن حزم : أبو محمد على بن حزم الظاهرى الأندلسى (ت ٤٥٦هـ)
تحقيق محمد أحمد عبد العزيز
- (٤) أخبار أبى حنيفة وأصحابه :
الصيمرى : أبو عبد الله حسين بن على (ت ٤٣٦هـ) الطبعة الثانية المصورة عن
طبعة حيدرآباد و دارالكتاب العربى، بيروت، ١٩٧٦ م
- (٥) أخلاق العلماء :
الآجرى : محمد بن الحسين (ت ٣٦٠هـ) تحقيق : محمد اسماعيل الأنصارى،
من مطبوعات دارالافتاء بالرياض، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨ م
- (٦) أخلاق النبى ﷺ :
أبو الشيخ : أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهانى (ت ٣٦٩هـ)
بتحقيق : أحمد محمد موسى - مكتبة النهضة المصرية، القاهرة ١٩٧٢ م
- (٧) الإذاعة لما كان ويكون بين يدى الساعة :
صديق حسن القنوجى البوفالى (ت ١٣٠٧هـ) ط . مصورة عن طبعة الثقافة
بالمدينة، دارالكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ

- (٨) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل :
الألباني ، محمد ناصر الدين ط . المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٣٩٩ هـ
- (٩) الاستيعاب في معرفة الأصحاب :
ابن عبد البر : أبو عمرو يوسف بن عبد البر النمري القرطبي (ت ٤٦٣ هـ)
(على هامش الإصابة) مصورة عن الطبعة الأولى المصرية ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
- (١٠) الأسرار المرفوعة في الأحاديث الموضوعة :
ملا علي القاري (ت ١٠١٤ هـ) تحقيق محمد الصباغ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت
- (١١) الأسماء والصفات :
البيهقي : أبو بكر أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨ هـ) دار إحياء التراث الإسلامي ، بيروت
- (١٢) الإصابة في معرفة الصحابة :
ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) مصورة عن الطبعة المصرية ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت
- (١٣) الاعتصام : الشاطبي
تحقيق رشيد رضا ، تصوير بيروت
- (١٤) الأعلام :
الزركلي : خير الدين . دار العلم لللايين ، بيروت ، ط ١٩٨٠/٥ م .
- (١٥) أعلام النساء :
عمر رضا كحاله ، تصوير بيروت
- (١٦) اقتضاء الصراط المستقيم :
ابن تيمية : أحمد بن عبد الحلیم (ت ٧٢٨ هـ) تحقيق : حامد الفتحي ، ط . بمصر

- (١٧) الأيكال :
ابن ماكولا : تحقيق : المعلّى اليماني . ط - مصورة عن دائرة المعارف
العثمانية ، حيدرآباد ، الهند
- (١٨) الأنساب :
السمعاني : أبو سعد عبد الكريم (ت ٥٦٣ هـ) ط - دائرة المعارف العثمانية
بحيدرآباد ، الهند
- (١٩) الباعث الخيـث في شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير :
أحمد شاكر ، تصوير بيروت
- (٢٠) بحوث في السنة المشرفة :
د : أكرم ضياء العمري ، ط . مؤسسة الرسالة ، بيروت
- (٢١) البداية والنهاية :
ابن كثير : أبو الفداء عماد الدين اسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي
(ت ٧٧٤ هـ) ط . مكتبة المعارف ، بيروت ط / ٢ ، ١٩٧١ م
- (٢٢) تاريخ بغداد :
الخطيب البغدادي : أحمد بن علي بن ثابت (ت ٤٦٣ هـ) دار الكتاب
العربي ، بيروت
- (٢٣) تاريخ التراث العربي :
د . فواد سزكين ، نقله الى العربية : د . محمود فهمي حجازي ود . فهمي
أبو الفضل ، الناشر : الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٧٧ م
- (٢٤) تاريخ جرجان :
السهمي : أبو القاسم حمزة بن يوسف (ت ٤٢٧ هـ) تحقيق : عبد الرحمن
المعلّى اليماني ، ط / ٣ ، عالم الكتب ، بيروت

(٢٥) تاريخ المدينة :

عمر بن شبه البصرى (ت ٢٦٢ هـ) تحقيق : فهم محمد شلتوت ، نشر السيد
حبيب محمود أحمد بالمدينة المنورة

(٢٦) التاريخ :

يحيى بن معين (ت ٢٣٣ هـ) رواية الدورى . ترتيب وتحقيق : د. أحمد
محمد نور سيف ، من منشورات مركز البحث العلى بجامعة أم القرى
ط/١ ، ١٣٩٩ هـ

(٢٧) التاريخ :

أبو زرعة الدمشقى : عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله النصرى (ت ٢٨١ هـ)
بتحقيق مجمع اللغة العربية ، دمشق .

(٢٨) التاريخ الصغير :

البخارى : محمد بن اسماعيل (ت ٢٥٦ هـ) ط . مصورة عن الطبعة الهندية ،
إحياء السنة ، باكستان

(٢٩) التاريخ الكبير :

البخارى ، محمد بن اسماعيل (ت ٢٥٦ هـ) تحقيق : عبد الرحمن المعلى ، مصورة
عن الطبعة الهندية ، بيروت

(٣٠) تبصير المنتبه :

أحمد بن على بن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق : على البجاوى ،
الدار المصرية للتأليف والترجمة

(٣١) تبين العجب بما ورد فى فضل رجب :

أحمد بن على بن حجر العسقلانى ، (ت ٨٥٢ هـ) ط . مصر

- (٣٢) تجريد أسماء الصحابة :
الذهبي : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ) .
- (٣٣) التحبير في المعجم الكبير : السمعاني : أبو سعد عبد الكريم بن محمد (ت ٥٦٢هـ)
تحقيق : منيرة ناجي سالم ، مطبعة الإرشاد بغداد ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م
- (٣٤) تحذير الخواص من أحاديث القصاص :
السيوطي : جلال الدين أبو بكر عبد الرحمن (ت ٩١١هـ) .
تحقيق : محمد الصباغ ، المكتب الإسلامي ، بيروت .
- (٣٥) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف :
المزني : يوسف بن عبد الرحمن (ت ٧٤٢هـ) تصحيح وتعليق : عبد الصمد
شرف الدين - دار القيمة ، بهيوندى ، بمباني ، الهند
الطبعة الأولى . ١٣٨٣هـ / ١٩٦٥م / وما بعدها .
- (٣٦) تدريب الراوى على تقريب النواوى :
السيوطي : جلال الدين عبد الرحمن (ت ٩١١هـ) تحقيق : عبد الوهاب عبد
اللطيف ، دار إحياء السنة النبوية ، ط/٢ ، ١٣٩٩هـ
- (٣٧) التذكار في أفضل القرآن :
القرطبي : أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري (ت ٦٧١هـ) تحقيق : ثروت
محمد نافع . دار التوحيد ، مصر
- (٣٨) تذكرة الحفاظ :
الذهبي : محمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ) مصورة بيروت عن طبعة حيدرآباد .
- (٣٩) تذكرة الموضوعات :
ابن القيسراني ، أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧هـ) .

(٤٠) ترتيب الموضوعات (مخطوط) :

الذهبي : محمد بن عثمان (ت ٧٤٨ هـ) مكتبة المخطوطات بالجامعة الإسلامية
المدينة المنورة

(٤١) تسديد القوس في مختصر مسند الفردوس (مخطوط) :

أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) مصورة عن دار الكتب المصرية
في مكتبة الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية ، بالمدينة المنورة

(٤٢) التعليق المغني على سنن الدارقطني :

شمس الحق العظيم آبادي ، مصورة عن طبعة عبد الله هاشم ، بالمدينة المنورة

(٤٣) التعليقات السلفية على سنن النسائي :

الفوجياني : عطاء الله حنيف حفظه الله ط . المكتبة السلفية ، لاهور ، باكستان

(٤٤) تفسير القرآن العظيم :

ابن كثير : أبو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤ هـ) تحقيق : عبد العزيز
غنيم ومحمد أحمد عاشور ومحمد ابراهيم البنا الناشر : الشعب ، بالقاهرة

(٤٥) تفسير النيسابوري على هامش تفسير الطبري : تصوير بيروت

(٤٦) تقدم الجرح والتعديل :

الرازي : عبد الرحمن بن أبي حاتم (ت ٣٢٧ هـ) تحقيق عبد الرحمن الملقى
مصورة بيروت عن الطبعة الهندية

(٤٧) تقريب التهذيب :

ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ،
دار المعرفة ، بيروت

- (٤٨) تلخيص الأباطيل^١: الذهبي: محمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ)
تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريواني
- (٤٩) التلخيص الحبير:
ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ).
- (٥٠) تلخيص المستدرک: (على هامش المستدرک)
الذهبي: محمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ). مصورة بيروت عن الطبعة الهندية
- (٥١) تنزيه الشريعة:
ابن عراق: أبو الحسن علي بن محمد بن عراق الكناني (ت ٩٦٣هـ)
تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف مكتبة القاهرة، مصر.
- (٥٢) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل:
المعلمي: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني،
مصورة عن الطبعة الأولى - حديث أكادمي فيصل آباد باكستان ١٤٠١هـ
- (٥٣) تنوير الحوالك:
السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن (ت ٩١١هـ) ط. مصطفى الباني الحاي
١٣٧٠هـ / ١٩٥١م.
- (٥٤) تهذيب التهذيب: أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) مصورة بيروت
عن الطبعة الهندية
- (٥٥) تهذيب السنن:
ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) تحقيق أحمد شاكر و محمد حامد الفقي،
المكتبة الأثرية ط ٢ سنة ١٣٩٩هـ
-
- (١) طبع في التعليقات أرقام الأحاديث (ص) كذا، والمراد به رقم الحديث
فليصح.

- (٥٦) كتاب التوحيد وإثبات الرب :
 ابن خزيمة : محمد بن اسحاق (ت ٥٣١١ هـ) تحقيق : محمد خليل هراس ،
 دار الكتب العلمية ، ١٣٩٨ هـ
- (٥٧) الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع :
 الخطيب البغدادي : أحمد بن علي (ت ٤٦٣ هـ) تحقيق الدكتور رافت سعيد
 ط . مكتبة الفلاح ، الكويت .
- (٥٨) جامع بيان العلم وفضله :
 ابن عبد البر (ت ٤٦٣ هـ) المكتبة السلفية ، بالمدينة المنورة
- (٥٩) الجامع الصحيح (مع الفتح) :
 البخارى : محمد بن اسماعيل (ت ٢٥٦ هـ) تحقيق : فؤاد عبد الباقي ، المكتبة
 السلفية ، بمصر .
- (٦٠) الجامع الصحيح :
 مسلم : أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١ هـ) تحقيق : فؤاد
 عبد الباقي ، ط . دار الفكر ، بيروت
- (٦١) الجامع الصغير (مع فيض القدير) :
 السيوطي (ت ٩١١ هـ) دار المعرفة ، بيروت ، ط / ٢ ، ١٣٩١ هـ
- (٦٢) الجامع الكبير : السيوطي (ت ٩١١ هـ)
- (٦٣) الجرح والتعديل : الرازي : عبد الرحمن بن أبي حاتم (ت ٣٢٧ هـ) مصورة
 بيروت عن الطبعة الهندية
- (٦٤) الحاوى للفتاوى :
 السيوطي (ت ٩١١ هـ) ط . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية
 . ١٣٩٥ هـ

- (٦٥) حلية الأولياء:
 أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ) : دار الكتب العربي ،
 بيروت ، ط / ٢ ، ١٣٨٧ هـ
- (٦٦) غائمة سفر السعادة : (في آخر سفر السعادة)
 الفيروز آبادي : تصوير بيروت
- (٦٧) دراسة حديث نضر الله امرأ سمع مقالتي ... رواية ودراية .
 العباد : عبد المحسن حمد حفظه الله ، مطابع الرشيد ، المدينة المنورة ، ط / ١
 ١٤٠٢ هـ
- (٦٨) الدر المنثور في التفسير بالمأثور :
 السيوطي (ت ٩١١ هـ) دار المعرفة ، بيروت
- (٦٩) دلائل النبوة (مخطوط) :
 البيهقي (ت ٤٥٨ هـ) نسخة مصورة بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
- (٧٠) دلائل النبوة :
 أبو نعيم : أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ) مصورة عن الطبعة
 الهندية ، عالم الكتب ، بيروت .
- (٧١) ديوان الضعفاء :
 الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) تحقيق : الشيخ حماد بن محمد الأنصاري حفظه الله
 مكتبة النهضة ، مكة المكرمة .
- (٧٢) ذكر أخبار اصبهان : أبو نعيم : أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ)
 مصورة عن طبعة ليدن بريل ١٩٣١ م ، الناشر : انتشارات جهان - تهران
 ايران .

- (٧٣) ذم من لا يعمل بعلمه (مخطوط) : ابن عساكر (ت ٥٧١ هـ)
نسخة مصورة بمخطوطات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
- (٧٤) الذهبي ومنهجه في تاريخ الإسلام : د. محمد بشار عواد.
- (٧٥) ذيل طبقات الخبابة : ابن رجب الحنبلي ، دار المعرفة ، بيروت
- (٧٦) ذيل اللآلئ المصنوعة :
السيوطي (ت ٩١١ هـ) المطبع العلوي ، لكتناو ، الهند.
- (٧٧) رد الإمام الدارمي على بشر المريسي العنيد :
الدارمي : عثمان بن سعيد (ت ٢٨٠ هـ) تحقيق : سامي الشار وعمار الطالبي
(ضمن عقائد السلف) ط . مصر
- (٧٨) الرسالة المستطرفة :
الكتاني : السيد الشريف محمد بن جعفر (ت ١٣٤٥ هـ) بتحقيق : محمد المنتعمر
الكتاني ، دار الفكر ، دمشق ١٣٨٣ هـ
- (٧٩) الزهد والرقائق :
عبد الله بن المبارك (ت ١٨١ هـ) تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ،
دار الكتب العربية ، بيروت
- (٨٠) سلسلة الأحاديث الصحيحة :
الألباني ، محمد ناصر الدين حفظه الله ، المكتب الإسلامي ، بيروت
- (٨١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة :
الألباني : محمد ناصر الدين حفظه الله ، المكتب الإسلامي ، بيروت
- (٨٢) السنة :
ابن أبي عاصم : أبو بكر عمرو بن أبي عاصم الضحاك (ت ٢٨٧ هـ) تحقيق
وتخريج : محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت

- (٨٣) السنة :
 المروزي : أبو عبد الله محمد بن نصر (ت ٢٩٤ هـ) المكتبة الأثرية ،
 باكستان .
- (٨٤) سنن الترمذى : الترمذى : محمد بن عيسى بن سورة (ت ٢٧٩ هـ) تحقيق :
 أحمد شاكر وإبراهيم عوض عطوه ، تصوير المكتبة الإسلامية ، بيروت
- (٨٥) سنن الدارقطنى (مع التعليقات المفضى) :
 الدارقطنى : أبو الحسن على بن عمر (ت ٣٨٥ هـ) دار المحاسن للطباعة ،
 القاهرة ، ١٣٨٦ هـ
- (٨٦) سنن الدارمى :
 الدارمى : أبو عبد الله : عبد الله بن عبد الرحمن (ت ٢٥٥ هـ) تصور
 بيروت .
- (٨٧) سنن أبي داود :
 أبو داود : سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥ هـ) تحقيق : عزت
 عبید الدعاس ، نشر وتوزيع : محمد على السيد حمص ، ط / ١ ، ١٣٨٨ هـ
- (٨٨) سنن ابن ماجه :
 محمد بن يزيد بن ماجه (ت ٢٧٣ هـ) تحقيق : فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء
 التراث العربى ، بيروت ، ١٣٩٥ هـ
- (٨٩) سنن النسائى :
 أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣ هـ) (مع التعليقات السلفية) المكتبة السلفية ،
 لاهور ، باكستان ط ٢ سنة ١٣٩٦ هـ
- (٩٠) السنن الكبرى :
 البيهقى (ت ٤٥٨ هـ) مصورة دار الفكر ، بيروت ، حيدرآباد

- (٩١) سير أعلام النبلاء:
الذهبي (ت ٧٤٨هـ) بتحقيق: لجنة من المحققين، مؤسسة الرسالة بيروت،
ط / ١، ١٤٠١هـ
- (٩٢) شرح حديث النزول:
شيخ الاسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ) تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني،
ط. المكتب الاسلامي، بيروت
- (٩٣) شرح السنة:
البغوي: محي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد، تحقيق: شعيب
الأرناؤوط وزهير الشاويس ط. المكتب الاسلامي
- (٩٤) شرح علل الترمذي:
ابن رجب: عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)
بتحقيق: د. نورالدين عتر، دار الملاح للطباعة والنشر، بيروت، ١٣٩٨هـ
- (٩٥) شرف أصحاب الحديث:
الخطيب البغدادي: أحمد بن علي بن ثابت (ت ٤٦٣هـ) تحقيق: محمد
سعيد خطيب أوغلي، دار إحياء السنة النبوية، تركيا
- (٩٦) الشريعة:
الآجري: أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله (ت ٣٦٠هـ) تحقيق:
محمد حامد الفقي، ط / ١، مطبعة السنة المحمدية ١٣٩٦هـ / ١٩٥٠م
- (٩٧) شذرات الذهب:
ابن العماد الحنبلي: أبو الفلاح عبد الحي (ت ١٠٨٩هـ) دار المسيرة، بيروت
- (٩٨) صحيح الجامع الصغير وزيادته:
الألباني: محمد ناصر الدين حفظه الله، المكتب الاسلامي، بيروت

- (٩٩) صحيح ابن خزيمة :
 أبو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة النيسابوري (ت ٣١١ هـ) تحقيق : د محمد مصطفى الأعظمي ، ومراجعة الألباني ، المكتب الاسلامي ، بيروت
- (١٠٠) كتاب الضعفاء الصغير :
 البخاري : محمد بن اسماعيل (ت ٢٥٦ هـ) دار إحياء السنة ، باكستان
- (١٠١) كتاب الضعفاء المتروكين :
 النسائي : أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣ هـ) دار إحياء السنة ، باكستان
- (١٠٢) الضعفاء (مخطوط) :
 العقيلي : أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى بن حماد (ت ٣٢٢ هـ) ، نسخة مصورة في مكتبة الجامعة الاسلامية (رقم ٢٧٥ - ٢٧٨)
- (١٠٣) كتاب الطبقات :
 خليفة بن خياط شباب المصفرى (ت ٢٤٠ هـ) تحقيق : د. أكرم ضيا العمرى ، مطبعة الباني بغداد ، ط / ١ ، ١٣٨٧ هـ / ١٩٦٧ م
- (١٠٤) طبقات الأولياء : ابن الملقن
- (١٠٥) الطبقات الكبرى :
 ابن سعد : محمد بن سعد (ت ٢٣٠ هـ) ، دار بيروت للطباعة والنشر ،
 ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م
- (١٠٦) طبقات الشافعية :
 الأسنوى : عبد الله الجبوري ، ط . بغداد
- (١٠٧) طبقات الشافعية :
 السبكي : تحقيق : محمود الطناحي واللاحى ، ط . مصر

(١٠٨) العبر : الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)

(١٠٩) العلل :

الترمذى (ت ٢٧٥ هـ) فى آخر الطبعة المصرية لسنن الترمذى

(١١٠) العلل (مخطوط) :

الدارقطنى : أبو الحسن على بن عمر (ت ٣٨٥ هـ) نسخة مصورة عن

دار الكتب المصرية بمكتبة الجامعة الاسلامية

(١١١) علل الحديث :

الرازى : ابن أبي حاتم الرازى (ت ٣٢٧ هـ)

(١١٢) العلل المتناهية :

ابن الجوزى (ت ٥٩٧ هـ) تحقيق : إرشاد الحق الأثرى ، دار نشر الكتب

الاسلامية ، لاهور ، باكستان

(١١٣) العلل ومعرفة الرجال :

أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) تحقيق : د. طلعت قوج بيكيت ، د. اسماعيل

حراج أوغلى ، ط. تركيا

(١١٤) العلم :

أبو خيشمة : زهير بن حرب النسائى (ت ٢٣٤ هـ) (ضمن رسائل من

كنوز السنة) تحقيق : محمد ناصر الدين الألبانى ، المطبعة العمومية ،

دمشق .

(١١٥) علوم الحديث :

ابن الصلاح : أبو عمرو : عثمان بن عبد الرحمن الشهرزورى (ت ٦٤٣ هـ)

تحقيق : نور الدين عتر ، المكتبة العلمية ، بالمدينة المنورة

- (١١٦) عمل اليوم والليلة :
ابن السني : أبو بكر أحمد بن اسحاق (ت ٣٦٤هـ) تحقيق : عبد القادر
أحمد عطاء ، دار المعرفة ، بيروت
- (١١٧) العلو للعلی الغفار :
الذهبي (ت ٥٧٤٨هـ) ط . المكتبة السلفية ، بالمدينة المنورة
- (١١٨) عون المعبود في شرح سنن أبي داود :
شمس الحق العظيم آبادي ، مصورة بيروت عن الطبعة الهندية
- (١١٩) غاية النهاية : الجزري : تصوير بيروت
- (١٢٠) الفتح الرباني في ترتيب مسند الامام أحمد :
الساعاتي : أحمد عبد الرحمن البنا ، ط . دار إحياء التراث العربي ،
الطبعة الثانية
- (١٢١) فتح الباري شرح صحيح البخاري :
ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) تحقيق : فواد عبد الباقي ، ط . السلفية ،
مصر
- (١٢٢) فتح المغيب :
السخاوي : تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، ط . مطبعة الأعظمي ،
مئوناتهم بهنجن الهند
- (١٢٣) الفتوى الحوية الكبرى :
شيخ الاسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) (في ضمن نفائس) ط . مصر
- (١٢٤) فضائل الصحابة :
أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) بتحقيق د . وصي الله عباس

- (١٢٥) الفقيه والمتفقه :
الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) تصحيح وتعليق : اسماعيل الأنصاري ،
دار إحياء السنة النبوية ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م
- (١٢٦) الفوائد :
ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ) مكتبة الرياض الحديثة - الرياض
- (١٢٧) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة :
الشوكاني : محمد بن علي (ت ١٢٥٠ هـ) تحقيق : عبد الرحمن المعلى ،
مطبعة السنة المحمدية بمصر ، ١٣٩٨ هـ
- (٢٨) الفوائد المنتخبة عن الشيوخ الثقات (الغيلانيات) :
من حديث أبي بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي البزار (ت ٣٥٤ هـ)
(مخطوط) رواية أبي طالب محمد بن محمد بن إبراهيم بن غيلان الهمداني
نسخة مصورة في مكتبة الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
- (١٢٩) فيض القدير في شرح الجامع الصغير :
المنأوي : محمد عبد الرؤوف ، دار المعرفة ، بيروت ط ٢ سنة ١٣٩١ هـ / ١٩٧٢ م
- (١٣٠) الكامل في الضعفاء (مخطوط) :
ابن عدي : أبو أحمد عبد الله بن عدي نسخة مصورة في مكتبة الجامعة
الإسلامية بالمدينة المنورة (رقم ٢٦٨ - ٢٧٢)
- (١٣١) كشف الأحوال :
المدراسي : محمد صبغة الله ، ط . الهند
- (١٣٢) كشف الأستار على زوائد البزار على الكتب الستة :
الهيثمي : نورالدين علي بن أبي بكر (ت ٨٠٧ هـ) تحقيق : حبيب الرحمن
الاعظمي ، مؤسسة الرسالة ، ط / ١ ، بيروت ١٣٩٩ هـ

(١٣٣) كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس :

العجلوني : اسماعيل بن محمد (ت ١١٦٢ هـ) دار إحياء التراث العربي

بيروت ، ط / ٣ ، ١٣٥١ هـ

(١٣٤) الكفاية :

الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) ، المكتبة العلية بيروت ، مصور عن

الطبعة الهندية

(١٣٥) اللآلي المصنوعة :

السيوطي (ت ٩١١ هـ) دار المعرفة ، بيروت ط / ٢ ، ١٣٩٥ هـ

(١٣٦) اللباب في الأنساب :

الجزري : دار صادر ، بيروت ١٤٠٠ هـ

(١٣٧) لسان الميزان :

ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) مصورة منشورات مؤسسة الأعلى

للطبوعات بيروت عن الطبعة الهندية

(١٣٨) كتاب المجروحين من الضعفاء والمتروكين :

ابن حبان : محمد بن حبان بن أحمد بن أبي حاتم البستي (ت ٣٥٤ هـ)

تحقيق : محمود ابراهيم زايد ، دار الوعي ، حلب ط / ١ ، ١٣٩٦ هـ

(١٣٩) مجمع الزوائد :

الهيثمي : نور الدين علي بن أبي بكر (ت ٨٠٧ هـ) دار الكتاب بيروت ،

ط / ٢ ، ١٩٦٧ هـ

(١٤٠) مختصر صحيح البخاري :

الألباني : محمد ناصر الدين : ط . المكتب الإسلامي ، بيروت

- (١٤١) مختصر العلال المتناهية لابن الجوزى :
الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) تحقيق : د. محفوظ الرحمن زين الله (رسالة ماجستير
بالجامعة الاسلامية)
- (١٤٢) المدخل إلى السنن (مخطوط) :
البيهقي (ت ٤٥٨ هـ) نسخة مصورة في مكتبة الجامعة الاسلامية
- (١٤٣) مرآة الجنان :
اليافعي : ط. دائرة المعارف العثمانية ، الهند
- (١٤٤) المستدرک على الصحيحين :
الحاكم : أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ت ٤٠٥ هـ) تصوير دار الفكر
بيروت عن الطبعة الهندية
- (١٤٥) المسند :
أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) تصوير المكتب الاسلامي عن طبعة بولاق ،
بيروت
- (١٤٦) مسند الحميدى :
أبو بكر عبد الله بن الزبير (ت ٢١٩ هـ) تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ،
عالم الكتب بيروت ، مكتبة المتنبى ، القاهرة
- (١٤٧) مسند الرويانى :
أبو بكر : محمد بن هارون الرويانى (ت ٣٠٧ هـ) نسخة مصورة في مكتبة
الجامعة الاسلامية
- (١٤٨) مسند الشهاب :
القضاعي (ت ٤٥٤ هـ) نسخة مصورة في مكتبة الجامعة الاسلامية

- (١٤٩) المشتبه :
الذهبي (ت ٥٧٤٨ هـ) تحقيق : علي البجاوي ، ط /١ عيسى البباني مصر
١٩٦٢ هـ
- (١٥٠) مشكاة المصابيح :
للتبريزي : تحقيق الألباني ، ط . المكتب الاسلامي بيروت .
- (١٥١) المصنف :
ابن أبي شيبة (ت ٥٢٣٥ هـ) طبعة حيدرآباد ، بعناية عزيز بيك
- (١٥٢) المصنف :
عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١ هـ) تحقيق : حبيب الرحمن
الأعظمي ، طبعة مصورة ، بيروت
- (١٥٣) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية :
ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي
توزيع دار الباز بمكة المكرمة
- (١٥٤) معجم البلدان :
ياقوت الحموي (ت ٦٢٦ هـ) دار إحياء التراث العربي ، بيروت
- (١٥٥) المعجم الكبير :
الطبراني : سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠ هـ) تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ،
مطبعة الوطن العربي ، بغداد ، ط /١ ، سنة ١٤٠٠ هـ
- (١٥٦) معجم المؤلفين :
عمر رضا كحاله : مكتبة المثنى ، ودار إحياء التراث العربي ، بيروت

- (١٥٧) معرفة علوم الحديث :
الحاكم (ت ٤٠٥) ، تحقيق : د. معظم حسين ، المكتبة العلمية ، المدينة المنورة ، ط / ١ ، ١٣٩٧ هـ / ١٩٧٧ م
- (١٥٨) كتاب المعرفة والتاريخ :
القسوي : أبو يوسف يعقوب بن سفيان ، (ت ٢٧٧ هـ) تحقيق : د. أكرم ضياء العمري ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ، ١٣٩٤ هـ / ١٩٧٤ م
- (١٥٩) معرفة القراء الكبار : الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)
- (١٦٠) المعين في طبقات المحدثين :
الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) نسخة مصورة بمكتبة الجامعة الإسلامية
- (١٦١) المغنى في الضعفاء :
الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) تحقيق : د. نور الدين عتر ، دار المعارف ، حلب ط / ١ ، ١٣٩١ هـ
- (١٦٢) مقدمة تحفة الأحوذى :
المباركفوري : عبد الرحمن ، ط . السلفية ، المدينة المنورة
- (١٦٣) المقصد العلي بزوائد مسند أبي يعلى الموصلي :
الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ) نسخة مصورة بمكتبة الجامعة الإسلامية ،
- (١٦٤) المنار المنيف :
ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ) تحقيق : أبو غدة
- (١٦٥) مناقب الإمام أحمد :
ابن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) تصوير بيروت
- (١٦٦) مناقب الإمام أبي حنيفة :
الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) دار الكتاب العربي ، بمصر

- (١٦٧) المنتظم في تأريخ الملوك والامم:
ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، مصورة بيروت، عن الطبعة الهندية
- (١٦٨) منحة المعبود:
أحمد البنا الساعاتي: المكتبة الاسلامية، بيروت، ط/٢، ١٤٠٠هـ
- (١٦٩) منهاج السنة النبوية:
شيخ الاسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)
- (١٧٠) المنهج الاحمد في تراجم اصحاب الامام احمد:
العليمي: أبو اليمن مجير الدين عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن
(ت ٩٢٨هـ) تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة المدني، مصر،
ط/١، ١٣٨٣هـ
- (١٧١) موارد الخطيب في تاريخ بغداد:
د. أكرم ضياء العمري، دار القلم، بيروت، ط/١، ١٣٩٥هـ
- (١٧٢) موارد الظمان الى زوائد ابن حبان:
الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) تحقيق: محمد عبد الرزاق حمزة، مكتبة المعارف،
الرياض
- (١٧٣) الموضوعات:
ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) ط. السلفية، المدينة المنورة
- (١٧٤) الموضوعات في الاحياء:
السويدي العراقي: نسخة مصورة في مكتبة الشيخ حماد الانصاري
- (١٧٥) الموطأ:
أبو عبد الله: مالك بن أنس الأصبحي (ت ١٧٩هـ) ط. مصطفى الباني
الجلبي، ١٣٧٠هـ

- (١٧٦) ميزان الاعتدال :
الذهبي (ت ٧٤٨هـ) تحقيق : علي محمد البجاوي ، دار المعرفة بيروت ط/١
- (١٧٧) النجوم الزهراء في ملوك مصر والقاهرة :
ابن تغرى بردى : جمال الدين أبو المحاسن يوسف (ت ٨٧٤هـ) مطبعة
دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ط / ١ ، ١٣٤٨هـ
- (١٧٨) نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية :
الزبلي : دار المعرفة ، بيروت
- (١٧٩) النكت على ابن الصلاح :
ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) تحقيق : د . ربيع هادي المدخلي حفظه
الله (رسالة دكتوراه بمكة سنة ١٤٠٠هـ)
- (١٨٠) النهاية في غريب الحديث :
ابن الأثير : مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري
(ت ٦٠٦هـ) تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ، ومحمود محمد الطناحي
ط . المكتبة الاسلامية ، بيروت
- (١٨١) نيل الأوطار :
الشوكاني : محمد بن علي (ت ١٢٥٠هـ) ط . مصر
- (١٨٢) هداية العارفين :
البغدادي : اسماعيل باشا ، وكالة المعارف ، استانبول ١٩٥١م
- (١٨٣) وفيات الأعيان :
ابن خلكان (ت ٦٨١هـ) تحقيق : محي الدين عبد الحميد ، مطبعة
السعادة مصر ، ١٩٤٩م

محتويات المقدمة

٣	كلية الناشر
٦	تقديم الدكتور أكرم ضياء العمرى
١١	تمهيد
١٤	عمل في الكتاب ومنهجي في التحقيق
١٧	المبحث الأول:
”	الف — الوضع في الحديث والمؤلفات في الموضوعات
٢٣	ب — المؤلفات في الموضوعات
٢٨	المبحث الثاني: في حياة المؤلف وآثاره
”	اسمه ونسبه وكنيته
”	لقبه
٢٩	ولادته ونشأته
٣٠	أسرته
”	رحلاته
٣٢	شيوخه في كتاب الأباطيل وعدد مروياتهم
٤٦	تلاميذه
٤٧	عقيدته
”	مذهبه في زيادة الايمان ونقصانه

- ٤٧ مذهبه في العمل ، والاستثناء في الايمان والرد على المرجئة
- ٤٨ القول بجواز الاستثناء في الايمان
- ٤٩ الرد على الزنادقة والملاحدة
- ” وهل كلمة لا إله إلا الله مخلوقة ؟
- مذهبه في استواء الله عز وجل على العرش وعلوه على خلقه ،
- ٥٠ ونزوله إلى السماء
- ” مذهبه في مسألة خلق القرآن
- مذهبه في سؤال الملائكة في القبر وقتنته وفي باب الميزان
- ٥١ وإثبات الجنة
- ” مذهبه في أفضلية الصحابة
- ٥٤ مذهبه في اشتراط القرشية في الخلافة
- ” رأيه في محمد بن كرام والكرامية
- ٥٥ رأيه في الفرقة الناجية
- ” مذهبه
- ٥٧ توثيقه والدفاع عما قيل فيه
- ٦٢ ثناء العلماء عليه
- ” الجورقاني الناقد
- ٦٣ ثقافته
- ٦٤ مؤلفاته
- ” وفاته
- ٦٦ ملحق في تحقيق نسبة (الجورقاني)

٧١	المبحث الثالث :
”	حول كتاب الأباطيل
”	اسم الكتاب
٧٢	نسبة الكتاب إلى المؤلف
”	رواة الكتاب عن المؤلف
٧٣	نسخ الكتاب لدى أهل العلم
٧٧	محتويات الكتاب ، ومنهج المؤلف في تأليفه
٨٣	الصيغ التي استخدمها المؤلف في تصحيح الحديث وتضعيفه
٨٧	موارد الجورقاني في كتاب الأباطيل
٩٣	النقاد الذين نقل المؤلف كلامهم في الرواة
٩٦	كتاب الأباطيل في نظر أهل العلم واستفادتهم منه في عصور مختلفة

فهرس موضوعات الكتاب

الجزء الأول

أرقام الصفحات	عدد الأبواب	المقدمة
١٥ - ١		
٨٧ - ١٦	(٧)	١ - كتاب الايمان
١١٩ - ٨٨	(٤)	٢ - " العلم
٢٩٥ - ١٢٠	(٢٢)	٣ - " الفضائل
٣٢٦ - ٢٩٦	(٩)	٤ - " الفتن
٣٩١ - ٣٢٧	(١٨)	٥ - " الطهارة

الجزء الثاني

٤٣ - ١	(١٨)	٦ - " الصلاة
٦٣ - ٤٤	(٥)	٧ - " الجنائز
٨١ - ٦٤	(٣)	٨ - " الزكاة
١٠٧ - ٨٢	(٥)	٩ - " الصيام
١١٢ - ١٠٨	(١)	١٠ - " الحج
١٣٧ - ١١٣	(٥)	١١ - " البيوع
١٦٥ - ١٣٨	(٧)	١٢ - " النكاح
١٩٩ - ١٦٦	(٧)	١٣ - " الحدود
٢٠٥ - ٢٠٠	(١)	١٤ - " الجهاد
٢٤٠ - ٢٠٦	(٨)	١٥ - " الاطعمة والاشربة
٢٧١ - ٢٤١	(٩)	١٦ - " الزينة والادب
٣٢٥ - ٢٧٢	(١١)	١٧ - " فضائل القرآن

للمحقق

- ١ - كتاب الزهد للإمام وكيع بن الجراح (دراسة وتحقيق) (تحت الطبع)
- ٢ - كتاب الزهد للإمام هناد بن السرى (تحقيق وتخرىج)
- ٣ - زهد الثمانية من التابعين برواية ابن أبى حاتم الرازى (تحقيق)
- ٤ - شروط الأئمة لابن مندة (تحقيق)
- ٥ - فوى فى مصطلح الحديث للندرى (تحقيق)
- ٦ - ناخىص الأباطىل للذهبى (تحقيق)
- ٧ - نسخة وكىع عن الأعمش (تحقيق وتخرىج)
- ٨ - جهود مخرصة فى خدمة السنة المطهرة (ط . بالجامعة السلفية)
- ٩ - جهود أهل الحديث فى خدمة القرآن الكرىم (ط . بالجامعة السلفية)
- ١٠ - المسلمون فى الحديث

الاستدراك على الجزء الثاني من الأباطيل

رقم الحديث أو رقم التعليق	الصفحة
الحديث متفق عليه كما تقدم قبله في تعليق (٥) على رقم (٣٨٥)	رقم ٣٨٦ ٨
ثم راجعت تحفة الأشراف (٣٨٨/٥) فلم يذكر المزى تخريج مسلم هذا الحديث عن القعني ، فالصواب ما ورد في نسخة س أي إخراج البخاري له ، وقد ورد في « النسختين أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين ، فالصواب » أخرجه البخاري في الصحيح ، والله أعلم .	ت ٢ ١٣
الحديث أخرجه مسلم : الصلاة ، باب وضع يده اليمنى على اليسرى بعد تكبيرة الإحرام (٣٠١/١) ، فيحذف من أول التعليق : كذا في النسختين إلى قوله : حديث وائل بن حجر .	ت ٧ ١٧
ورد في التعليق المطبوع أنها ولدت (٣٠٨ هـ) وصوابه : (٣٨٥ هـ) وهي هروية هرمية ، روت عن ابن محمد الأنصاري جزءاً من حديثه وهو مخطوط ، ومنه هذا الحديث عند المؤلف ، وروى عنها عبد الأول الهروي الصوفي جزأها المشهور باسمها ، وتوفيت ٤٧٧ هـ أوفى التي بعدها ، وقد استكملت تسعين سنة ،	ت ١ ٦٤

وذكر جزء بيبي الحافظ ابن حجر في المعجم المفهرس
(٢١٦) وتوجد منه نسخة خطية في الظاهرية، وعنهما
نسخة مصورة في مخطوطات الجامعة الاسلامية
بالمدينة المنورة، وترجم لها الذهبي في التاريخ الكبير
وفي العبر (٢٨٧/٣) وراجع أيضا شذرات الذهب
(٣٥٤/٣) وأعلام النساء للزركلي (١٦٠/١) والتحجير
(٣١٠/١) وكشف الظنون (٧٨٦/٢)

٦٦ رقم ٤٥٢
أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب
السامع (٢٣١/٢، ٢٣٢)

١٠١ رقم ٤٩٠
والحديث إنما أخرجه مسلم : الصيام، باب وجوب
صيام رمضان لرؤية الهلال (٧٦٢/٢) عن أبي بكر
ابن أبي شيبة به . وراجع تحفة الأشراف
(١٨٧/١٠)

١١٥ رقم ٥٠٨
أخرجه النسائي في الأيمان والندور، باب في الحلف
والكذب لمن لم يعتقد اليمين بقلبه (١٣٥/٢) .

وقال المؤلف : رواه عن أبي وائل جماعة : منهم :
عاصم ، وجامع ، والمغيرة ، ومنصور وغيرهم .

قلت : أخرجه النسائي في الباب المذكور من
حديث عبد الملك وعاصم وجامع ، ثم أخرجه في

	رقم الحديث أو رقم التعليق	الصفحة
باب اللغو والكذب (١٣٥/٢) من طريق المغيرة ومنصور.		
الحديث أخرجه البخارى فى الطلاق ، باب : وبمولتهن أحق بردهن فى العدة (٤٨٢/٩ - ٤٨٣) عن قتيبة به . فيحذف من أول التعليق إلى قوله هو مسلم وكذا يحذف من قوله : والذي رواه كلمة « الذي »	٣ ت	١٤٥
انظر كلام ابن عدى فى كتابه الكامل (ج ١ ق ٢/٣٨)	٢	١٥٤
الحديث أخرجه ابن عدى فى الكامل (١/١٠٩)	٢ ت	١٨٠
أخرجه عبد الرزاق فى المصنف (٩/٢٣٢ - ٢٣٣) عن معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر ، وأخرجه عمر بن شبة فى تاريخ المدينة (٣/٨٤١) والبيهقى فى سننه (٨/٣١٣) من طريق الزهرى به . وقال البيهقى : والذي يشبه أنه جلده جلد تعزير ، فإن الحد لا يعاد ، والله أعلم . وأورده فى منتخب كنز العمال على هامش مسند أحمد (٤/٤٢١ - ٤٢٢) وعزاه لعبد الرزاق والبيهقى ، وقال : وسنده صحيح . فهناك إمكان الخ يحذف هذا الكلام ، ويثبت : والحديث أخرجه النسائى فى الكبرى عن قتيبة عن شريك عن على بن الأقرم (راجع : تحفة الأشراف ٩/٩٨) .	١ ت	١٩٣ - ١٩٤ رقم ٥٧٩ ت ١
	٢ ت	٢٠٧

الصفحة
رقم الحديث
أو رقم التعليق

قال الحافظ ابن حجر في ترجمة الوليد بن قيس في الإصابة: ذكره ابن السكن، وقال: لم يثبت حديثه، وأخرجه الحسن بن سفيان في مسنده، والطبراني في الكبير من طريق عبد الملك بن حسن النخعي عن وهيب بن عقبة عن الوليد بن قيس قال: كان في برص فدعا لي رسول الله ﷺ، فبرأت منه.
وقال: عبد الملك هو أبو مالك ضعيف جدا الإصابة (٣/٦٣٩).

ومن طريق يوسف بن مهرا ن عن ابن عباس: أخرجه أيضا عبد بن حميد (المنتخب ٦٦٢ ص ١٣٢) ت ٢٦٤

وأما رواية أبي هريرة عن النبي ﷺ: فأخرجها ابن جرير في التفسير (١١/١٠٤) والسهمي في تاريخ جرجان (٢٠٦) من طريق محمد بن حميد الرازي ثنا حكام بن سلم حدثنا عنبة بن سعيد عن كثير بن زاذان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: قال لي جبرئيل عليه السلام: لو رأيتني يا محمد! وأنا آخذ من حال البحر فادسه في في فرعون مخافة أن تدركه الرحمة.

أخرجه ابن غيلان عن أبي بكر محمد بن عبد الله الشافعي في الفوائد الغيلانية (ق ١١١/أ-ب) ت ٢٦٧

	رقم الحديث أو رقم التعليق	الصفحة
وأخرجه البخارى عن مسدد فى النكاح ، باب ٥٥ (٢٢١ / ٩) فليحذف ما جاء فى التعليق : وليس فيه عن مسدد الخ .	ت ٤	٢٦٩
وذكره العلامة المحقق النواب صديق حسن القنوجى ثم البوقالى فى كتابه أبجد العلوم مثالا لما ورد فى تفسير محمود بن حمزة الكرمانى المسمى بالعجائب والغرائب فقال فى تفسيره : ضمنه أقوالا هى عجائب عند العوام ، وغرائب عما عهد عن السلف ، بل هى أقوال منكورة ، لا يحل الاعتقاد عليها ، ولا ذكرها إلا للتحذير ، وقال بعد ذكر الأمثلة من هذا النوع : وسئل البلقىنى عن فسر بهذا ، فأفتى بأنه ملحد (١٨٢ / ٢) وأخرجه النسائى فى التفسير فى الكبرى وفى عمل اليوم والليلة كما فى تحفة الأشراف (٣٤٥ / ١٢)	ت ٢	٣٠٨
أخرجه النسائى فى سننه فى كتاب الاقتراح ، باب تأويل قوله : ولقد آتيناك سبعا من المثانى (١١٠ / ١) أخرجه النسائى : الاقتراح ، باب الكلام فى الصلاة (١٤٢ / ١)	ت ٧	٣٠٨
وقال ابن أبى حاتم فى ميمون بن سبأذ : روى عنه دينار العجلي ، وروى عن دينار ابنه هارون ، فقال :	رقم ٧٣٤	٣٢١
	رقم ٧٣٥	٢ - ٣٢١
	رقم ٧٣٩	٤ - ٣٢٣

الصفحة
رقم الحديث
أو رقم التعليق

عن أبيه : كنت على باب الحسن البصرى ، فخرج رجل
من أصحاب النبي ﷺ ، فقال له رجل يا أبا المعيرة !
حدثنا حديثا سمعته من رسول الله ﷺ ، فقال :
سمعت رسول الله ﷺ يقول : قوام أمتي بشرارها - ثلاثا ،
قال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يقول ذلك ، وسمعته
يقول : رجل من أصحاب النبي ﷺ في ذلك العصر
من أين جاء ؟ وما يصنع عند الحسن ؟ إن كان شيء
له قال : « قال النبي ﷺ » ، ولم يقل : « سمعت النبي
ﷺ » ، فلم يضبطوه ، فقلت لأبي : فما قولك في هارون
ابن دينار ؟ فقال : شيخ ، وأبوه دينار لا يعرف
(الجرح والتعديل ج ٤ ق ١ / ٢٣٣)

جدول الخطأ والصواب للجزء الثاني من الأباطيل

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
٥	٥-٦	وماى الوليدة من الشوق	وتأتينى الوليدة من السوق
٥	٢ ت	كذا فى س	وفى س رسمه هكذا: وماى الوليدة من السوق ولعل الصواب ما أثبتناه .
٧	٩	عبد الرحمن الجراحى	عبد الله الحزامى
٧	٤ ت	كذا فى الاصل الخ	ورد فى النسختين: عبد الرحمن ، وفى الاصل (الجراحى) وفى س (الحدامى) ، والصواب: المنذر ابن عبد الله الحزامى (انظر: التقريب ٢ / ١٧٤)
٨	٧-٦	بشر بن سعيد عن زيد ثابت	بُسر بن سعيد عن زيد بن ثابت
٨	٩ ت س	٢٦٤ / ١٢	٢٦٤ / ١٣
٨	١٠ ت س	٥٣٩ / ٢	٥٣٩ / ١
٢٨ / ٢ و ٣١٤ / ٧		الروذراوردى	الروذراورى
٣٤	١ ت	وفسخ	ونسخ
٣٦	٧	الصحيحين	الصحيحين

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
٣٦	٩	همام عن يحيى بن دينار	همام بن يحيى بن دينار
٣٦	ت ١ س ٤	فالظاهر أن قوله الخ	×
٥٤	٥	عبد الله بن أوفى	عبد الله بن أبي أوفى
٦٢	١٣	أم جعفر	أم جعفر
٦٥	ت ١ س ٣	رواية	رواية
٦٥	ت ٣ س ٣	يبي	يبي
٦٩	٣	حقة	حقة
٧٢	٣	سالم وعبد الله	سالم بن عبد الله
٧٩	ت ٢	بالميم	بالميم
٨٥	١	لم يتابع عليها، وقد روى	لم يتابع عليها. ٤٦٩ - وقد روى
٨٥	٣-١	بالأكاذيب. ٤٦٩ -	
٨٨	٧	وأخبرنا غلام الجلالى	بالأكاذيب رواية الخلالى
٨٨	ت ١	كذا في النسختين	ورد في النسختين غير منقوط، وهو بفتح الحاء وفتح اللام، (راجع: تبصير المنتبه ٣٨١)
٩٦	٦	والحوالة	والحوالة
٩٦	١٠	سمعت	سمعت
٩٧	١٤	رواه الوليد	رواه عن الوليد

(١) يعلق على هامشه: ورد في الأصل بعد قوله بالأكاذيب: «وأخبرنا» وفي من
مارسها هكذا: «راويا»، ولعل الصواب ما أبتناه.

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
٢١٣	ت ١	كذا في الأصل الخ	كذا في س ، وفي الأصل « يترد »
٢١٥	٩	نسانه	نسانه
٢١٩	ت ١٣ س ٥	أبي المارق	أبي المخارق
٢١٩	ت ٣ س ٧ - ٨	عبدالكريم بن أبي أمية	عبدالكريم أبي أمية
٢٢٢	ت ٢	(٢) الجرح والتعديل	
		مجلة اقسام ٣٥٩/٢	يحذف من وسط الكلام ، ويوضع في تعليق مستقل بعد انتهاء تعليق رقم ١
٢٢٣	١٢	أبي عمر	ابن عمر
٢٢٧	٥	وكثرة خطأ	وكثرة خطئه
٢٣٠	ت ١	باذان	باذام
٢٣٢	٨	أخبرناها	أخبرنا
٢٣٧	٦	كثيرة	كثيره
٢٣٨	٧	اثنا عشر مدا	اثنا عشر مدا
٢٤٠	٧	خيبرا	خيبر
٢٤١	ت ٢ س ٨	تعقبه السيوطي	تعقبه ابن عراق
٢٤٣	٦	وابن جعفر	وابن أبي جعفر
٢٤٤	ت ٢ س ٢	أورده	أورد
٢٤٨	٥	الهزلي	الهذلي
٢٤٩	ت ٣	يضاف في آخره	والايكال (٢٠٦-٢٠٧)
٢٥٥	٣	بنجير عن	بنجير بن
٢٥٥	ت ٣ س ٥	وكثرة الخطأ	وكثر الخطأ

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
٢٥٦	ت س ٥	يعقوب ، سفيان	يعقوب بن سفيان
٢٥٩	ت (س ٣)	هشام بن هشام	هشام عن هشام
٢٥٩	ت ٢ بس ٥	كنيته	كنية
٢٦٠	٤	حماد بن يزيد	حماد بن زيد
٢٦٠	٥	شيث	شيث
٢٦١	ت س ٧	اسماعيل بن أبي زياده	اسماعيل بن أبي زياد
٢٦٥	٣	الراودراوى	الروذراورى
٢٦٦	٣	السيرانى	السيرانى
٢٦٧	٥	قصر	قصر
٢٦٧	ت ٢ س ٥ - ٦	وإذا حاضرت على حكم الله	X
٢٦٩	ت ٤ س ٣	وليس فيه من المؤلف ورواية مسدد أخرجه عنه البخارى فى النكاح باب ٥٥ (٢٢١ / ٩)	
٢٧٥	٥	بن [١٦٥ / أ]	بن [١٦٥ / أ] أبو سلام
٢٧٧	٥	فاستطبن	فاستطبن
٢٧٧	٧	يا عبد الرحمن	يا أبا عبد الرحمن
٢٨٩	٧	عبد الله بن دواد	عبد الله بن داود
٢٩١	٧ ت ٤	المروذى	المروذى
٢٩٣	١	وإذا	إذا

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
٣٠٣	٤ - ٥	أبي... جعفر	أبي قال حدثني جعفر
٣٠٣	١ ت	يضاف في التعليق	ولعل الصواب ما أثبتناه « قال حدثني ، أو نحوه
٣٠٧	١٣	العرق	الرق
٣٠٩	٣	البحترى	البحيرى ^١
٣١٠	٨	فقال لهم ؟	فقال ما لهم ؟
٣١١	ت ٢ س ١٤	عبد الله بن معقل	عبد الله بن مفضل
٣١٣	٣	الكتابي	الكتاني ^٢
٣٢٠	٧	أن عن عمر	عن عمر أن
٣٢٤	٣	سناذ	سناذ



(١) بالياء (انظر: تبصير المتنبه ١٢٦)
 (٢) بالنون، تقدم مرارا، انظر: الأكمال (١٨٧/٧) وتبصير المتنبه.